

**موقف الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة  
رحمه الله تعالى  
من العلة خلال كتابه الصحيح**

إعداد الدكتور

**محمد صلاح محمد محمد**

مدرس الحديث وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بقنا جامعة الأزهر



## ملخص البحث وعنوانه

### (موقف الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله تعالى من العلة خلال

### كتابه الصحيح)

تكلم الإمام ابن خزيمة عن العلة في كتابه الصحيح وأعل مائتين وخمسة وعشرون حديثاً من صحيحه بعلل خفية وظاهرة وكان ملخص البحث كما يلي المقدمة تحدثت فيها عن أهمية البحث وأسباب الكتابة فيه والحاجة إليه ومنهجي فيه والصعوبات التي واجهتها في إعدادة والدراسات السابقة للموضوع ثم التمهيد وعرضت فيه للمقصود بالعلة عند العلماء والحاجة إلي علم العلل ونشأته أما موضوع البحث فقد جاء في أربعة فصول الأول كان للتعريف بابن خزيمة وكتابة وكان في مبحثين الأول في التعريف بابن خزيمة والثاني بكتابه وكان في مطلبين الأول خصائص صحيح ابن خزيمة والثاني طرق إيراد العلة عند ابن خزيمة ؛ أما الفصل الثاني فجاء بعنوان أجناس العلل التي اوردها ابن خزيمة في الصحيح وجاء في مبحثين الأول أجناس العلل التي ذكرها الحاكم وتكلم عنها ابن خزيمة في صحيحه وقد ذكرت في كل جنس من الأجناس العشرة حديثين اعلمهما ابن خزيمة مع دراسة الأحاديث والمبحث الثاني كان لأنواع العلل التي اعلمها ابن خزيمة من غير ما ذكره الحاكم وتحدثت عن عشرة أنواع من العلل مدعماً كل نوع بمثال مع دراسته ؛ والفصل الثالث جاء بعنوان ألفاظ التعليل ودلائلها عند ابن خزيمة وقسمت الفصل إلي خمسة مباحث الأول ألفاظ التعليل الدالة علي القطع بضعف الخبر وعدم ثبوته عند ابن خزيمة والثاني ألفاظ التعليل الدالة علي توقف ابن خزيمة في صحة الخبر والثالث ألفاظ التعليل الدالة علي الخطأ والوهم في سند الحديث ومنتها والرابع ألفاظ التعليل الدالة علي الغرابة والتفرد في الإسناد والمتن والخامس ألفاظ التعليل الدالة علي التدليس والإرسال وقد دعمت ذلك كلة بالشرح والأمثلة ؛ ثم جاء الفصل الرابع والأخير بعنوان أدلة الترجيح بين الروايات عند ابن خزيمة وذكرت عشرة مواضع تدخل فيها ابن خزيمة بالترجيح ؛ وأخيراً كانت الخاتمة وملحق بها النتائج التي خرجت بها من البحث والتي كان أهمها أن ابن خزيمة تكلم عن العلل بمختلف أنواعها ومفهومها عند العلماء العلل الظاهرة والخفية وأيضا خرجت من هذا البحث بتيقن أن ابن خزيمة كان من أهل الاجتهاد في العلم ولم يكن مقلداً لغيره وأهم النتائج أن هذه العلل التي أعل بها ابن خزيمة هذه الأحاديث في صحيحه لا تحط من قدر كتابه ؛ بل جعلت العلماء يقدمون كتابه علي كتب غيره مثل صحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم

**Summary of the research and its title (the  
position of Imam Muhammad bin Ishaq bin  
Khuzaymah God's mercy come from the bug  
(during his book**

Imam Khuzaymah spoke about the ills in his correct book and the twenty-five Hadiths of his Sahih with ulterior motives and phenomenon. The summary of the research was as follows: I spoke about the importance of the research, the reasons for writing, the need for it, the method of it, the difficulties encountered in preparing it, the previous studies, In the first two of the definition of Ibn Khuzaymah and the second in his book was in the first two characteristics of the true Ibn Khuzaymah and the second ways to bring the bug when Ibn Khuzaymah; The second chapter came in the title of the types of ills reported by Ibn Khuzaymah in the correct and it came in two sections, the first is the types of ills mentioned by the ruler, and Ibn Khuzaymah mentioned it in his Sahih. In each of the ten races, it was mentioned by Ibn Khuzaymah with the study of the hadiths. Ibn Khuzaymah is not mentioned by the ruler and talked about ten kinds of ills supported by each type in an example with his study; and the third chapter came under the title of the words of reasoning and its significance in Ibn Khuzaymah. The chapter was divided into five sections. The first is the wording of the explanation for cutting the news and not proving it to Ibn Khuzaymah Education And the fourth is the explanation for the strange and the singularity in the attribution, the hyphen and the fifth the explanations of the explanation for the fraud and the transmission.

This was supported by a whole set of explanations and examples; then came the fourth and last chapter entitled Evidence of weighting between the accounts of Ibn Khuzaymah and mentioned ten positions in which Ibn Khuzaymah intervened; Finally, the conclusion was accompanied by the results that came out of the research, which was the most important that Ibn Khuzaymah spoke about the ills of various kinds and the concept of scientists, I also came out of this research to make sure that Ibn Khuzaymah was one of the people of ijti had in science and was not imitating the other and the most important results are that these ills, which Ibn Khuzaymah said in these Sahih in his Sahih not underestimate the book;

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد ألا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (١)  
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} (٢)  
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُؤُلُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} (٣). أما بعد  
فإن أشرف وأجل ما يشتغل به العلماء السنة النبوية المطهرة وعلومها ولولاها لأعجم فهم القرآن علي بنى الإنسان فهي أفضل ما تقضي فيه الأوقات وأعظم ما تبذل فيه الأعمار قال تعالي {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} (٤).

وقد حظيت السنة وعلومها باهتمام أهل العلم سلفاً وخلفاً، وكان هذا الاهتمام جمعاً وتدويناً وشرحاً وتنقيحاً، ومن أجل علوم السنة وأدقها مسلكاً علم علل الحديث، ذلك العلم الذي لم يؤت حظاً فيه سوي الجهابذة من نقاد الحديث الذين بلغوا الغاية في معرفة روايات الحديث ورجاله، لأنهم أدركوا أنه لا سبيل إلي تمييز صحيح الحديث من سقيمہ إلا بإمعان النظر في هذا العلم والتبحر فيه، فعايشوا الروايات إسناداً وممتناً.

(١) آية رقم (١٠٢) سورة آل عمران

(٢) آية رقم (١) سورة النساء

(٣) آية رقم (٧٢، ٧٣) سورة الأحزاب والحديث أخرجه أبو داود في السنن كتاب النكاح باب في

خطبة النكاح ح (٢١١٨) وابن ماجه كتاب النكاح باب خطبة النكاح ح (١٨٩٢)

والنسائي كتاب الجمعة باب كيفية الخطبة ح (١٤٠٤) وأحمد في المسند ح (٣٧٢٠)

والحديث صحيح.

(٤) آية رقم (٤٤) سورة النحل

وأخلصوا في ذلك حسبة لله ولرسوله، فبلغوا الغاية في هذا العلم، ومن أجل الكتب التي جمعت الحديث الصحيح كتاب الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة المتوفي سنة أحد عشر وثلاثمائة من الهجرة، والذي يعد في المرتبة الثالثة بعد الصحيحين فقد قدّمه جمع من العلماء علي صحيح ابن حبان وذلك لدقة ابن خزيمة في تأليفه حيث إنه ترك الاحتجاج برجال قد احتج بهم غيره ممن صنّف في هذا العلم أمثال شهر ابن حوشب وبقية بن الوليد وحجاج بن أرطاة وعلي بن زيد بن جدعان وأشعث بن سوار وعاصم بن عبيد الله وجعفر بن برقان وغيرهم.

وترك ابن خزيمة الاحتجاج بهؤلاء في الصحيح لشدة تحريه في الرواة لذا بات كتابه من أنفع الكتب وأجلها، ومما عرف عنه في الصحيح أنه لا يترك موضع علة ظاهرة أو خفية تمر عليه إلا ونبه إليها ووقف علي موطنها، لذا تبوأ كتابه منزلة رفيعة بين مؤلفات السنة، وقد أردت في هذا البحث مستعيناً بالله تعالى أن أكشف اللثام عن موقفه من العلة خلال كتابه الصحيح فالله أسأل أن يوفقني في ذلك ويجعله خالصاً لوجهه الكريم إنه ولي ذلك والقادر عليه

#### أهمية هذا البحث

تكمن أهمية هذا البحث في كونه يتحدث عن علل الحديث في صحيح ابن خزيمة، ولا يخفي ما لهذا العلم من أهمية ومكانة بين علوم السنة لا سيما عندما تتعلق هذه العلل بكتاب عرف عنه أنه من الكتب التي اختصت بالصحيح أضف إلي هذا ما بذله فيه مؤلفه من جهد كبير فكان لإبراز هذا الجهد الذي يعود علي طلاب العلم بالخير الكثير

#### أسباب الكتابة في هذا الموضوع

أما عن الأسباب التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع فتلخص فيما يلي:

أولاً: إبراز جهد الإمام ابن خزيمة في العلل ومعرفة الرجال وبيان هل هو مقلد في ذلك أم مجتهد؟ لا سيما أنه ليس له كتاب مستقل في هذا الفن.

ثانياً: الوقوف علي قدر تأثير هذه العلل في درجة صحيح ابن خزيمة.

ثالثاً: مقارنة أقوال ابن خزيمة في العلل بأقوال غيره من أئمة هذا الفن.

رابعاً: رغبتني في الاستفادة من أقوال أهل العلم في العلل من خلال مطالعة ومدارسة هذه الآراء لهؤلاء الجهابذة.

### حاجة مكتبة الحديث للموضوع

أما عن الحاجة إلي هذا الموضوع فهي ظاهرة في بيان موقف ابن خزيمة من العلة وأثر ذلك علي أحاديث كتابه الصحيح وإبراز الملكة النقدية لدي ابن خزيمة في مصنفه.

### منهجي في البحث

قد سلكت منهجا في إعداد هذا البحث أجمله فيما يلي :

- (١) قرأت كتاب الصحيح لابن خزيمة قراءة متأنية واستخرجت مواضع العلة التي تحدث عنها المؤلف مما يعد علة عند أهل الحديث:
- (٢) قمت بتقسيم هذه العلل إلي ظاهرة وخفية مع بيان ما يتعلق منها بالإسناد وما يتعلق منها بالمتن
- (٣) وضعت كل مجموعة من العلل المتفقة في سبب التعليل في مكان واحد وحصر هذه العلل وبيان ما أعله ابن خزيمة بالتدليس مثلا وكذا ما أعله بالانقطاع وما أعله بالتفرد وما أعله بضعف رواته وهكذا.
- (٤) إمعان النظر في العلة عند ابن خزيمة ومقارنة قوله بأقوال أهل الفن.
- (٥) إبراز دقة ابن خزيمة في تعليل الخبر من خلال بعض النماذج وذلك بجمع روايات الحديث للوقوف علي موطن العلة.
- (٦) بيان ترجيحات ابن خزيمة بعض الروايات علي بعض مع تخريج الأحاديث والآثار الواردة في هذا البحث وبيان الكلمات الغريبة

### الصعوبات التي واجهتني في البحث

لقد واجهت بعض الصعوبات في إعداد هذا البحث لعل أبرزها:

- (أ) عدم اكتمال كتاب الصحيح لابن خزيمة حتي يتضح موقفه كاملا فالكتاب المطبوع قدر ربع الكتاب تقريبا.



(ب) تردد ابن خزيمة في ذكر العلة صراحة فهو دائماً يعلق الحكم علي الحديث سواء أكانت العلة ظاهرة أم خفية، أو يعنون للباب ثم يقول " إن في القلب من هذا الإسناد شيء" أو يقول " إن صح الخبر" وهكذا

### الدراسات السابقة للموضوع

لقد وقفت علي بعض الأبحاث التي تحدثت عن العلة المذكورة في كتاب ابن خزيمة مثل:

(١) بحث بعنوان " العلة التي أوردها ابن خزيمة في صحيحه في كتاب الوضوء " للدكتور/ عبد العزيز عبد الله الهليل نشر في مجلة جامعة أم القرى العدد (٢٧) عام ١٤٢٤هـ،

(٢) وكذا بحث بعنوان " الأحاديث التي رواها ابن خزيمة في صحيحه وتوقف في تصحيحها للدكتور/ بسام بن عبد الله بن صالح الغانم العطاري.

(٣) وكذا رسالة دكتوراة بعنوان " الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتابه الصحيح " للدكتور / عبد العزيز بن شاکر الكبيسي جامعة بغداد. إلا أنني لم أفق علي من أبان موقف ابن خزيمة من العلة خلال كتابه.

### خطة البحث

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وأربعة فصول وخاتمة:

#### المقدمة

تناولت فيها أهمية هذا البحث وأسباب الكتابة فيه والحاجة إليه ومنهجي فيه والصعوبات التي قابلتني أثناء إعداد البحث والدراسات السابقة

#### التمهيد

حيث اشتمل التمهيد علي تعريف العلة عند أهل العلم في اللغة والاصطلاح، والحاجة لبيان العلة، ونشأة علم العلة.

- الفصل الأول: الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمه وكتاباه الصنن وفيه مبنان:  
المبن الأول: الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمه نباله ورحلاله وآثاره العلمنة.  
المبن النان: كتاباه الصنن منزلته ودرجنه وأقوال أهل العلم فيه، وفيه مطلبان  
المطلب الأول: خصائص صنن ابن خزيمه  
المطلب النان: طرق إيراد العله عند ابن خزيمه.  
الفصل النان: أجناس العلل الظاهرة والننفة في الإسناد والمئن النن نكلم عنها  
ابن خزيمه في صننه وفيه مبنان  
المبن الأول: أجناس العلل الظاهرة والننفة النن نكرها الناكم ونكلم عنها  
ابن خزيمه في الصنن  
المبن النان: أجناس العلل الأخرن النن أوردها ابن خزيمه في الصنن.  
الفصل النان: ألفاظ النعلل ودلالنها عند ابن خزيمه فيه نمنسة مباحن:  
المبن الأول: ألفاظ النعلل الدالة على النقع بضعف النبر وعدم نبوته.  
المبن النان: ألفاظ النعلل الدالة على نوقف ابن خزيمه في صنة النبر.  
المبن النان: ألفاظ النعلل الدالة على النطأ والنهم في سناد الننن  
ومئنه.  
المبن النان: ألفاظ النعلل الدالة على النرابه والنفرن في الإسناد والمئن.  
المبن النان: ألفاظ النعلل الدالة على الننلس والإرسال في الننن.  
الفصل النان: أدلة النرننن بن النوائن عند ابن خزيمه في الصنن.  
الننن: أهم ما نوصلن إليه من ننانن مع نكر بعض النوصنن.



(١) أن يكون السبب الذي يعل به الحديث غامضاً خفياً.

(٢) أن يكون قادحاً في صحة الحديث.

(٣) أن يكون ظاهر الحديث السلامة من هذه العلة.

وعلي ذلك فكل أنواع الضعف الظاهرة مثل الضعف المطلق والتفرد والجهالة والمخالفة وعدم المتابعة ليست علة عندهم.

قال الحاكم رحمه الله تعالى: إنما يعل الحديث أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه وعلة الحديث يكتر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير (١)

الثاني: العلة هي السبب الذي يضعف به الحديث من جرح الراوي بالكذب أو الغفلة أو سوء الحفظ أو نحو ذلك فيقولون هذا الحديث معلول بفلان مثلاً (٢)

الثالث: تطلق علي السبب غير القادح في صحة الحديث كالحديث الذي وصله الثقة الضابط فأرسله غيره أو أسنده إلي النبي ثقة ووقفه غيره (٣) وهو ما يحمل معني المخالفة وهي علة تمنع العمل بالحديث..

الرابع: ما نقل عن الترمذي أنه سمي النسخ علة (٤)

قال العراقي: "فإن أراد الترمذي أنه علة في العمل بالحديث (بمعنى أنه لا يعمل بالحديث المنسوخ) فهو كلام صحيح، وإن أراد أنه علة في صحة نقله فلا، لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة" اهـ. (٥)

(١) معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم ١٧٤/١ الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٩٣/١ النوع الثامن عشر الناشر دار الفكر سوريا ودار الفكر المعاصر بيروت ١٤٠٩هـ

(٣) ينظر الإرشاد لابي يعلي الخليلي ٣٧٨/١ حديث رقم (٨٦، ٨٧) الناشر مكتبة الرشد الرياض عام ١٤٠٩هـ ومقدمة ابن الصلاح ٩٣/١ النوع الثامن عشر

(٤) مقدمة ابن الصلاح ٩٣/١ النوع الثامن عشر.

(٥) التقييد والإيضاح ١٢٢/١ النوع الثامن عشر الناشر المكتبة السلفية المدينة ١٣٨٩هـ

وقال السخاوي: "بل وصحح الترمذي نفسه من ذلك جملة فتعين لذلك إرادته<sup>(١)</sup>  
وقال الشيخ أحمد شاكرا: "والذي أجزم به أن الترمذي إنما يريد به أنه علة في  
العمل بالحديث فقط، ولا يمكن أن يريد أنه علة في صحته، لأنه قال في  
سننه: "إنما كان "الماء من الماء" في أول الإسلام ثم نسخ بعد ذلك" فلو كان  
النسخ عنده علة في صحة الحديث لصرح بذلك"<sup>(٢)</sup>  
وعلي ذلك فإطلاق المحدثين لفظ العلة علي أي ضعف يلحق بالحديث كأن  
يقولون أعله بفلان أو علته فلان إنما هو من باب التوسع وإلا فالحديث المعمل له  
شروط لا بد من توفرها وهي ما شرطها الحاكم وابن الصلاح وغيرهما من أهل  
الحديث..

### الحاجة لبيان العلة

علم علل الحديث هو علم مستقل بنفسه غير الصحيح والضعيف والجرح  
والتعديل، وإن كان يندرج تحت مسمي علوم الحديث، وهو علم يختص بنقد  
أحاديث الثقات من رواة الحديث.

وهو علم كالميزان الذي توزن عليه الأحاديث، ولا يناله أحد إلا بكثرة الممارسة  
والمذاكرة للأحاديث متناً وإسناداً بحيث يعرف أحوال الرواة، ويطلع علي خفايا  
المتون والأسانيد لكي يستطيع أن يميز بين الحديث الصحيح والمعلول لذا  
كانت الحاجة إلي علم العلل ضرورة لحفظ نصوص الدين من الزيادة والنقص  
والتبديل والتحريف.

### نشأة علم العلل

علم العلل ممتد من مرحلة النقد الحديثي الذي بدأت بواكيره علي يدي الصحابة  
الكبار حيث كان أبو بكر الصديق والفاروق عمر رضي الله عنهما يحتطان في  
قبول الأخبار ويطلبان الشهادة علي الحديث، وليس هذا طعناً في النقلة بقدر ما  
هو تثبت من سنة رسول الله صلي الله عليه وسلم، فقد روي أحمد في المسند

(١) فتح المغيث للسخاوي ٢٨٨/١ الناشر مكتبة السنة مصر الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ

(٢) سنن الترمذي ١٨٥/١ تحقيق الشيخ أحمد شاكرا

عن علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعتني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيري استحلقتني<sup>(١)</sup>

ثم اهتم العلماء بهذا وسلك التابعون ومن بعدهم منهج الصحابة في التثبت في نقل الأحاديث ونقدها وتمييز صحيحها من سقيمها لئلا ينسب الخطأ للسنة النبوية المطهرة، أو يدخل فيها شئ ليس منها، لذا كان علم العلة له منزلة خاصة فهو الميزان لبيان الخطأ والصواب.

ولقد كان لكثرة الفتن وانتشار الفرق وظهور البدع والمحدثات وانتصار كل ذي رأي لرأيه حتى ولو كان ذلك علي حساب الدين والسنة النبوية المطهرة السبب الرئيس في اهتمام السلف الصالح بعلم العلة ونقد المرويات، وكان من أوائل من تكلم فيه من التابعين سيد التابعين سعيد بن المسيب (٩٣هـ) والإمام الحسن البصري (١١٠هـ) والتابعي الجليل محمد بن سيرين (١١٠هـ)، ثم اشتد عوده وأتى أكله في عهد أتباع التابعين علي يد إمام الجرح والتعديل والعلة شعبة بن الحجاج (١٦٠هـ) والإمام يحيى بن سعيد القطان (١٩٨هـ) والإمام عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ) ثم من أتى بعدهم من تلاميذهم مثل العالم يحيى بن معين (٢٣٣هـ) وإمام العلة علي بن المديني (٢٣٤هـ) والإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ثم من تتلمذ علي أيديهم مثل الإمام البخاري (٢٥٦هـ) والإمام مسلم (٢٦١هـ) والإمام أبي زرعة الرازي (٢٦٤هـ) والإمام أبي حاتم الرازي (٢٧٧هـ)، ثم كثر التصنيف في العلة وأصبح لكل عصر أعلامه في هذا الفن يشار إليهم بالبنان ولا يقوم بهذا إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقباً واطلاعاً واسعاً علي الأحاديث أسانيداً وامتوناً.

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد في المسند ١٧٩/١ ح (٢) عن وكيع عن مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي مرفوعاً، ٢٢٣/١ ح (٥٦) الناشر مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ورواه الترمذي عن قتيبة عن أبي عوانة عن عثمان بن المغيرة به أبواب الصلاة باب الصلاة عند التوبة ٢٥٧/٢ ح (٤٠٦) وقال: حديث علي حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة، وقال البزار بعد روايته للحديث: أسماء بن الحكم مجهول لم يحدث بغير هذا الحديث ولم يحدث عنه إلا علي بن ربيعة والكلام لم يرو عن علي إلا من هذا الطريق ٦١/١ ح (١١) من مسند الصديق

وقد ذكر الحافظ ابن حجر عن العلاءي أنه قال: «وهذا الفن أغمض أنواع الحديث، وأدقها مسلكًا، ولا يقوم به إلا من منحه الله فهما غائصًا، وإطلاعًا حاويًا، وإدراكًا لمراتب الرواة، ومعرفةً ثاقبة؛ ولهذا لم يتكلم فيه إلا أفراد أئمة هذا الشأن وحقاقهم؛ كابن المديني، والبخاري، وأبي زُرعة، وأبي حاتم، وأمثالهم أ.هـ (١)»

(١) نكت ابن حجر علي كتاب ابن الصلاح ٣٧٧/٢

## الفصل الأول

### الإمام محمد بن إسحاق بن خزفمة وكتاباه الصبغ

وففه مبحثان:

المبحث الأول: الإمام محمد بن إسحاق بن خزفمة حفاة  
ورحلاة وآثاره العلمفة.

المبحث الثاني: كتاباه الصبغ منزلة ودرجته وأقوال أهل  
العلم ففه.



## المبحث الأول:

الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة حياته ورحلاته وآثاره العلمية.

اسمه: محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي مولي محسن بن مزاحم أبو بكر بن خزيمة الملقب بإمام الأئمة<sup>(١)</sup> مولده: ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين بنيسابور<sup>(٢)</sup>

نشأته ورحلاته: نشأ ابن خزيمة نشأة أهل العلم والحفظ حيث استظهر القرآن صغيراً كما أمره أبوه حتي يأذن له في الرحلة إلي قتيبة بن سعيد الثقة الثبت، فقال: فحفظت القرآن فقال لي أبي: امكث حتي تصلي بالخمسة ففعلت فلما عيّدنا أذن لي فخرجت إلي مرو فسمعت بمرو من محمد بن هشام صاحب هشيم فنعني إلينا قتيبة، وكانت وفاة قتيبة سنة أربعين ومائتين، وعلي ذلك فقد بدأ ابن خزيمة الرحلة في السابعة عشر من عمره، حيث طاف البلاد طلباً للعلم، ونبع منذ حدائة سنّه في الحديث والفقه وتبوأ فيهما الريادة بين أهل عصره.

نعتة الذهبي قائلاً: غني في حدائته بالحديث والفقه حتي صار يضرب به المثل في سعة العلم والإتقان<sup>(٣)</sup>

وقال ابن كثير: طاف البلاد ورحل إلي الآفاق في الحديث وطلب العلم فكتب الكثير وصنّف وجمع وكتابه الصحيح من أنفع الكتب وأجلها وهو من المجتهدين في دين الإسلام<sup>(٤)</sup>

وذكر الياضي: أنه رحل إلي الحجاز والشام والعراق ومصر، وكان من رفقاءه في بعض رحلاته إلي مصر محمد بن جرير الطبري الإمام صاحب "التفسير" وهو

(١) البداية والنهاية ١٤٩/١١ الناشر دار الفكر عام ١٤٠٧هـ

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي ٤٢٢/٢٣ (ت ٣٩) الناشر دار الكتاب العربي بيروت الطبعة الثانية

١٤١٣هـ المحقق عمر عبد السلام

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٢٥/١١ (ت ٢٧٣٣) الناشر دار الحديث القاهرة ١٤٢٧هـ

(٤) البداية والنهاية ١٥٠/١ وما بعدها

قرلنه، ومحمد بن هارون الرولاني صالبل "المسند" ومحمد بن نصر المرورل  
صالبل كتاب "تعظلم قدر الصلاة" (١)

#### شلوخه

أما عن مشلخة ابن خزلمة فحلل ولا حرج، فقد أخذ العلم عن أفذاذ عصره فل  
الحللل والفقه والقراءات وغلرها من علوم الإسلام وتعددت سماعاته علل  
مشالخ كللر من الأمصار كما تذكر كتب التراجم والتوارلخ.

قال ابن الوجل: سمع بنلسابور من ابن راهولة، وبلرو من محمد بن مهران،  
وبلغداد من أحمد بن منلع، وبالبلصرة من بشر بن معاذ العقلل، وبالشام من  
مولسل بن سهل الرملل، وبالجزلرة من عبد الابلار بن العلاء، وبلمصر من لونس بن  
عبد الأعلى، وسمع بواسط من محمد بن حرب (٢)

وقد أخذ عن المزنل والربلع وقال الربلع اسلفنا منه أكثر مما اسلفنا منا (٣).

وعن تحصلله للقراءات لقول ابن الازلر: أخذ القراءة عرضاً عن عمران بن  
مولسل القزاز (٤).

وهذا لدل علل سعة علمه وجلهه الكللر فل طلب العلم والرحلة إلى كللر من  
البلدان ولا شك أن هذا عاد علل ابن خزلمة بالفائدة الكللرة فككسر شلوخه  
وطاللت رحلته فتمكن من تحصلل العلوم.

(١) مرآة الللنن وعبرة اللقطنان فل معرفة ما لعلر من حوالل الزمان ١٩٨/٢ للللالل الناشر دار

الكتب العلمللة بلروت الطبعة الأولى ١٤١٧هـ

(٢) المنلظم فل تارلخ الملوك والأمم ٢٣٣/١٣ (ت ٢٢٠٨) لأبل الفرل ابن الوجل الناشر دار

الكتب العلمللة بلروت الطبعة الأولى ١٤١٢هـ

(٣) طبقات ابن قاضل شهبة ٩٩/١ (٤٥) الناشر عالم الكتب بلروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ

(٤) غاية النهللة فل طبقات القراء لابن الازلر ٩٧/٢ (ت ٢٨٤٦) الناشر مكتبة ابن للمة الطبعة

الأولى ١٣٥١هـ

## تلاميذه

أخذ عن ابن خزيمة كثير من أهل العلم المشهورين مثل أبي حاتم محمد بن حبان صاحب الصحيح والتصانيف المتنوعة في علوم الحديث وتأثر به كثيراً، كما روي عنه من مشايخه البخاري ومسلم في غير الصحيحين. قال السيوطي: حدث عنه الشيخان خارج الصحيح. (١).

وقال ابن الجوزي: روي عنه جماعة من مشايخه منهم البخاري ومسلم وكان مبرزاً في علم الحديث وغيره (٢).

وقال ابن الجزري: روي القراءة عنه عرضاً أبو بكر النقاش وأحمد، وممن حدث عن ابن خزيمة أيضاً أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الحيري الدارمي وغيرهم (٣).

## آثاره العلمية

ترك ابن خزيمة علماً كثيراً نافعاً فصنّف الكثير من المؤلفات في شتى أنواع العلم أعلاها رتبة وذكرها كتابه الصحيح المسمي " مختصر المختصر " وكتاب التوحيد وإثبات صفة الرب وكلاهما مطبوع وقد ذكرت بعض المصادر أن مؤلفات ابن خزيمة تزيد علي مائة وأربعين مؤلفاً.

وعدّ الحاكم أن مصنفاته تزيد علي مائة وأربعين كتاباً سوي المسائل، والمسائل المصنفة أكثر من مائة جزء، وله فقه حديث بريرة في ثلاثة أجزاء (٤).

وأورد ابن سريج: أنه يستخرج النكت من حديث رسول الله ﷺ بالمنقاش (٥).

(١) طبقات الحفاظ ٣١٣/١ (ت ٧٠٩) الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ

(٢) المنتظم ٢٣٣/١٣ (ت ٢٢٠٨)

(٣) غاية النهاية في طبقات القراء ٩٧/٢ (ت ٢٨٤٦) الناشر مكتبة ابن تيمية الطبعة الأولى ١٣٥١ هـ

(٤) معرفة علوم الحديث ٨٣/١ الناشر دار الكتب بيروت ١٣٩٧ هـ وينظر تاريخ الحاكم ٥١/١ (٩٧٣) الناشر كتابخانه ابن سينا طهران

(٥) طبقات ابن قاضي شهبة ٩٩/١ (٤٥) الناشر عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ

ومع كثرة مؤلفاته التي أشار إليها أبو عبد الله الحاكم إلا أن ما يوجد بين أيدينا منها كتاب التوحيد وإثبات صفة الرب وكتاب الصحيح المسمي " مختصر المختصر " وسماه بذلك لأنه اختصر كتابه الصحيح من كتابه المسمي " المسند الكبير " (١).

وقد أشار لذلك في مقدمة الصحيح وفي غير موضع من صحيحه، وكان دائماً يحيل إليه في أحاديث الصحيح، وباقي مؤلفاته لم تصل إلينا، بل إن كتاب الصحيح نفسه لا يوجد منه سوي أربعة أجزاء فقط وباقي الكتاب مفقود.

مكانة ابن خزيمة وثناء العلماء عليه : لهجت السنة العلماء والمؤرخين وأصحاب التراجم علي ابن خزيمة لكثرة علمه وتبحره في شتي أنواع العلوم، وأذعن له بالفضل والعلم الكثير من أهل العلم حيث صنف وجود واشتهر اسمه وانتهت إليه الإمامة والحفظ في عصره بخمرسان.

قال أبو علي النيسابوري: لم أر مثله وكان يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة (٢). وقال ابن خزيمة عن نفسه: ما كتبت سواداً في بياض إلا وأنا أعرفه (٣).

وقال تلميذه ابن حبان: ما رأيت علي وجه الأرض من يحسن صناعة السنن ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها حتي كأن السنن كلها نصب عينيه إلا ابن خزيمة فقط (٤).

وأثنى الدارقطني عليه قائلاً : كان إماماً ثبتاً معدوم النظر (٥).

وقال التاج السبكي: إمام الأئمة وأحد أعلام الأمة حفظاً وفقهاً وزهداً جمع شتات العلوم وارتفع مقداره فتقاصرت عنه طوابع النجوم وأقام بمدينة نيسابور (٦)

(١) تاريخ نيسابور ٥١/١ (ت ٩٧٣)

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٧٢/١٤

(٣) تذكرة الحفاظ ٧٢٠/٢

(٤) الجرحين لابن حبان ٩٣/١ (الجنس الرابع الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه) وينظر تاريخ الإسلام ٤٢٦/٢٣، سير أعلام النبلاء ٣٦٥/١٤ وما بعدها

(٥) طبقات ابن قاضي شهبة ٩٩/١ (٤٥) الناشر عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ

(٦) طبقات الشافعية الكبرى ١٠٩/١ (ت ١٢٠) الناشر دار هجر للطباعة الثانية

ونقل ابن كثير عن أبي إسحاق الشيرازي عنه أنه قال: ما قلدت أحداً منذ بلغت ستة عشر سنة<sup>(١)</sup>

وفاته : توفي ابن خزيمة ليلة السبت ثامن ذي القعدة سنة أحد عشر وثلاثمائة ودفن في حجرة من داره ثم صارت تلك الدار مقبرة بنيسابور حيث ولد بها أيضاً<sup>(٢)</sup>

### المبحث الثاني

كتاب الصحيح لابن خزيمة منزلته ودرجته وأقوال أهل العلم فيه

وهو موضوع دراستي في هذا المبحث كتاب الصحيح المعروف بـ " صحيح ابن خزيمة " ولقد اشتهر الكتاب بهذا الاسم بين العلماء بيد أن اسمه الحقيقي ليس كذلك وإنما يسمي " المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل بغير قطع في السند ولا جرح في النقلة " وسماه في بعض المواضع " المختصر من المختصر من المسند " وهو في شهرة كتابه كغيره من المصنفين في كثير من العلوم فصحيح البخاري مشهور بـ " الجامع الصحيح " إلا أن اسمه الحقيقي " الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه " وكذلك صحيح ابن حبان اسمه " المسند الصحيح علي التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها " وهو بهذا المسمى قريب من صحيح ابن خزيمة، وليس هذا قاصراً علي كتب الحديث بل في كتب التفسير أيضاً مثل تفسير ابن جرير الطبري وهو قرين ابن خزيمة في الرحلة حيث يسمي كتابه " جامع البيان في تأويل آي القرآن " مع أنه مشهور بتفسير ابن جرير، وكذلك تفسير القرطبي وغيره من المؤلفات فالاسم المشهور عن الاسم العلمي للكتاب.

المطلب الأول : خصائص صحيح ابن خزيمة

من خلال الاستقراء التام لكتاب ابن خزيمة رحمه الله تعالى أستطيع أن أوضح خصائص الكتاب في المواضع التالية:

(١) طبقات الشافعيين ٢١٩/١ لابن كثير الناشر مكتبة الثقافة الدينية ١٤١٣هـ

(٢) تاريخ نيسابور للحاكم ٥١/١ (٩٧٣) الناشر كتبخانة ابن سينا طهران.

أولاً: أن ابن خزيمة رحمه الله تعالى عندما أطلق علي كتابه " المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل بغير قطع في السند ولا جرح في النقلة " إنما كان يقصد العدالة والضبط في الراوي لا كما يدعي البعض أن شرط ابن خزيمة في صحيحه هو العدالة فقط فهذا لم يقل به ابن خزيمة ولا أحد ممن فهم شرط ابن خزيمة في صحيحه، لأن العدالة متضمنة معني الضبط والمقصود أن يكون الراوي ثقة مقبولاً

ثانياً: أراد ابن خزيمة أن يسوق الأحاديث باختصار لاسيما في الأحاديث الطوال فكثيراً ما يذكر طرف الحديث أو حيث ذكر هذا اللفظ موضع الشاهد ثم يحيل إلي باقي الحديث بمعني أن يذكر اللفظ تاماً في موضع ثم يحيل إليه إذا تكرر معه في الكتاب وقد ذكر الحديث الطويل تاماً في تسعة مواضع، أو يقول: " قد خرجت طرق هذا الحديث في كتابي الكبير " وقد ذكر هذه اللفظة في نحو ثلاثة وخمسين موضعاً وهكذا ومثال ذلك في الحديث رقم اثنين في كتاب الوضوء باب ذكر الخبر الثابت عن النبي ﷺ في أن إتمام الوضوء من الإيمان في حديث السؤال عن الإسلام والإيمان حيث قال بعد السؤال عن الإسلام: " وذكر الحديث بطوله في السؤال عن الإيمان والإحسان والساعة، وكذلك في الحديث رقم ألفين مائة وثمانية في كتاب الصيام باب الإخبار بأن صوم يوم وفطر يوم أفضل الصيام وأحبه إلي الله وأعدله حيث قال: أفضل الصيام صوم داود خرجت طرق هذه الأخبار في كتاب الكبير

ثالثاً: كثرة الإحالة إلي مصنفاته لاسيما كتابه " المسند الكبير " وتعاهده هذه المصنفات بالتنقيح والتهذيب، وهذا واضح في كتابه فكثير ما يقول: " خرجت هذا الخبر في كتاب كذا من " المسند الكبير " أو سوف يأتي بيان هذه المسألة بتمامها في كتاب كذا كما في حديث رقم ثلاثمائة أربع وثمانون حيث قال: " سأبين هذه المسألة بتمامها في كتاب الصلاة من المسند الكبير لا المختصر " وقد أحال إلي كتابه الكبير في نحو خمسة وخمسين موضعاً، وإلي الأبواب الفقهية فيه مثل الصلاة والحج والاعتكاف وغيرها في نحو ثلاثين موضعاً، أما عن تعاهد الكتب فهذا شأن كثير من العلماء الأوائل فقد كان الواحد منهم يتعاهد مؤلفاته بالزيادة والحذف والتهذيب المرة تلو المرة حتي يصل إلي ما يرضيه في تصنيف الكتاب وهذا واضح من قول ابن خزيمة في صحيحه سأخرج هذه الأخبار في كتاب كذا.

رابعاً: أنه إذا كان في الحديث ضعف محتمل نبه إليه، وربما أشار إلي موضع الضعف في الإسناد أو المتن، وهذا ما جعل العلماء يقدمون كتابه علي صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وأمثلة ذلك كثيرة مبسوسة في صحيح ابن خزيمة كما في حديث رقم ألف مائتين أربع وخمسون قال ابن خزيمة قد روي الكوفيون أعجوبة عن ابن عمر إني خائف ألا تجوز روايتها إلا تبين علتها لا أنها اعجوبة في المتن إلا أنها أعجوبة في الإسناد في هذه القصة وذكرها، وكذا في حديث رقم ألف أربعمئة اثنان وعشرون حيث قال: " في القلب من النعمان بن راشد فإن في حديثه عن الزهري تخليط كثير فإن ثبت هذا الخبر ففيه دلالة علي أن النبي ﷺ خطب ودعا وقلب رداءه مرتين مرة قبل الصلاة ومرة بعدها.

خامساً: أنه أمني أحاديث كثيرة من صحيحه، وبدل علي ذلك كثرة لفظ الإملاء في هذا الكتاب، فقد ذكر لفظ أمليت في الصحيح في إحدى وثلاثين موضعاً منها الحديث رقم تسعمائة وسبعة عشر والحديث رقم ألفين ومائتين وخمس وستون، وذكر لفظ أمليته في اثنتين وعشرين موضعاً منها حديث رقم ثمانمائة وسبعين وحديث رقم ألفين تسع وتسعون.

سادساً: تميّز ابن خزيمة بالترجيح بين الروايات مع بيان ما يلحق بكل رواية من ضعف أو علة توهن حال الإسناد أو المتن كما في حديث رقم ألف ومائتين ثلاث وستين.

سابعاً: تحدث ابن خزيمة عن اختلاف لفظ الحديث بالزيادة والنقص في مواضع كثيرة من صحيحه كما في حديث رقم ست وستون في البول في الماء الدائم والاختسال منه وحديث رقم اثنين وثمانين في منع الاستنجاء بالعظم والبعر، وحديث رقم اثنين وتسعين إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شئ، وحديث رقم مائة وتسع في الاغتسال من فضل ماء الجنابة.

ثامناً: لم يكن ابن خزيمة رحمه الله تعالى يري الاختلاف أو التضاد في الأحاديث الصحيحة وله في ذلك مقولة مشهورة يقول " لا أعرف حديثين متضادين فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما " (١) حتي قال السيوطي: " وكان ابن خزيمة

(١) فتح المغيث لشمس الدين السخاوي ٣/٨١ الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى  
١٤٠٣ هـ

من أحسن الناس كلاماً فيه (يقصد مختلف الحديث) حتى قال: " لا أعرف حديثين متضادين فمن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما " (١)

تاسعاً: لم يصحح ابن خزيمة حديث من لم يعرف بعدالة ولا يجرح من الرواة لذا فهو يتوقف في تصحيح الخبر وله في ذلك مقولة مشهورة حيث يقول: " ولا أقبل دين من لا أعرفه بعدالة " (٢) حيث توقف في تصحيح الحديث رقم ألفين وأربعين باب إباحة الفطر في اليوم الذي يخرج فيه المرء مسافراً، لأن فيه كليب بن ذهل وعبيد ابن جبير حيث إنه لم يعرفهما، وهو لا يقبل دين من لا يعرفه بعدالة، وكذا ما أورده في كتاب الجمعة باب استحباب الانتشار بعد صلاة الجمعة والابتغاء من فضل الله قال عز وجل (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله) إلا أن في القلب من هذا الخبر فإنني لا أعرف سعيد بن عنبسة القطان هذا ولا عبد الله بن بشر الذي روي عنه سعيد بعدالة ولا جرح غير أن الله تعالى قد أمر بنص تنزيهه بعد قضاء صلاة الجمعة بالانتشار في الأرض والابتغاء من فضل الله وهذا من أمر الإباحة. (٣)

عاشراً: رتب ابن خزيمة صحيحه علي الكتب والأبواب الفقهية، فقد قسم الصحيح إلي كتب وجعل تحت كل كتاب مجموعة من الأبواب وتحت كل باب عدد من الأحاديث، والكتب الموجودة بين أيدينا الآن من النسخة المطبوعة هي: (كتاب الوضوء عدد الأبواب (٢٥٢) باب وعدد الأحاديث (٣٠٠) حديث، ثم كتاب الصلاة وعدد الأبواب (٧٠٨) باب وعدد الأحاديث (١١٦٩) حديث، ثم كتاب الإمامة في الصلاة وعدد الأبواب (١٨١) باب وعدد الأحاديث (٢٥٠) حديث، ثم كتاب الجمعة و عدد الأبواب (١٢٩) باب وعدد الأحاديث (١٥٩) حديث، ثم كتاب الصيام و عدد الأبواب (٢٧١) باب وعدد الأحاديث (٣٦٥) حديث، ثم كتاب الزكاة و عدد الأبواب (١٨٠) باب وعدد الأحاديث (٣٦٥) حديث، ثم كتاب المناسك و عدد الأبواب (٤٦٣) باب وعدد الأحاديث (٨٣٦) حديث.

(١) تدريب الراوي ١٦٩/٢ النوع السادس والثلاثون معرفة مختلف الحديث الناشر مكتبة الرياض الحديثة السعودية

(٢) صحيح ابن خزيمة ٢٥٦/٣ ح (٢٠٤٠)

(٣) صحيح ابن خزيمة ١٨٥/٣



حادي عشر: يلاحظ قلة عدد الأحاديث في كل باب ويعرف ذلك من مقارنة عدد الأبواب بعدد الأحاديث، فقد كان يذكر أحياناً حديثاً أو حديثين فقط في كل باب.

### مكانة صحيح ابن خزيمة

أما عن مكانة صحيح ابن خزيمة ومنزلته عند العلماء فتتضح من كلام أهل العلم عن ابن خزيمة وكتابه الصحيح وثنائهم عليهما، فقد جعل بعض أهل العلم كتاب الصحيح لابن خزيمة بعد الصحيحين في المرتبة من حيث الصحة ومن هؤلاء ابن الصلاح والعراقي والسيوطي وأحمد شاكر رحم الله الجميع.

ولا شك أن توقعات ابن خزيمة وكلامه علي بعض الأحاديث التي ذكرها في كتابه جعلت بعض أهل العلم يشنون علي كتابه ويرفعون من قدره لشدة تحريه فيه، وممن تكلم علي ذلك السيوطي حيث قال: صحيح ابن خزيمة أعلي مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه حتي أنه يتوقف في التصحيح لأدني كلام في الإسناد فيقول: إن صح الخبر أو ثبت كذا ونحو ذلك. (١) وقال أيضاً: " وكذا ما في موطأ مالك وصحيح ابن خزيمة وأبي عوانة فالعزو إليها معلم بالصحة (٢)

وقال ابن الصلاح عن الحديث الصحيح: ويكفي مجرد كونه في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة (٣)

ومع كلام العلماء هذا علي صحيح ابن خزيمة من حيث صحته إلا أن في صحيح ابن خزيمة أحاديث كثيرة توقف فيها بعض أهل العلم وقالوا ليست من الصحيح والسبب في ذلك أن ابن خزيمة كان ممن لا يفرق بين الصحيح والحسن، يقول الحافظ ابن حجر معقلاً علي كلام ابن الصلاح السابق: " مقتضي ذلك أن يؤخذ ما يوجد في كتاب ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما ممن اشترط الصحيح بالتسليم، وكذا ما يوجد في الكتب المخرجة علي الصحيحين وفي كل ذلك نظر:

(١) تدريب الراوي ١٠٩/١ (فوائد صحيح ابن خزيمة)

(٢) مقدمة جمع الجوامع للسيوطي ص ١ وما بعدها الناشر مجمع البحوث الإسلامية القاهرة الطبعة الأولى، وينظر قواعد التحديث ٢٤٥/١ الناشر دار الكتب العلمية بيروت

(٣) مقدمة ابن الصلاح ١٠/١ (النوع الأول معرفة الصحيح من الحديث) الناشر مكتبة الفارابي طبعة أولي ١٩٨٤ م

أما الأول: فلم يلتزم ابن خزيمة وابن حبان في كتابيهما أن يخرجوا الصحيح الذي اجتمعت فيه الشروط التي ذكرها المؤلف (يقصد ابن الصلاح) لأنها ممن لا يري التفرقة بين الصحيح والحسن، بل عندهما أن الحسن قسم من أقسام الصحيح... " وسمي ابن خزيمة كتابه " المسند الصحيح المتصل بنقل العدل عن العدل من غير قطع في السند ولا جرح في النقلة "، وهذا الشرط مثل شرط ابن حبان سواء لأن ابن حبان تابع لابن خزيمة مغترف من بحره ناسج علي منواله، ومما يعضد ما ذكرنا احتجاج ابن خزيمة وابن حبان بأحاديث أهل الطبقة الثانية الذين أخرج مسلم أحاديثهم في المتابعات كابن إسحاق وأسامة ابن زيد الليثي ومحمد بن عجلان ومحمد بن عمرو بن علقمة وغير هؤلاء.

فإذا تقرر ذلك عرفت أن حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صالحة الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ما لم يظهر في بعضها علة قاذحة، وأما أن يكون مراد من يسميها صحيحة أنها جمعت الشروط المذكورة في حد الصحيح فلا والله أعلم أ. هـ (١)

وقال العماد ابن كثير: " وقد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة، وهما خير من المستدرک بكثير وأنظف أسانيد ومتوناً، وعلي كل حال فلا بد من النظر للتمييز، وكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم بصحته وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن أ. هـ (٢)، وقال العراقي: " ويؤخذ الصحيح أيضاً من المصنفات المختصة بجمع الصحيح فقط كصحيح أبي بكر ابن خزيمة (٣)

ومن أهل العلم من يري أن " صحيح ابن خزيمة والمسند الصحيح علي التقاسيم والأنواع لابن حبان ومستدرک الحاكم أهم الكتب التي ألفت علي الصحيح المجرد بعد الصحيحين. وإن كان هذا لا يشمل جميع الأحاديث الموجودة في هذه المصنفات لأنه وجد فيها أحاديث أقل من درجة الصحيح كما أشار إلي ذلك ابن حجر آنفاً.

(١) النكت علي مقدمة ابن الصلاح ٢٩١/١ (النوع الأول الصحيح) الناشر عمادة البحث العلمي المدينة المنورة طبعة أولي ١٤٠٤ هـ

(٢) نقل ذلك السخاوي في فتح المغيث ٣٦/١

(٣) شرح التذكرة والتبصرة للعراقي ١١٩/١ الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ

يقول محمد الأعظمي محقق كتاب ابن خزيمة في التحقيق: "إن صحيح ابن خزيمة ليس كالصحيحين بحيث يمكن القول إن كل ما فيه صحيح، بل فيه ما دون درجة الصحيح، وليس مشتملاً على الأحاديث الصحيحة والحسنة فحسب بل يشتمل على أحاديث ضعيفة أيضاً إلا أن نسبتها ضئيلة جداً إذا قورنت بالأحاديث الصحيحة والحسنة، وتكاد لا توجد الأحاديث الواهية أو التي فيها ضعف شديد إلا نادراً كما يتبين بمراجعة التعليقات (١)

من خلال كلام أهل العلم السابق تتبين مكانة صحيح ابن خزيمة وأن أحاديثه لا تنزل عن رتبة الحسن، وأن صحيحه مقدم على صحيح ابن حبان لشدة تحريه في الرجال لذا فأحاديث الصحيح لابن خزيمة صالحة، وإخراج هذه الأحاديث والكلام عليها سنداً ومنتاً من أجل الاحتجاج لأنها تدور بين الصحة والحسن إلا ما استثناه ابن حجر مما ظهر فيه علة قاذحة والله أعلم

### المطلب الثاني : طرق إيراد العلة عند ابن خزيمة

تنوع أسلوب ابن خزيمة في عرض العلة خلال كتابه الصحيح إلى صور مختلفة وأشكال متنوعة عرفت من خلال استقراء الكتاب ويمكن لي أن أذكر طرق العلة عنده في العناصر الآتية :

أولاً : يستقصي طرق الحديث لبيان العلة ويقف على نوعها من الوصل والارسال أو الوقف والرفع أو التدليس أو الانقطاع فمثال ما أعلاه بالاتصال خبر الثوري عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: "أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ صَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا بَوْضُوءٍ وَاحِدٍ" قال ابن خزيمة لا نعلم أحداً أسنده عن الثوري سوى المعتمر بن سليمان ووکیع ورواه أصحاب الثوري مرسلًا عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ وهذا الحديث رواه الثوري واختلف عنه :

فرواه عنه عبد الله بن نمير موصولاً كما عند مسلم في الطهارة ح (٨٦) وكذا يحيى بن سعيد القطان كما عند أحمد (٣٥٠/٥) وأبي داود كتاب الطهارة باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد ح (١٧٢) من طريق يحيى عن سفيان

(١) مقدمة التحقيق لكتاب ابن خزيمة الناشر المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ  
تحقيق دكتور محمد مصطفى الأعظمي

حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِي لَفْظِهِ وَمَسَحَ عَلَيَّ حُقَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ رَأْيَتَكَ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ «عَمْدًا صَنَعْتُهُ» والنسائي كتاب الطهارة باب الوضوء لكل صلاة ٨٦/١ ح (١٣٣)، وكذا رواه عبد الرحمن بن مهدي وعلي بن القادام كما عند الترمذي أبواب الطهارة باب انه يصلي الصلوات بوضوء واحد ٨٩/١ ح (٦١) قال أبو عيسى : حسن صحيح وهو من رواية الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه، ورواه وكيع والمعتمر بن سليمان عن الثوري كما عند المصنف ح (١٤) عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه وهو الصحيح، وأعل ابن خزيمة هذه الرواية مع صحتها بالغرابة فقال : فَإِنْ كَانَ الْمُعْتَمِرُ وَوَكَيْعٌ مَعَ جَلَالَتِهِمَا حَفِظًا هَذَا الْإِسْنَادَ وَاتَّصَالَهُ فَهُوَ خَيْرٌ غَرِيبٌ غَرِيبٌ، ورحح عليها الرواية المرسله..

أما ما أعله بالتدليس فمثاله ح (٣٧) ما رواه من حديث الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ فلا نتوضأ من موطن... الحديث مداره علي الأعمش واختلف عنه فرواه عنه سفيان وعبد الله بن إدريس وأبو معاوية الضرير، ومعلوم أن الأعمش مدلس وروي بالعنعنة في رواية سفيان وعبد الله بن إدريس وصرح بالتحديث في رواية أبي معاوية فقال حدثني أو حدثت عنه لذا قال ابن خزيمة لم يسمعه الأعمش من شقيق لم أكن فهمته في الوقت وقد سبق ابن خزيمة الإمام أحمد حيث قال : كان الأعمش يدلس هذا الحديث لم يسمعه من شقيق وإنما هو عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن أبي وائل شقيق بن سلمة<sup>(١)</sup>

أما ما أعله بالانقطاع فمثاله ح (٣٨) ما رواه من حديث هشام بن عروة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ أكل عظما أو قال: لحما ثم صلي ولم يتوضأ " هذا الحديث مداره علي هشام بن عروة واختلف عنه فرواه عنه حماد بن زيد عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس وهذه رواية منقطعة لأن بين هشام ومحمد بن عمرو وهب بن كيسان وهو ما أشار إليه ابن خزيمة في الحديث نفسه.

(١) جامع التحصيل ص ٣٢٠ لأبي زرعة العراقي.



بِهِمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَجَعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ، أَعْطَيْنَاهُ إِيَّاهُ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ. (١)  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَوَاهُ أَبُو الْمُطَرِّفِ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حَدَّثَنَا عَلِيَّةُ بِنْتُ الْكُمَيْتِ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ اللَّهِ - وَهِيَ بِنْتُ زُرَيْبَةَ - قَالَتْ: قُلْتُ لِأُمِّي: أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَاشُورَاءَ؟ قَالَتْ: كَانَ يُعْظِمُهُ، وَيَدْعُو بِرُضْعَائِهِ وَرُضْعَاءِ فَاطِمَةَ فَيَتَّقِلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ، وَيَأْمُرُ أُمَّهَاتَهُنَّ أَلَّا يُرْضِعْنَ إِلَى اللَّيْلِ. (٢)،  
وخالد بن ذكوان هذا من رجال الصحيحين ووثقة جماعة لم يتكلم فيه أحد لذا اعتبر كلام ابن خزيمة من قبيل الجرح غير المفسر (٣)  
رابعا : إذا كان الحديث مداره علي المكشرين ذكرهم وذكر الاختلاف في أوجه الرواية عنهم.

مثاله : ما رواه ابن خزيمة من طريق حُبيِّبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتُ حُبيِّبِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أَدَنَّ ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَدَنَّ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا"، فَإِنَّ كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِمَّا لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنْ سُخُورِهَا، فَتَقُولُ لِبِلَالٍ: أَمْهَلْ حَتَّى أَفْرَعُ مِنْ سُخُورِي.  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا خَبَرٌ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَنْ حُبيِّبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْهُ عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ أَوْ بِلَالٌ يُنَادِي بِلَيْلٍ. (٤)

وقد ساق ابن خزيمة روايات هذا الحديث علي اختلافها إلي حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة بعد روايته لهذا الحديث.

خامسا : يقدم موضع الاختلاف في المتن، ثم يذكر الإسناد واختلاف الرواة فيه ويرجح بينها.

مثاله : حديث عبيد الله بن موسى عن شعبة فيما يقطع الصلاة، قال أبو بكر : والحكم لعبيد الله بن موسى علي محمد بن جعفر محال لاسيما في حديث شعبة، ولو خالف محمد بن جعفر عدداً مثل عبيد الله بن موسى في حديث شعبة

(١) صحيح ابن خزيمة ح (٢٠٨٨)

(٢) صحيح بن خزيمة (٢٠٨٩)

(٣) ينظر تحقيق كتاب صحيح ابن خزيمة للدكتور محمد مصطفى الأعظمي ١٠٠٤/٣ ح (٢٠٨٨) الناشر المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م

(٤) صحيح ابن خزيمة ح (٤٠٤).

لكان الاللم لمحمد بن لعلفر عللهم، ثم ذكر ابن خزلمة اللفظة موضع الالالاف فلل الالال عبلا الله بن موسلا ومحمد بن لعلفر، ثم أورد إسناد الالال إلى عبلا الله بن موسلا واكللم عن المفاضلة بلن عبلا الله بن موسلا ومحمد بن لعلفر.

سادسا : عللما الالال روالاة للمكثرن فللله الالال يقتصر على طبقة من رولل عن المكثرن أو الطبقة الالل الالال لكون الروالاة لا الالال عنهم.

مئاله : الالال عمار بن لاسر فلل الالال وفله فأالال رسول الله ﷺ فأالالته فقال: إنلما كان لكفلل أن الالال بلللك هلكذا وهكذا، وضرل بللله الالال ثم نفضهما ثم نفلل فلللهما ومسلل بهلما ووجهه وبلله.

قال أبو بكر : أالال شعبة بلن سلمة بن كهلل وبلن سعلا بن عبلا الرحمن فلل هذا الالال ذرا، رواله الالال عن سلمة عن أبي مالل وعبلا الله بن عبلا الرحمن بن أبزل عن عبلا الرحمن بن أبزل، إلا أنه للس فلل الالال وشعبة نفض الالال من الالال.

سابعا : أهمل فلل الأعلل ذكر من أالال الالال من أئمة السنة من أصالال الالال والمسالل والسنن وهذا واضح فلل كتابه لكنه لشللر إلى موضع الالال فلل بعض مؤلفاته مثل كتاب الالال له وكتابه الكبلل.

ثامنا : الالال موضع العلة فلل سنل الالال ثم لسوق من الالال آخر ما لفلل بصلة الالال الأال

مئاله : ما رواله ابن خزلمة من الالال الأعلل عن شللل عن عبلا الله بن مسعود قال:

"كُنا نصلل مع النبل ﷺ فلا نالال من مؤطلل" فلل رولل هذا عن الأعلل بالعلنة ثم ساق الالال آخر عن زلال بن ألوب قال : ثنا أبو معاولة، ثنا الأعلل، الالال شللل - أو الالال عنه - عن عبلا الله: بنالال (١)

(١) صلل ابن خزلمة ح (٤٠٤).

تاسعا : يتكلم في الراوي بما يشعر بالجرح من غير أن يصرح بألفاظ الجرح مثل أن يقول : يتخالج في نفسي من هذا الراوي شيء<sup>(١)</sup> أو قوله في القلب منه شيء<sup>(٢)</sup> أو قوله إن ثبت الخبر<sup>(٣)</sup>

تاسعا : يشير إلى العلة في الحديث من غير ذكر اسم الراوي كأن يقول : من روي هذا الحديث قد وهم مثال ح(١٩٥٤) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْإِسْنَادُ وَهَمٌّ، وحديث(٢٠٠٨) حيث قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهُدَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ لِمَعْمَرٍ.

وقد يذكر اسم الراوي أو كنيته كما في حديث رقم (١٠٣٢) حيث قال : لَا أَظُنُّ أَبَا مُعَاوِيَةَ إِلَّا وَهَمَ فِي لَفْظِ هَذَا الْإِسْنَادِ.

ثم إنه يذكر العلة في الإسناد إجمالاً وذلك بعدم رضاه عن الإسناد أو الشك في صحته مثاله حديث رقم (١٢١٦) باب رقم (٥٣٦) بَابُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ إِنْ صَحَّ الْخَبَرُ، فَإِنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شَيْءٌ.

عاشرا : يعزو لفظ الحديث إلى قائله لاسيما إذا كان للحديث أكثر من طريق اشتركا في طبقة واحدة ثم يحدد موضع العلة

مثاله : حديث رقم (٦٩) الذي رواه من طريق غندر وعبد الرحمن بن مهدي وخالد بن الحارث وابن أبي عدي وأبي داود عن شعبة عن قتادة قَالَ: سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الْخُشُوشَ مُخْتَضِرَةٌ، فَإِذَا دَخَلَهَا أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ". قال ابن خزيمة : هَذَا حَدِيثُ بُنْدَارٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ. وَكَذَا قَالَ يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ".<sup>(٤)</sup>

(١) صحيح ابن خزيمة الباب ح (١٠٥١)، ح (٢٧٨٨)

(٢) صحيح ابن خزيمة الباب ح (٣١٨) ح(٨٦٥)، باب (٤١٥) ح (١٠٠٥)، ح (١٤٢٢)

(٣) صحيح ابن خزيمة باب ١٣٩ باب إمامة المسافر ح (١٦٤٣)، باب (٥٨٧) باب ذكر تحصيب المسجد ح (١٢٩٨).

(٤) صحيح ابن خزيمة ١/٧٨ ح (٦٩).



## المبحث الثاني : مصادر ابن خزيمة في كلامه علي الأحاديث

أولا : يعتمد علي من سبقه من أهل العلم سواء في الرواية أو في الكلام علي الرواية

مثاله : حديث رقم (٥٣٦) ما رواه من طريق سفيان الثوري عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن أبيه، عن عتبة بن عامر: أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة: (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ). فقد نقل عن بعض أهل الحديث تخطئة الثوري في هذا الحديث قال أبو بكر: أصحابنا يقولون: الثوري أخطأ في هذا الحديث وأنا أقول: غير مستنكر لسفيان أن يروي هذا عن معاوية وعن غيره.

وكذلك ما نقله عن أبي داود في كلامه علي راوي الحديث وذلك في الحديث رقم (٣٢٤) فقد روي ابن خزيمة عن بNDAR، نا حرمي بن عماره، حدثنا شعبه، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ في المواقيت. لم يردنا بNDAR على هذا.

قال بNDAR: فذكرته لأبي داود، فقال: صاحب هذا الحديث ينبغي أن يكبر عليه. قال بNDAR: فمحوته من كتابي، قال أبو بكر: ينبغي أن يكبر على أبي داود حيث غلط. وأن يضرب بNDAR عشرة، حيث محاه هذا.

## الفصل الثاني

؛ أجناس العلل الظاهرة والخفية في الإسناد والتمن التي  
تكلّم عنها ابن خزيمة في صحيحه

وفيه مبحثان

المبحث الأول: أجناس العلل الظاهرة والخفية التي ذكرها  
الحاكم وتكلّم عنها ابن خزيمة في الصحيح  
المبحث الثاني: أجناس العلل الأخرى التي أوردها ابن  
خزيمة في الصحيح.

## المبحث الأول

أجناس العلة التي ذكرها الحاكم وأمثلتها عند ابن خزيمة

### الجنس الأول

أن يكون الحديث ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بالسمع ممن روي عنه

وقد أعلّ ابن خزيمة من هذا الجنس عددا من الأحاديث منها علي سبيل المثال

حديث رقم (٣٧٨) الذي رواه ابن خزيمة عن بشر بن معاذ قال: نا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة مؤذن المسجد الحرام، حدثني أبي عبد العزيز وحدثني عبد الملك جميعا عن أبي محذورة أن رسول الله ﷺ أقعده فألقي عليه الآذان حرفا حرفا... الحديث

قال ابن خزيمة: عبد العزيز بن عبد الملك لم يسمع هذا الخبر من أبي محذورة، إنما رواه عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة. أه

قلت وجه العلة في هذا الخبر عند ابن خزيمة الانقطاع بين عبد العزيز والد إبراهيم وبين جده أبي محذورة الصحابي الجليل، لأن بينها عبد الله بن محيريز فقد جزم ابن خزيمة بعدم سماع عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة من جده، وكذا رجح ابن حجر في التهذيب فقال في ترجمة عبد العزيز بن عبد الملك روي عن جده حديث الآذان وقيل عن عبد الله بن محيريز عنه، ووقع في إسناد هذا الحديث قول إبراهيم: حدثني أبي عبد العزيز وحدثني عبد الملك جميعاً عن أبي محذورة، وهو وهم كما ذكر ابن حجر (١)

والصواب ما رواه الترمذي مختصراً من طريق بشر بن معاذ: ثنا إبراهيم بن عبد العزيز ابن عبد الملك بن أبي محذورة قال: أخبرني أبي وجدي جميعاً عن أبي محذورة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أقعده وألقى عليه الآذان حرفا حرفا... فذكره وصححه، وكذا رواه النسائي (٢) وغيره، فعلي هذا يكون إبراهيم

(١) التهذيب (ت٤٧١٥)

(٢) سنن النسائي (١٠٣)

بن عبد العزيز أدخل حديث أبيه علي حديث جده وأسقط شيخ أبيه (١) هذا فضلاً عن ضعف إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك هذا فقد قال فيه الحافظ في التقريب صدوق يخطئ (٢)، وهذا الحديث روي من أكثر من طريق مطولاً ومختصراً

منها هذا الطريق المعلّ ومنها الطريق الذي أشار إليه ابن خزيمة وصححه بعد هذا الحديث مباشرة ح (٣٧٩) وهو طريق ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة.

ومنها طريق ابن جريج عن عثمان بن السائب قال: أخبرني أبي. وأم عبد الملك ابن أبي محذورة عن أبي محذورة وهو معلول بجهالة حال ابن السائب وأبيه وأم عبد الملك (٣) لكن صححه ابن خزيمة من هذا الطريق (٤)

ومنها طريق الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله علمني سنة الأذان... فذكره (٥)

لكن أعلّه ابن القطان بجهالة حال محمد بن عبد الملك وضعف الحارث بن عبيد (٦) قال ابن معين: ضعيف وقال ابن حنبل: مضطرب الحديث وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به (٧)

- (١) تقريب التهذيب ١/ (ت ٢١٠)
- (٢) سنن الدارقطني ١/ ٢٣٣ كتاب الصلاة باب تحريم دمائهم وأمواهم إذ يشهدوا بالشهادتين وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ح (١) وانظر تهذيب التهذيب لابن حجر ترجمة عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة (ت ٤٧٥)
- (٣) قال ابن القطان: والسائب، وأبوه، وأم عبد الملك بن أبي محذورة، كلهم غير معروف. انظر بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٤٨ ح ١٥٩١ ط دار طيبة الرياض ط أولي ١٤١٨ هـ
- (٤) صحيح ابن خزيمة ١/ ١٩٦ ح ٣٧٩، تلخيص الحبير ١/ ٢٠٢ ح ٢٩٧
- (٥) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب كيف الأذان (٨٢٨١)
- (٦) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٣/ ٣٤٥ ح (١٠٩١) ط دار طيبة الرياض ط أولي ١٤١٨ هـ
- (٧) المرجع السابق ٣/ ٣٤٦.

ومنها طريق إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة قال: سمعت جدي عبد الملك يذكر أنه سمع أبا محذورة يقول: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمه نحوه (١)

ورواه مسلم في الصحيح بثنية الأذان من طريق مكحول عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه الأذان: "الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله" إلى آخره (٢)

ومنها طريق نافع بن عمر الجمحي عن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله ابن محيريز الجمحي عن أبي محذورة نحوه عند أبي داود (٣)

وأما ترييع التكبير فأخرجه أبو داود عن همام قال: ثنا عامر الأحول بسند مسلم، والنسائي (٤) قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا معاذ بن هشام به إلا أنه ذكر التكبير في أوله: أربعاً، وإسحاق بن إبراهيم هذا هو أحد شيخي مسلم في هذا الحديث والآخر هو أبو غسان مالك بن عبد الواحد ولعله هو الذي رواه بثنية التكبير دون إسحاق فقد رواه بالترييع كما عند النسائي (٥)

وابن ماجه من طريق ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة أنه عليه الصلاة والسلام علمه التأذين (٦)

مما تقدم يتبين أن الحديث وإن لحقته علة في بعض طرقه إلا إنه بمجموع طرقه صحيح كما قال الترمذي حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح وقد

- (١) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب "بدء الأذان" ص ١٦٥
- (٢) المرجع السابق كتاب الصلاة باب "بدء الأذان" ص ١٦٥
- (٣) المرجع السابق كتاب الصلاة "باب كيف الأذان" ح (٥٠٥) ص ٨٠
- (٤) سنن النسائي كتاب المواقيت باب خفض الصوت في الترييع ح (٦٢٩) (٢ / ٣).
- (٥) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ١/١٢٢.
- (٦) سنن ابن ماجه كتاب الأذان والسنة فيها باب بدء الأذان ح (٧٠٨) (٢٤١. ٢٤٢)

روي من غير وجه (١) وفيه تريبع التكبير وتثنيته في أول الأذان، وقد رجح أهل العلم التريبع علي التثنية كونه من رواية الحفاظ.

قال أبو الحسن بن القطان: الصحيح في حديث أبي مَحْدُورَةَ تريبع التَّكْبِيرِ، ثمَّ تَثْنِيَةً سائرهما (٢)

ورجح ابن عبد البر روايات التريبع علي التثنية فقال : اختلفت الآثار عن أبي محذورة إذ علمه رسول الله صلى الله عليه و سلم الأذان بمكة عام حنين مرجعه من غزاة حنين فروي عنه فيه الله أكبر في أوله أربع مرات وروي فيه ذلك مرتين وروي تثنية الإقامة وروي فيه إفرادها إلا قوله قد قامت الصلاة، واختلف الفقهاء في كيفية الأذان والإقامة فذهب مالك والشافعي إلى أن الأذان مشني مشني والإقامة مرة مرة إلا أن الشافعي يقول في أول الأذان الله أكبر أربع مرات وزعم أن ذلك محفوظ من رواية الثقات الحفاظ في حديث عبد الله بن زيد وحديث أبي محذورة وهي زيادة يجب قبولها والعمل عندهم بمكة في آل محذورة بذلك إلى زمانه (٣)

#### المثال الثاني

الحديث الذي أخرجه ابن خزيمة (١٣٥٣) من طريق الحسن عن جابر بن عبد الله : في صلاة الخوف قال : صلى نبي الله صلى الله عليه و سلم بطائفة من القوم ركعتين وطائفة تحرس فسلم فانطلق هؤلاء المصلون وجاء الآخرون فصلي بهم ركعتين ثم سلم.

قال أبو بكر : قد اختلف أصحابنا في سماع الحسن من جابر بن عبد الله

ووجه العلة التي ذكرها ابن خزيمة هي الانقطاع بين الحسن البصري وجابر بن عبد الله الأنصاري لاسيما أن الحسن يدلس وقد عنعن في هذا الإسناد فأعل ابن خزيمة الإسناد بعننته وتدليسه.

(١) سنن الترمذي كتاب الصلاة باب الترجيع في الاذان ح (١٩٢) ٣٦٧/١.

(٢) بيان الوهم والإيهام ١٤٨/٤.

(٣) التمهيد ٢٨/٢٤ ط وزارة الأوقاف بالمغرب ١٣٨٧هـ، الاستذكار ٣٦٨/١ ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٢١هـ.



جابر، وقال أبو زرعة: لم يلق جابراً، وقال الآجري عن أبي داود قال عنه في حديث شريك عن أشعث عن الحسن سألت جابراً عن الحائض؟ فقال: لا يصح (١)

هذه أشهر أقوال النقاد في سماع الحسن البصري من جابر وهي في مجموعها تنفي سماع الحسن من جابر وإن كانت هناك بعض الروايات التي صرح فيها الحسن بالسماع مثل رواية هشام بن حسان عن الحسن التي يصرح فيها بالسماع كما أشار ابن أبي حاتم، وكذلك في رواية سالم بن عبد الله عنه، إلا أن بعض أهل العلم أنكروا ذلك مثل أبي حاتم الرازي، وكذلك أشار ابن خزيمة في أكثر من موضع إلى التوقف في حديث الحسن عن جابر، وذلك بأن يذكر الاختلاف في ثبوت السماع وتوقفه يدل على عدم جزمه بصحة الحديث عنده، هذا فضلاً على أن هذا الحديث الذي بين أيدينا ليس فيه تصريح بسماع الحسن من جابر بل إن رواية أبي بكر بن أبي شيبة في المصنف تبين عدم السماع.

وهذا الحديث رواه الحسن عن جابر واختلف عليه فرواه عنه يونس بن عبد الأعلى وهو أشهر من روي هذا الحديث عنه (٢)، ورواه عنه أيضاً قتادة السدوسي (٣)، وهما ثقتان، ورواه عنه أيضاً عنبسة بن سعيد القطان الواسطي وقد تكلم فيه غير واحد من الأئمة قال أبو حاتم: ضعيف الحديث يأتي بالطامات وقال الفلاس: كان مختلطاً لا يروى عنه (٤)

(١) تهذيب الكمال ٩٥/٦ (١٢١٦) تهذيب التهذيب ١٣٨/٨ (ت ٤٨٨).

(٢) النسائي السنن الكبرى كتاب قصر الصلاة باب صلاة الخوف ح (١٩٥٥) والبيهقي في الكبرى كتاب صلاة الخوف باب الإمام يصلي بكل طائفة ح (٦٠٤٣) والشافعي في مسنده ٥٧/١ ح ٢٣٨، جميعهم من طريق يونس عن الحسن عن جابر

(٣) أخرجه النسائي "١٧٨/٣": كتاب صلاة الخوف: باب صلاة الخوف، الدارقطني "٦١/٢": كتاب الصلاة، باب صفة صلاة الخوف، الحديث "١٣" كلاهما من طريق قتادة عن الحسن، عن جابر، أن النبي ﷺ صلى بأصحابه؛ بطائفة منهم، ثم سلم، ثم صلى بالآخرين ركعتين، ثم سلم.

(٤) أخرجه الدارقطني من طريق عنبسة بن سعيد عن الحسن عن جابر. نصب الراية ٣١/٢



وقد رُوي هذا الحديث عن جابر من غير طريق الحسن فقد رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر<sup>(١)</sup> وروي من طريق قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر<sup>(٢)</sup>

وللحديث شاهد صحيح من طريق الحسن لكن عن أبي بكرة رواه أبو داود من طريق الأشعث عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعاً<sup>(٣)</sup>، والبيهقي من طريق يحيى بن سعيد القطان قال ثنا الأشعث به<sup>(٤)</sup>

### الجنس الثاني :

أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ ويسند من وجه ظاهره الصحة.

(١) وهذه الرواية في الصحيحين فقد أخرجه البخاري في الجهاد (٣٣:٢) وفي المغازي (٣٢) تعليقا وقال أبان : حدثنا يحيى. كلاهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله. ومسلم في الفضائل النبي - صلى الله عليه وسلم - الفضائل (٤:١) عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن أبي سلمة عن جابر (٤:٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن أبان عن أبي سلمة عن جابر تحفة الأشراف (٨٤٩/٢)

(٢) وهو من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر قال : فصلّى رسول الله ﷺ بالدين يلونه ركعتين، ثمّ سلّم... فذكره. إلا إنه في هذا الإسناد مقال حيث قال الترمذي : سمعت محمداً يقول : سليمان اليشكريّ يقال : إنّه مات في حياة جابر، ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر. قال : ولا أعرف لأحدٍ منه سماعاً، إلا أن يكون عمرو بن دينار، فلعلّه سمع منه في حياة جابر، وإنما يحدث قتادة عن صحيفة سليمان " جامع الترمذي " : (٥٨١/٢ - رقم : ١٣١٢). وقال أبو زرعة : ثقة، وقال أبو حاتم : جالس جابراً وسمع منه، وكتب عنه صحيفة، وتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته. ("الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم : (١٣٦/٤ - رقم : ٥٩٦). وقال النسائي : سليمان ثقة. انظر "تهذيب الكمال" للمزي : (٥٥/١٢ - رقم : ٢٥٥٦)، وتنقيب التحقيق لابن عبد الهادي الحنبلي ٤٨٦/٢.

(٣) سنن أبي داود كتاب صلاة السفر باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين ٤٨٤/١ ح (١٢٥٠) ط دار الكتاب العربي بيروت.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي كتاب الحيض باب الفريضة خلف من يصلي النافلة ٨٦/٣ ح (٤٨٨٨).

وقد أعلّ ابن خزيمة من هذا الجنس أحاديث منها.

المثال الأول : ما رواه ابن خزيمة من طريق : حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة : أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لأبي بكر : متى توتر...؟ فذكر الحديث. (١)

ثم أخبر ابن خزيمة أن هذا الحديث من رواية الثقات عن حماد مرسل فقال : هذا عند أصحابنا عن حماد مرسل ليس فيه أبو قتادة.

ووجه العلة في هذا الحديث أن الحفاظ من أصحاب حماد رووا هذا الحديث مرسلاً ليس فيه أبو قتادة فهو من رواية عبد الله بن رباح عن النبي ﷺ مرسلاً، والخطأ فيه من يحيى بن إسحاق السيلحيني فهو مع ثقته إلا أنه خالف الحفاظ في إتصال هذا الحديث فالعلة فيه غير قاذحة ولا يضر الرواية الموصولة وجود الرواية المرسلة قال ابن رجب الحنبلي عن هذا الحديث :

خرّجه أبو داود من حديث عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وإسناده ثقات، إلا أن الصواب عند حذاق الحفاظ : عن ابن رباح مرسلاً. (٢)

ولذا وصف ابن خزيمة الحديث بالغرابة لتفرد يحيى السيلحيني باتصاله مخالفاً الحفاظ في إرساله

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ذكر الوصية بالوتر قبل النوم ١٤٥/٢ ح (١٠٨٤)، والحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب الوتر باب في الوتر قبل النوم ج١ / ص٥٣٩ ح (١٤٣٦)، والبيهقي في الكبرى كتاب الحيض باب الاختيار في وقت الوتر وما ورد من الاحتياط في ذلك ٣٥/٢ ح (٤٦١٧)، والحاكم في المستدرک كتاب الوتر ٤٤٢/١ ح (١١٢٠)، وقال : صحيح علي شرط مسلم ولم يخرجوه ووافقه الذهبي، والطبراني في الأوسط ١٨١/٢ ح (٧٢١٩) وقال : لم يرو هذا الحديث موصولاً عن حماد بن سلمة إلا يحيى بن إسحاق ولا يروى عن أبي قتادة إلا بهذا الإسناد. جميعهم من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني به.

(٢) فتح الباري لابن رجب ٢٣٢/٦ ط دار ابن الجوزي السعودية ط ثانية ١٤٢٢ هـ وتتمة كلام ابن رجب : وقد روي هذا الحديث من رواية ابن عمر وعقبة بن عامر وغيرهما، بأسانيد لينة. ورواه الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو من أجود المراسيل.

وقد جزم غير واحد من المحدثين بتفرد يحيى بن إسحاق وخطائه في وصل هذا الإسناد وممن قال بذلك : أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي حيث قال : حديث: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لأبي بكر : متى توتر... الحديث. تفرد به يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة عن ثابت عنه. (١)

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : الصحيح عن عبد الله بن رباح : أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا، أخطأ السالحي. (٢)

وقال الترمذي : هذا حديث غريب وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلًا (٣)

وقال المزني : حديث: أن النبي قال لأبي بكر: متى توتر؟ قال: من أول الليل، وقال لعمر... الحديث. أبوداود في الصلاة (٣: ٣٤٣) عن محمد بن أحمد بن أبي خلف، عن أبي زكريا يحيى بن أبي إسحاق السيلحي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عنه به. وهو بعض حديث قد تقدم (١٢٠٨٨) (٤)

من خلال ما تقدم يتبين لنا صحة الحديث وثقة رواته إلا أن السيلحي أخطأ حيث أسند الحديث وخالف الحفاظ والصحيح إرساله.

(١) أطراف الغرائب والأفراد ١١٨/٥ ح (٤٨٧١) ط دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

(٢) العلل لابن أبي حاتم ١٢٠/١ (ت ٣٢٧)

(٣) سنن الترمذي كتاب أبواب الصلاة باب قراءة الليل مطولاً ١٠٩/٢ ح (٤٤٧).

(٤) تحفة الأشراف ١١٨٧/١١ ح (١٢٠٩٢) وهذا الحديث الذي أشار إليه المزني هو حديث: أن النبي خرج ليلة، فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض من صوته، قال: ومراً بعمر بن الخطاب... الحديث. أبوداود في الصلاة (٣: ٣١٦) عن الحسن بن الصباح، عن يحيى بن إسحاق، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عنه به. و (٣: ٣١٦) عن موسى، عن حماد، عن ثابت البناني، عن النبي (٩٢٤٥) مرسلًا. الترمذي (الصلاة ٢١٣: ١) عن محمود بن غيلان، عن يحيى بن إسحاق به. وقال: غريب، إنما أسنده يحيى بن إسحاق، عن حماد، وأكثر الناس إنما رووا هذا عن ثابت، عن ابن رباح مرسل. التحفة ١١٨٦/١١ ح (١٢٠٨٨) طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيمة الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.



سلمة عن النبي ﷺ هكذا مرسلًا، وكذا رواه مرسلًا هشام بن عمار قال : حدثنا سعيد ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة يرفعه دون لفظة (وهي صلاة الأوابين) (١) ورواه مسدد مرسلًا ورجاله ثقات (٢) ورواه حماد بن سلمة عنه عن أبي سلمة موقوفاً

وقال ابن خزيمة رحمه الله : لم يتابع إسماعيل بن عبد الله علي إيصال هذا الخبر، قلت لكن تابعه علي إيصاله عاصم بن بكار الليثي (٣) عن محمد بن عمرو به بلفظه، من طريق أبي عبيدة الفضل بن الفضل (٤) قال : حدثنا عاصم بن بكار به (٥)

وكذا تابعه محمد بن دينار (٦) قال : ثنا محمد بن عمرو به كما عند ابن عدي من طريق قيس بن حفص (٧) قال : حدثنا محمد بن دينار به (٨)

(١) جزء حديث هشام بن عمار بن نصير السلمي ٢٨١/١ طبعة دار إشبيلية السعودية ط ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م تحقيق عبد الله بن وكيل الشيخ.

(٢) قاله أحمد بن أبي بكر البوصيري إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ١٢٠/٢ ح (١٧٥٥)

(٣) عاصم بن بكار الليثي لم أفد له علي ترجمة ولعله غير معروف والله أعلم.

(٤) الفضل بن الفضل روي عنه أبو زرعة وأبو حاتم وقال أبو حاتم : ليس هو بذلك شيخ يكتب حديثه (تهذيب الكمال ٢٢/٢٥٠ ت ٤٧٤٦) وقال ابن حجر : لين الحديث (التقريب ٤٤٧/٢ ت ٥٤١٥).

(٥) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك ١٤٦/١ ح (١٢٧) لأبي حفص عمرو بن شاهين

(٦) محمد بن دينار ذكره ابن حبان في (الثقات ٧/٤١٩ ت ١٠٦٩٩)، وقال العجلي : لا بأس به (ثقات العجلي ٢/٢٢٧ ت ١٥٩٢)، وقال أبو حاتم وابن معين : لا بأس به، وقال أبو زرعة : صدوق (الجرح والتعديل ٧/٢٤٩ ت ١٣٦٧) وقال ابن حبان في المجروحين (٢/٢٠٦ ت ٩٥٦) : كان يخطئ يترك الاحتجاج بما انفرد به والاعتبار بما لم يخالف الثقات والاحتجاج بما وافق الأثبات، وضعفه ابن معين مرة (تهذيب الكمال ٢٥/١٧٦ ت ٥٢٠٤)، وقال ثالثة : ليس بذلك القوي (سؤالات ابن الجنيد ١/٤٠٩ ت ٦٣٨) وقال ابن حجر : صدوق سبى الحفظ تغير قبل موته ورمي بالقدر التقريب ٤٧٧/٢ ت ٥٨٧٠

(٧) قيس بن حفص بن القعقاع التميمي من رجال البخاري وثقه ابن معين والدارقطني وقال أبو حاتم : شيخ، روي له البخاري اثني عشر حديثاً. تهذيب الكمال ٢٤/٢١ ت ٤٨٩٩) تهذيب التهذيب ٨/٣٤٨ ت ٦٩٤

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال ٦/١٩٨ (ت ١٦٧٣) ترجمة محمد بن دينار، وقد حسن ابن عدي حديثه لكنه اتهمه برواية الأفراد فقال ولمحمد بن دينار غير ما ذكرت وهو مع هذا كله حسن الحديث وعمامة حديثه ينفرد به

وكذا تابعه عمرو بن حمران<sup>(١)</sup> عن محمد بن عمرو به كما عند الطبراني في الكبير والأوسط<sup>(٢)</sup> دون لفظة (وهي صلاة الأوابين) وقال : لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو غير عمرو بن حمران، لكن تقدمت أكثر من متابعة لإسماعيل بن عبد الله بن زرارة.

وقد رجح أبو عبد الله البخاري رواية حماد عن محمد عن أبي سلمة قوله : علي الرواية المتصلة<sup>(٣)</sup> وخلاصة القول في ذلك أن الحديث له متابعات لكن هذه المتابعات لا تقوي اتصال الحديث لأنها ليست بالقوة التي يترقي بها الحديث.

#### الجنس الثالث :

أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروي عن غيره لاختلاف بلاد رواه كالمكيين عن المدنيين والعكس. والمعني أن يكون الحديث محفوظاً من رواية الثقات الحفاظ عن صحابي بعينه فيأتي راو في الإسناد فيجعله من رواية صحابي آخر. وقد أورد ابن خزيمة عددا من الأحاديث من هذا الجنس منها:  
المثال الأول

حديث عقبة بن عامر عن عمر قال : رأيت رسول الله ﷺ صلى في فروج<sup>(٤)</sup>

(١) عمرو بن حمران، قال عنه أحمد : صالح الحديث، وسئل عنه أبو زرعة فقال : أحاديثه ليس فيه شيء (الجرح والتعديل ٢٢٧/٦ (ت ١٢٦)

(٢) المعجم الكبير ٣١٥/١٩ ح (٧٦٨)، والأوسط ١٥٩/٤ ح (٣٨٦٥)

(٣) قال البخاري : إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي كان ببغداد سمع خالد الطحان حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه قال : لا يحافظ على الضحى الا أواب حدثنا موسى بن إسماعيل قال : ثنا حماد عن محمد عن أبي سلمة قوله وكذلك كان يقول أصحابنا قال أبو عبد الله وهذا أشبه وهو الصحيح. التاريخ الكبير ٣٦٦/١ (ت ١١٥٧).

(٤) فُرُوجٌ (بفتح الفاء وضم الراء المشددة) من حرير : هو القباء الذي فيه شقٌّ من خلفه. النهاية في غريب الحديث والأثر ٨١٥/٣ لأبي السعادات ابن الجزري ط دار الكتب بيروت ط ١٣٩٩ هـ، قال أبو جعفر الطحاوي : دلت هذه الآثار أن لبس الحرير كان مباحا وأن النهي عن لبسه كان بعد إباحته فعلمنا أن ما جاء في النهي عن لبسه هو الناسخ لما جاء في إباحة =

من حرير ثم لم يلبث أن نزعه.<sup>(١)</sup>  
هكذا أورده ابن خزيمة عن عمر بن الخطاب فجعله في مسند عمر إلا أن  
المحفوظ في هذا الحديث عن عقبة بن عامر قال: رأيت رسول الله ﷺ، لذا أبان  
ابن خزيمة عقب الحديث أن ذكر عمر في الحديث وهم<sup>(٢)</sup> وهو من حديث  
عمر بن حفص الشيباني فقال: هكذا حدثنا به الشيباني قال: عن عمر و هو  
وهم<sup>(٣)</sup>

ثم ذكر بعد ذلك الرواية المحفوظة فقال: وحدثنا به بNDAR و أبو موسى قالا :  
عن عقبة بن عامر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ولم يذكر عمر  
هذا هو الصحيح و ذكر عمر في هذا الخبر وهم و إنما الصحيح عن عقبة بن  
عامر رأيت النبي صلى الله عليه و سلم<sup>(٤)</sup>

وهذا الحديث مداره علي يزيد بن أبي حبيب رواه عن شيخه أبي الخير كما في  
الصحيحين وغيرهما بكنيته، وهو نفسه مرثد بن عبد الله كما عند ابن خزيمة  
وغيره باسمه عن عقبة بن عامر.

- = لبيه وهذا أيضا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأكثر العلماء وقد روى عن أصحاب  
رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك. شرح معاني الآثار ٤/٢٤٨ ح (٦١٩٧).
- (١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب إجازة الصلاة في الثوب الذي يخالطه حرير ١٧٩/١ ح  
٧٧٣، وإسناد أبي بكر : نا عمر بن حفص الشيباني حدثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن  
جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر عن عمر... الحديث،  
أخرجه البخاري في الصحيح باب من صلي في فروج حرير ثم نزعه ح ٣٦٨، ومسلم في  
كتاب اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة علي الرجال والنساء وخاتم  
الذهب، كلاهما من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب به ح ٢٠٧
- (٢) قلت الوهم من عمر بن حفص الشيباني وليس ممن فوقه، لأن أبا عاصم النبيل الضحاك بن  
مخلد شيخ الشيباني روي هذا الحديث عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد عن مرثد عن عقبة  
بن عامر وليس فيه عمر، وهو من رواية أبو مسلم الكشي عن أبي عاصم به. المعجم الكبير  
للطبراني ١٧/٢٧٥ ح (٧٥٨)
- (٣) صحيح ابن خزيمة ١٧٩/١ ح (٧٧)
- (٤) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب إجازة الصلاة في الثوب الذي يخالطه حرير ١٧٩/١ ح  
٧٧٤

واختلف علي ابن أبي حبيب في هذا الحديث فرواه عنه الليث بن سعد وعبد الله ابن لهيعة وعبد الحميد بن جعفر وهاشم بن القاسم، وعبد الله بن صالح، ومحمد ابن إسحاق، واختلف عن الليث فرواه عنه عبد الله بن يوسف وقتيبة بن سعيد وعيسي ابن حماد (زُغْبَة) وحجاج بن محمد ويحيى بن بكير ويونس بن محمد وعبد الله بن وهب وكذا رواه ابن وهب عن ابن لهيعة، واختلف عن ابن إسحاق فرواه عنه يزيد بن هارون ومحمد بن سلمة ومحمد بن عبيد.

فذكر عمر بن الخطاب في الحديث وهم وهو من عمر بن حفص بن صبيح الشيباني لأن شيخه أبا عاصم الضحاك بن مخلد روى هذا الحديث عن عقبة بن عامر وليس فيه ذكر عمر بن الخطاب، فتبين أن الوهم من الشيباني وليس من غيره لذا قال ابن خزيمة: هكذا حدثنا به الشيباني قال عمر وهو وهم.

### المثال الثاني

حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه قال: أقبل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن رمضان شهر افترض الله صيامه و إنني سنتت للمسلمين قيامه فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه<sup>(١)</sup>

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصيام باب ذكر الدليل علي أن قيام شهر رمضان سنة النبي ﷺ ٣/٣٣٥ ح ٢٢٠١ وإسناد ابن خزيمة قال أبو بكر: حدثنا أحمد بن المقدم العجلي حدثنا نوح بن قيس الخزاعي حدثنا نصر بن علي عن النضر بن شيبان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: قلت لأبي سلمة: ألا تحدثنا حديثاً سمعته من أبيك سمعه أبوك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: بلى: أقبل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم... فذكره، والحديث عن أبي سلمة عن أبيه أخرجه النسائي في سننه كتاب الصيام باب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه ٤/١٥٨ ح (٢٢١٠)، وابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في قيام رمضان ١/٤٢١ ح (١٣٢٨) من طريقين كلاهما عن النضر بن شيبان به، وأحمد في المسند ٣/١٩٨ ح (١٦٦٠) من طريق النضر بن شيبان به.



هذا الحديث أورده ابن خزيمة من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه مرفوعاً، والمحفوظ فيه أبو سلمة عن أبي هريرة هكذا رواه الحفاظ، والوهم فيه من تلميذ أبي سلمة النضر بن شيبان لأنه لم يرو هذا الخبر عن أبي سلمة بهذا الإسناد غيره.

وقد خالف النضر بن شيبان يونس بن يزيد فرواه عن ابن شهاب قال : أخبرني أبو سلمة عن عبد الرحمن بن عوف به.

أخرجه الطحاوي ؛ وقال : "هكذا روى هذا الحديث : مالك بن أنس ويونس عن الزهري، وأما ابن عيينة فرواه عن الزهري بخلاف ذلك"

ثم ساقه من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وهو مروى من طرق كثيرة ؛ منها : مالك ويونس. (١)

وقال المزي : رواه شيبان بن فروخ، عن القاسم بن الفضل، عن النضر بن شيبان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. (٢)

والعلة في هذا الخبر تأتي في ثلاثة مواضع :

الأول : أن هذا الحديث ثابت مشهور من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وليس من رواية أبي سلمة عن أبيه (٣).

(١) شرح مشكل الآثار ٤٢/٦ ح (١٢٨، ١٢٩)

(٢) تحفة الأشراف ١٧٠/٩ ح (٩٧٢٩)

(٣) الرواية الثابتة المشهورة أخرجها الشيخان وغيرهما البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب من صام رمضان إيماناً واحتساباً ح (١٨٠٢)، ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح كلاهما من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ح (٧٦٠)، رَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ : عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنِ بَشْرِ بْنِ عَمْرِو، عَنِ مَالِكِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَضَّلَ عَلَيْكُمْ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ". تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو قَلَابَةَ، عَنِ بَشْرِ، عَنِ مَالِكِ بِهِ.

قال أبو عبد الرحمن النسائي : هذا خطأ، والصواب : أبو سلمة، عن أبي هريرة. (١)

قال البخاري : النضر بن شيبان الحداني سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من صام رمضان وقامه إيماناً واحتساباً روى عنه نصر ابن علي، وقال الزهري ويحيى بن أبي كثير ويحيى بن سعيد الأنصاري: عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو أصح (٢)

الثاني : الاختلاف بين أهل الحديث في سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمن ابن عوف.

ذكر أبو الحسن بن القطان : أن أبا سلمة لم يسمع من أبيه شيئاً، وضعفوا حديث النضر بن شيبان هَذَا. (٣)

قال أبو عمر بن عبد البر : توفي أبوه سنة ثنتين وثلاثين قبل وفاة عثمان بأربع سنين أو نحوها، وجزم يحيى بن معين بعدم سماع أبي سلمة من أبيه ولا من طلحة بن عبيدالله وضعف حديث النضر بن شيبان (٤)

قال ابن حجر: قال علي بن المدني وأحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وأبوداود : حديثه عن أبيه مرسل، قال مات وهو صغير. وقال أبو حاتم : لا يصح عندي، وصرح الباقر بكونه لم يسمع منه. (٥) وقال الفسوي: لم يسمع أبو سلمة من أبيه شيئاً. (٦)

- (١) سنن النسائي كتاب الصيام باب ذكر الاختلاف علي يحيى بن أبي كثير ٤/١٥٨ ح ٢٢٠٨، تهذيب الكمال ٢٩/٣٨٦، تهذيب التهذيب ١٠/٣٩١ (ت ٧٩٨)
- (٢) التاريخ الكبير ٨/٨٨ (ت ٢٢٨٧)، ولم يشر البخاري إلي الانقطاع كما ذكر ابن القطان. بيان الوهم ٣/٤٤٥
- (٣) بيان الوهم والإيهام ٣/٥٥ ح (٧١٦)
- (٤) التمهيد ٧/٦٢
- (٥) الجرح والتعديل ٨/٤٧٦ (ت ٢١٨٢)، تهذيب التهذيب ١٠/٣٩١ (ت ٧٩٨)، مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي ٧/٤ ح (٢٠٤٨) تهذيب الكمال ٢٩/٣٨٤ (ت ٦٤٢٢)
- (٦) المعرفة والتاريخ ٢/١١٩.

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سُئِلَ يحيى بن معِين : عن حديث النضر بن شيبان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه ؟ قال : ليس حديثه بشيء. (١)

الثالث : ضعف النضر بن شيبان وتفرد به هذه الرواية.

قال أبو الحسن بن القطان : وَحَكَمَ الدَّارِقُطَنِيُّ بِأَنَّ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ، وَلَمْ يَبَيِّنْ لِمَاذَا، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِمَا قُلْنَا : من ضعف النضر بن شيبان، وَهُوَ الْمُتَّفَرِّدُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ. (٢)

وأورد الزيلعي عن ابن القطان قوله : لولا ضعف النضر بن شيبان الحراني وكان ثقة لثبت سماع أبي سلمة من أبيه لجملة أحاديث يرويها عنه معنونة لكنه ليس بثقة قال ابن أبي خيثمة : سئل ابن معين عنه فقال : ليس حديثه بشيء (٣)

وقال ابن حجر في ترجمة النضر بن شيبان : ذكره بن حبان في الثقات وقال كان ممن يخطيء قلت فإذا كان أخطأ في حديثه وليس له غيره فلا معني لذكره في الثقات إلا أن يقال هو في نفسه صادق وإنما غلط في اسم الصحابي فيتجه (٤)

ونقل الذهبي عن ابن خراش أنه لا يعرف إلا بحديث أبي سلمة - يعنى في شهر رمضان. وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء.

وعلى البخاري والدارقطني حديثه فإنه رواه يحيى بن سعيد، والزهرى، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، فقالوا: عن أبي هريرة، لا عن أبيه. (٥)

وقال الشوكاني : حديث عبد الرحمن بن عوف في إسناد النضر بن شيبان وهو ضعيف (٦)

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة ١٣٩/٤ (ت ٢٠٨٧).

(٢) بيان الوهم والإيهام ٤٤٥/٣ ح (٢٢٠١)، علل الدارقطني ٢٨٣/٤ سؤال ٥٦٥ ط دار طيبة الرياض ط أولي ١٤٠٥ هـ

(٣) نصب الراية ٣٣٣/٢

(٤) تهذيب التهذيب ٣٩١/١٠ (ت ٧٩٨)

(٥) ميزان الاعتدال ٢٥٨/٤ (ت ٩٠٦٨)

(٦) نيل الأوطار ٥٩/٣، ط إدارة الطباعة المنيرية.

قال ابن خزيمة : أما خبر من صامه وقامه إلى آخر الخبر فمشهور من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ثابت لا شك و لا ارتياب في ثبوته أول الكلام و أما الذي يكره ذكره النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن أبيه فهذه اللفظة معناها صحيح من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لا بهذا الإسناد فإني خائف أن يكون هذا الإسناد وهما أخاف أن يكون أبو سلمة لم يسمع من أبيه شيئاً و هذا الخبر لم يروه عن أبي سلمة أحد أعلمه غير النضر بن شيبان(١)

من خلال ما سبق تتضح العلة في هذا الحديث وهي تتشعب إلى ثلاثة أولها : أن الحديث محفوظ عن صحابي وروي عن صحابي آخر لاختلاف بلاد روايته، فالمحفوظ حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وليس حديث أبي سلمة عن أبيه.

ثانيها : شبهة الانقطاع بين أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وبين أبيه والتي جزم بها كثير من أهل النقد أن حديثه عن أبيه مرسل، لأنه لم يسمع منه.

ثالثها : ضعف الراوي الذي عليه مدار الحديث وهو النضر بن شيبان فقد ضعفه ابن معين وابن خراش وغيرهما فلا يقبل منه التفرد بالرواية والحالة هكذا.

#### الجنس الرابع

أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، ويروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته.

وقد أعلّ ابن خزيمة من هذا الجنس أحاديث منها :

المثال الأول حديث أبي هريرة قال : سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركعتين فقال له ذو الشمالين(٢) من خزاعة حليف لبني زهرة أقصرت الصلاة أم

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصيام باب ذكر الدليل علي أن قيام شهر رمضان سنة النبي ﷺ ٣  
٣٣٥/ ح ٢٢٠١

(٢) قال ابن عبد البر : : إن ذا اليمين غير ذي الشمالين، وأنّ ذا اليمين هو الذي جاء ذكره في سجود السهو، وأنه الخرياق، وأما ذو الشمالين، فإنه عُمير بن عبد عمرو بن نضلة، وليس يأتي ذكر ذي الشمالين في هذا الحديث إلا عن بن شهاب ولم يتابع عليه وسائر الآثار إنما فيها ذو اليمين ليس فيها ذو الشمالين. التمهيد ١/٣٦٣، الاستذكار ١/٤٩٨، وبذلك جزم البيهقي معرفة السنن والآثار ٤٧٦/ ح (١٢٥٠).

نسيت يا رسول الله؟ قال: كل لم يكن فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال: أصدق ذو اليمين؟ قالوا: نعم! فأتهم ما بقي من صلاته<sup>(١)</sup> (ولم يسجد سجدي السهو حين يقفنه الناس)<sup>(٢)</sup>

هكذا أورد ابن خزيمة الخبر عن أبي هريرة وهو المحفوظ عنه من رواية الحفاظ خلا ما أدرج من كلام الزهري في متن الحديث.

قال ابن خزيمة: سمعت محمد بن يحيى يقول في كتاب (العلل) بعد ذكره أسانيد هذه الأخبار وقال: بين ظهراي هذه الأسانيد<sup>(٣)</sup>، ثم أخرج بعد ذلك هذا الحديث من طريق أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة موصولا ومرسلا فأوهم أنه صحابي وهو تابعي.

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ذكر خبر روي في قصة ذي اليمين أدرج لفظه الزهري في متن الحديث وإسناد ابن خزيمة قال أبو بكر: نا محمد بن يحيى نا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال: سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركعتين فقال له ذو الشمالين... فذكره (١٢٤/٢ ح ١٠٤٠)، والحديث أخرجه البخاري في الصحيح كتاب السهو باب إذا سلم في ركعتين من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ح (١١٦٩) وأخرجه في كتاب الجماعة والإمامة باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة نحوه ح ٦٨٢، ومسلم في الصحيح كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب السهو في الصلاة والسجود له من طريق أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد أنه قال سمعت أبا هريرة، وأخرجه من طريق محمد بن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة ح (٥٧٣) نحوه، وأخرجه أحمد موصولا من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي بكر ابن سليمان بن أبي حثمة عن أبي هريرة ٩٧/١٣ ح (٧٦٦٦)

وأغلب هذه الروايات تثبت سجود النبي ﷺ سجود السهو ومنها ما يوضح كيفية هاتين السجتين. (٢) هذه اللفظة مدرجة من قول الزهري جزم بذلك ابن خزيمة ثم ساق من الأخبار ما يؤيد كلامه فأخرج بعد هذا الخبر مباشرة ح (١٠٤١) قال ثنا محمد بن يحيى نا محمد بن يوسف نا يوسف نا الأوزاعي بهذا الإسناد بهذه القصة ولم يذكر في خبر محمد بن يوسف أبا هريرة وانتهى حديثه عند قوله: (فأتهم ما بقي من صلاته) وهو منافي لما ورد في خبر محمد بن كثير. وقد جزم البيهقي أن الزهري لم يحفظ سجدي السهو. انظر السنن الكبرى ٣٥٧/٢ ح (٣٧٢٣)

(٣) ومقصد كلام محمد بن يحيى أن بين ظهراي هذه الأسانيد المحفوظة عن أبي هريرة توجد أسانيد لهذا الحديث ليست محفوظة وهي مرسلة. صحيح ابن خزيمة ١٢٦/٢ ح (١٠٤٥).

فأخرجه موصولاً من طريق عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان عن أبي هريرة فذكره (١) وروي هذا الحديث مرسلًا أيضاً من طريق مالك عن ابن شهاب لكن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب (٢)

وأخرجه مرسلًا من طريق عبد الله بن نافع قال : حدثني مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال : بلغني... (٣) ولم يذكر فيه أن النبي ﷺ سجد سجدي السهو.

- (١) صحيح ابن خزيمة ١٢٦/٢ ح (١٠٤٦)، وقد رواه مرسلًا عبد الرزاق في المصنف ٢٩٧/٢ ح (٤٤٢) لكن ليس عن معمر، وإنما عن بن جريج، وبذلك يكون ابن جريج رابع أربعة في رواية هذا الحديث عن الزهري مرسلًا مع مالك وشعيب وصالح بن كيسان.
- (٢) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الصلاة باب ما يفعل من سلم من ركعتين ١٩٥/١ ح (٢١٣) مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك. الموطأ من رواية يحيى الناشر دار إحياء التراث العربي القاهرة تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- (٣) المرجع السابق ١٢٦/٢ ح (١٠٤٧) أخرجه مالك في الموطأ ١٢٩/٢ ح (٣١١)، وأخرج هذا الحديث مرسلًا البيهقي في معرفة السنن والآثار كتاب الصلاة باب الكلام في الصلاة علي وجه السهو ٤٧٦/٣ ح (١٢٥٠) من طريق مالك قال : وحدثنا القعني، فيما قرأ علي مالك، عن ابن شهاب به، رواه الشافعي في كتاب القديم، عن مالك، بالإسنادين جميعاً، وهذا حديث مختلف فيه على الزهري، فرواه عنه مالك هكذا مرسلًا عن هؤلاء الثلاثة، وأسنده معمر بن راشد، عنه عن أبي سلمة، وأبي بكر بن سليمان عن أبي هريرة، وأسنده يونس بن يزيد عنه عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورواه عنه صالح بن كيسان، فأرسل حديثه عن أبي بكر بن أبي حثمة، وأسنده حديثه عن الباقيين. وكان محمد بن يحيى الذهلي، يميل إلى تصحيح هذه الرواية، وفي متن هذا الحديث تقصير من وجهين : أحدهما في ذكر ذي الشمالين، وإنما هو ذو اليمين، وذو الشمالين تقدم موته، فيمن قتل بيدر وذو اليمين، بقي بعد النبي صلى الله عليه وسلم، فيما يقال، والآخر في ترك ذكر سجدي السهو فيه، وكان الزهري، لا يحفظهما في حديثهم، وكان قد بلغه ذلك من وجه آخر، روى عنه، معمر هذا الحديث، ثم قال في آخره قال الزهري : ثم سجد سجديتين بعدما فرغ. ورواه سعد بن إبراهيم، وهو من الإثبات عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر، أو العصر فذكره، وقال فيه : ذو اليمين، وقال في آخره، ثم سجد سجدي السهو، وفي هذا كله دلالة على شهود أبي هريرة القصة، وفيما ذكرنا دلالة على أن النبي ﷺ سجد سجدي السهو في قصة ذي اليمين. انتهى كلام البيهقي بتصرف يسير

ومن طريق : يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : نا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بهذا الخبر<sup>(١)</sup>

ومن طريق أبي اليمان قال أنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة : أن النبي صلى الله عليه وسلم سها في صلاته<sup>(٢)</sup>

ففي هذا الحديث خالف معمر مالكا وشعيباً وصالح بن كيسان فالثلاثة رووه مرسلًا عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة فوقع الوهم في صحبته لأنهم لم يذكروا فيه أبا هريرة، ورواه معمر موصولاً

قال أبو بكر : سمعت محمد بن يحيى يقول : هذه الأسانيد عندنا محفوظة عن أبي هريرة إلا حديث أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة فإنه يتخالج في النفس منه أن يكون مرسلًا لرواية مالك وشعيب وصالح بن كيسان وقد عارضهم معمر فذكر في الحديث أبا هريرة<sup>(٣)</sup>

#### المثال الثاني

حديث عطاء بن دينار الهذلي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا تقبل منهم صلاة و لا تصعد إلى السماء ولا تجاوز رؤوسهم رجل أمّ قوماً و هم له كارهون و رجل صلى على جنازة و لم يؤمر وامرأة دعاها زوجها من الليل فأبت عليه. <sup>(٤)</sup>

(١) المرجع السابق ١٢٦/٢ ح (١٠٤٨)

(٢) صحيح ابن خزيمة ١٢٦/٢ ح (١٠٤٩).

(٣) صحيح ابن خزيمة ١٢٧/٢ ح (١٠٥١).

(٤) صحيح ابن خزيمة وإسناده قال أبو بكر : نا عيسى بن إبراهيم نا ابن وهب عن ابن لهيعة و سعيد بن أبي أيوب عن عطاء بن دينار الهذلي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا تقبل منهم صلاة و لا تصعد إلى السماء ١١/٣ ح (١٥١٨)، والحديث أخرجه بلفظه ابن بشران في الأمالي ١٩٠/١ ح (١٧٩) من طريق ابن خزيمة بهذا الإسناد، ورواه الترمذي من طريق الفضل ابن دهم عن الحسن قال سمعت أنس بن مالك يقول : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة رجل أمّ قوماً له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل سمع حي على الفلاح ثم لم يجب. قال : وفي الباب عن ابن عباس و طلحة و عبد الله بن عمرو =





وقد أعلّ ابن خزفمة من هذا النوع عددا من الأحادفث أثناء كلامه عن العلف في الصبغ أذكر منها : المبال الأول

قال أبو بكر: ناه بندار أنا عبء الوهاب أنا خالد - وهو الحذاء - عن أبي العالفة عن عائشة ح وءءنا أبو بشر الواسطى نا خالد - فعنى ابن عبء الله - عن خالد - وهو الحذاء - عن أبي العالفة عن عائشة : ففر أن أبا بشر لم فقل : بالفلل وزاء : فقول ذلك ثلاث مرات (١)

(١) صبغ ابن خزفمة كتاب الصلاة باب الذكر والءعاء فى السءوء عنء قراءة السءءة ٢٨٣/١ ح (٥٦٤) والءءفث أءرءه من طرفق الثقفى الترمذى فى كتاب أبواب السفر باب ما فقول فى سءوء القرآن ٤٧٤/٢ ح (٥٨٠) قال أبو عفسى : هذا ءءفث ءسن صبغ، والنسائى فى سننه كتاب صفة الصلاة باب الءعاء فى السءوء ٢٢٢/٢ ح (١١٢٩)، والءاكم فى المسءءرك كتاب الإمامة وصلاة الجماعة باب التأملن ٣٤٢/١ ح (٨٠٢) من طرفق محمد بن المءنى ثنا عبء الوهاب بن عبء البءفء به وزاء فىه (فءبارك الله أءسن الءالففن) قال الءاكم: هذا ءءفث صبغ على شرط الشفءفن ولم فءرءاه. ووافقه الذهبى، والببءفى فى الكبرى باب ما فقول فى سءوء التلاوة ٣٢٥/٢ ح (٣٥٩٤).

ومن طرفق ابن علىة عن خالد الءذاء أءرءه أبو ءاوء فى سننه كتاب سءوء القرآن باب ما فقول إذا سءء ٥٣٢/١ ح (١٤١٦) قال : ءءءنا مسءءء ءءءنا إسماعفل ءءءنا ءالفء الءذاء فءكره.، وأءمء فى المسءء ٢١/٤٣ ح (٢٥٨٢١) قال : ءءءنا إسماعفل عن ءالفء قال ءءءنى رءل عن أبي العالفة عن عائشة فءكره، وأءرءه الببءفى فى الكبرى باب ما فقول فى سءوء التلاوة ٣٢٥/٢ ح (٣٥٩٤)، وابن أبى شببفة فى المصنف كتاب الصلوات باب فى سءوء القرآن وما فقرأ فىه ٣٨٠/١ ح (٤٣٧٥).

ومن طرفق وهفب بن ءالء عن الءذاء أءرءه الءاكم فى المسءءرك ح (٨٠٠) قال : أءرءنا أبو بكر محمد بن الءسفن بن مصلء الفقفه بالررى و ثنا محمد بن أءمء بن فزفء الواسطى ثنا وهفب بن ءالء عن ءالء الءذاء به، والطبرائى فى الأوسط ٩/٤ ح (٤٧٦) قال : ءءءنا الءسفن بن إسءاق قال نا ءرملة بن فببى قال نا ابن وهب قال ءءئنى ءمء بن فزفء عن وهفب بن ءالء عن ءالء الءذاء به، قال الطبرائى : لم فروه عن ءمء بن فزفء إلا بن وهب ولا عن ابن وهب إلا ءرملة بن فببى.

وأءرءه من طرفق سففان بن ءفبب عن ءالء الءذاء الءارقطنى فى السنن كتاب الصلاة باب سءوء القرآن ٤٠٦/١ ح (٢) ط ءار المعرفة بفروه ط ١٣٨٦هـ ت السفء عبء الله هاشم فمافى . =

قال أبو بكر : وإنما كنت تركت إملاء خبر أبي العاللة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول في سجود القرآن بالليل : سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته لأن بين خالد الحذاء وبين أبي العاللة رجل مسمى لم يذكر الرجل عبد الوهاب بن عبد المجلد و خالد بن عبد الله الواسطي (١)

هكذا أخرج ابن خزيمة هذا الخبر عن شيخين بنار وأبي بشر الواسطي

وكلا الطريقتين معلول بالانقطاع بين أبي العاللة وخالد الحذاء كما بينته رواية ابن عليه عن خالد الحذاء عن رجل عن أبي العاللة عن عائشة بمثل حديث بنار وأبي بشر غير أنه قال : " يقول في السجدة مرارا " ورواية ابن عليه أيضا معلولة بجهالة شيخ خالد الحذاء.

فبين ابن خزيمة هذه العلة التي قد تخفي علي كثير من أهل هذا الفن فقد خفيت علي الترمذي والحاكم فصحا الحديث وعلي ابن حبان فأخرج الحديث في صحيحه عن ابن خزيمة ولم يفتن لكلام شيخه فيه كما قال ابن حجر رحمه الله تعالى. حيث أن العلة فيه الانقطاع بين خالد الحذاء وأبي العاللة بينهما رجل لم يسم.

وهذا الحديث مداره علي خالد الحذاء واختلف عنه فرواه كل من عبد الوهاب ابن عبد المجلد الثقفي وخالد بن عبد الله الواسطي ووهيب بن خالد وسفيان بن حبيب وهشيم بن بشير عنه عن أبي العاللة عن عائشة منقطعا، ورواه ابن عليه عنه عن رجل عن أبي العاللة عن عائشة موصولا لكن فيه شيخ خالد الحذاء مجهول، وقد ضعف ابن خزيمة رواية الثقفي وخالد بن عبد الله الواسطي عن خالد الحذاء.

= وأخرجه من رواية خالد بن بن عبد الله عن خالد الحذاء ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة باب الذكر والدعاء في السجود عند قراءة السجدة ٢٨٣/١ ح (٥٦٤) ومن رواية هشيم بن بشر عن الحذاء أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف كتاب الصلوات باب في سجود القرآن وما يقرأ فيه ٣٨٠/١ ح (٤٣٧٢)، وابن المنذر في الأوسط ٤٢٦/٨ ح (٢٧٩٥).

(١) صحيح ابن خزيمة في كتاب الصلاة باب الذكر والدعاء في السجود عند قراءة السجدة ٢٨٣/١ ح (٥٦٣)

قال أبو بكر: إنما أمليت هذا الخبر وبيت علته في هذا الوقت مخافة أن يفتن بعض طلاب العلم برواية الثقفى وخالد بن عبد الله فيتوهم أن رواية عبد الوهاب وخالد صحيحة (١)

قال الحافظ ابن حجر معقباً على كلام ابن خزيمة السابق: خفيت علته على الترمذى فصححه، واغتر ابن حبان بظاهره فأخرجه فى صحيفه عن ابن خزيمة و تبعه الحاكم فى تصحيحه و كأنهما لم يستحضرا كلام إمامهما فيه، و ذكر الدارقطنى فى العلف الإختلاف فيه، وإنما قلت حسن لأن له شاهدا من حديث على، و إن كان فى مطلق السجود. (٢)

وقد رجح الدارقطنى رواية إسماعيل بن علفة على رواية بقية أصحاب خالد الحداء حيث سئل عن هذا الحديث فقال: يرويه خالد الحداء، واختلف عنه؛ فرواه هشيم، ومحبوب بن الحسن، عن خالد، عن أبي العلفة، عن عائشة؛ وخالفهما ابن علفة؛ فرواه عن خالد الحداء، عن رجل لم يسمه، عن أبي العلفة، عن عائشة، وهو الصواب. (٣)

#### المثال الثانى

قال أبو بكر: ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى وزفاد بن أيوب قالا: ثنا هشيم أخبرنا داود بن أبى هند عن النعمان بن سالم عن عنبسة ابن أبى سفيان حدثنى أم حبيفة بنت أبى سفيان: أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: من صلى فى يوم ثنى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بُنى له بيت فى الجنة. (٤)

(١) صحيح ابن خزيمة فى كتاب الصلاة باب الذكر والدعاء فى السجود عند قراءة السجدة ٢٨٣/١ ح (٥٦٥)

(٢) نتائج الأفكار (١١٠/٢، ١١١)، وانظر روضة المحدثين وهو يشبه أن يكون تفرغاً لأحكام الحافظ ابن حجر على الأحاديث فى بعض كتبه ٢٧١/١١ ح (٥٢٧١) مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجانى - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

(٣) علف الدارقطنى ٣٩٥/١٤ ح (٣٧٥٠).

(٤) صحيح ابن خزيمة فى كتاب الصلاة باب فضل التطوع قبل المكتوبات وبعدهن بلفظه جملة غير مفسرة ٢٠٢/٢ ح (١١٨٥) والحديث أخرجه مسلم فى صحيفه كتاب صلاة =



وسللمان بن قفس، وبعلى بن أمفة، وذكوان أبو صالح، وعبء الله بن عبء الرحمن الجفرفى، وفسان بن عطفة (أ)، وعطاء بن أبى رباح (ب) ومكحول الشامى (ج).

واختلف على عمرو بن أوس فرواه عنه النعمان بن سالم وأبو إسحاق الهمءانى، وسالم بن سعد (د)، وعبء الملك بن عمفر (هـ)

واختلف على النعمان بن سالم فرواه عنه ءاوء بن أبى هند وءابفة شعبفة بن الءجاج

(أ) وروافة فسان بن عطفة أءرفها عبء بن فمفء فى مسنده ٤٤٤/١ ح (١٥٥٣) ولفظ الءفء (من صلى فى فوم ئنئى عشرة ركعة ءرم الله عز جل لءمه على النار)

(ب) ففر أن أبى عبء الرحمن النسائى قال فى السنن عطاء لم فسمعفه من عبسة ح (١٧٩٨) باب ءواب من صلى فى الفوم واللفلة ئنئى عشرة ركعة سوبى المكءوبة، والظاهر أن عطاء سمعه من بعلى بن أمفة كما عند النسائى ح (١٧٩٩)، لكن بعارضه ءصرفح عطاء بالءءءفء عن عبسة كما فى مسند أءمء ح (٢٦٧٧٤)

(ج) قال ءرمءى : سألف ءمءمءاً (بعنى البءارى) عن هذا الءفء فقال مكحول لم فسمع من عبسة روى عن رءل عن عبسة عن أم ءببفة من صلى فى فوم ولفلة ئنئى عشرة ركعة وسألف أبى زرعة عن ءفءف أم ءببفة فاسءءسنه ورأفئه كأنه بعءه مءفوظا. علل ءرمءى الكبفر ٦٨/١ ح (٣٧).

وقال ابن أبى ءافم : سألف أبى عن ءفءف ؛ رواه ءنعمان بن المنفر، عن مكحول، عن عبسة، عن أم ءببفة، عن ءببفة صلى الله علفه وسلم، قال : من ءافظ على ئنئى عشرة ركعة فى فوم ولفلة فبئى له بئف فى الجنة، فقال أبى : لهذا الءفءف علة : روى ابن لهبفة، عن سللمان بن مؤسى، عن مكحول، عن مؤلف لعبسة بن أبى سفبان، عن عبسة، عن أم ءببفة، عن ءببفة صلى الله علفه وسلم. قال أبى : هذا ءلفل أن مكحولا لم فلق عبسة، وقد أفسءه روافة ابن لهبفة. فلف لأبى : لم ءكمء بروافة ابن لهبفة وقد عرفء ابن لهبفة وكءرف أوهامه. قال أبى فى روافة ابن لهبفة زفءاه رءل، ولو كان ءقصان رءل كان أسهل على ابن لهبفة ءفظه. علل ابن أبى ءافم ح (٤٨٨) ط مكءبة الرشد

(د) كما عند أبى بعلى ح (٧١٣٥)، وانظر أطراف الغرائب والأفرء لابن طاهر المقءسفى ٣٨٨/٥ ح (٥٨٢٣)

(هـ) انظر ءارىء ءمشق ١٨/٤٧.

واختلف علي داود فرواه عنه جمع منهم ابن علي ومحبوب بن الحسن وهشيم،  
ومسلمة بن علقمة. وخالف هشيم ومسلمة بقية أصحاب داود بن أبي هند  
فأسقطوا من الإسناد عمرو بن أوس.

قال الدارقطني : وَرَوَاهُ هَشِيمٌ، وَمُسْلِمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ  
النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ عَنبَسَةَ لَمْ يَذْكُرَا فِيهِ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ. وَالصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ  
قَوْلُ شُعْبَةَ، وَمَنْ تَابَعَهُ. (١)

ورواه عن أم حبيبة موقوفا عليها شهر بن حوشب (٢) وورواه محمد بن  
المنكدر (٣) والحسن البصري (٤) وزر بن حبيش (٥)، وذكوان أبو صالح (٦) لكن  
الصحيح رواية عنبسة بن أبي سفيان هكذا رواه الحفاظ من أصحاب الحديث.

### الجنس السادس

أن يختلف علي رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

(١) علل الدارقطني ٢٧٤/١٥ ح (٤٠٢٦).

(٢) كما عند النسائي في السنن كتاب قيام الليل باب ثواب من صلي في اليوم واللييلة اثنتي عشرة  
ركعة سوي المكتوبة ح (١٨٠٠) منقطع بين شهر وأم حبيبة، فقد سمعه شهر من عمرو بن  
أوس كما ذكر البخاري في التاريخ الكبير ١٤١/٣ (ت ٤٧٩)، ولم يشر الدارقطني إلي رواية  
شهر عن أم حبيبة مباشرة في العلل

(٣) كما في الفوائد (الغيلانيات) ٥٧٨/١ ح (٧٦٢) لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم  
الشافعي ط دار ابن الجوزي الرياض ط ١٤١٧ هـ قال الدارقطني: وهو مرسل العلل  
٢٧٩/١٥ ح (٤٠٢٦)

(٤) كما عند الطبراني في الكبير ٢٣ / ٢٤٤ ح (٤٨٦)، وهو مرسل كما قال الدارقطني في العلل  
٢٧٩/١٥ ح (٤٠٢٦)

(٥) كما في الفوائد ح (١٥٦٩) لتمام الرازي، وهذه الرواية عن أبي صالح مرفوعة وموقوفة علي أم  
حبيبة، ولم يشر الدارقطني إلي رواية زر بن حبيش ضمن طرق الحديث. علل  
الدارقطني (٢٧٣/١٥ . ٢٨١)

(٦) كما عند أحمد في المسند ح (٢٦٧٦٨) و ح (٢٧٤١١) لكن أبا صالح لم يسمع من أم  
حبيبة وإنما هو عن عنبسة وروى بالنعنة

والمعنى أن يروي الاللس بإسناد عن رلل يولم الاللس، والملللس الصللس  
أن الاللس عن الاللس من طرلس آخر وهو ما قابل الاللس وهو الاللس  
من رواله الللس ولس ما أولم الاللس. الملال الأول

قال أبو بكر : نا محمد بن ملسون أاللرنا يلللس نا سفلسن عن معمر عن الاللس  
أنس : أن النلس صلس الله الاللس و سلم كان يطول على نساله فى رلس واحد (١)

قال أبو بكر : الاللس اللر رلللس والمشهور عن معمر عن الللس (٢)

وجه الاللس الاللس أشار إللسا ابن الللس فى الاللس أن رواله الاللس من  
طرلس معمر الللس عنه فى الاللس، فروى عنه عن الاللس عن أنس وهو  
للر والمشهور الملللس رواله الاللس من طرلسه عن الللس عن أنس.

وهذا الاللس الللس فىه على معمر فرواه الللر عنه عن الللس عن أنس وهو  
من رواله الللس بن مهلى، وأبى نعلم، وأبى أحمد الللر، عن الللر عن  
معمر، و الاللس الللس وابن المبارك عن معمر.

ورواه يوسف بن أسباط : عن الللر، عن محمد بن الللس، عن الللس، عن  
أنس.

(١) صلللس ابن الللس كتاب الولس باب الاللس على أن الللس نلسة لا يولل أكثر من  
رلس ١١٥/١ ح (٢٢٩)، والاللس أاللر الاللس فى الصلللس كتاب النلللس باب من  
طاف على نساله فى رلس واحد ح (٤٩١٧) من طرلس الللس بن زرلس قال : الاللس سعلل  
(هو ابن أبى عربلس) عن الللس أن أنس بن مالك الاللس أن نلس الله صلس الله الاللس و سلم  
كان يطول على نساله فى الللس الللس وله يوللل نلسة، ومسلم فى صلللسه كتاب  
الللس باب الاللس نوم الللس والاللس الاللس له ولس الاللس إذا أراد أن يأكل  
ح (٣٠٩) من طرلس مسللن (لعللس ابن بكر اللاللس) عن الللس عن هشام بن زللس عن أنس :  
أن النلس صلس الله الاللس و سلم كان يطول على نساله بلس واحد.

(٢) أاللر من رواله سفلسن، عن معمر، عن الللس، عن أنس. اللللس كتاب الللس باب الاللس  
يطول على نساله بلس واحد/٢٥٩ ح (١٤٠) قال أبو علسى الاللس أنس الاللس  
لسن صلللس.

قال أبو نعيم : غريب من حديث محمد بن جحاده والثوري تفرد به يوسف بن أسباط (١)

وانفرد ابن عيينة برواية هذا الحديث عن معمر عن ثابت عن أنس.

قال البزار : هذا الحديث إنما يعرف عن معمر، عن قتادة، عن أنس. (٢) وقال النسائي : الصواب حديث قتادة (٣)

وقال أبو القاسم الطبراني : لم يروه عن معمر عن ثابت إلا ابن عيينة، ورواه الثوري والناس عن معمر عن قتادة (٤)، وقال المقدسي : تفرد به سفيان بن عيينة عن معمر عن ثابت. (٥)

ورواه سفيان عن مسعر عن ثابت عن أنس.

قال أبو نعيم : غريب من حديث مسعر لم نكتبه إلا من هذا الوجه (٦)

ورواه حماد بن زيد عن ثابت عن أنس (٧)

ورواه مصعب بن المقدم : عن الثوري، عن معمر، عن الزهري، عن أنس. ووهم الدارقطني مصعب بن المقدم في ذكر الزهري (٨)

قال الطبراني : ورواه أيضا من جهة مصعب وزاد في الأصغر تفرد به عبد الله بن أبي غسان وكان ثقة (٩)

(١) الحلية ١٠٠/٧

(٢) مسند البزار ٣٢٤/٢ ح (٧٠٩٢)

(٣) السنن الكبرى كتاب عشرة النساء باب طواف الرجل علي نسائه والاقتصار علي غسل واحد ح (٩٠٣٧)

(٤) المعجم الأوسط ١٥٤/١ ح (٤٨٣) والصغير ١٣/٢ ح (٦٩٢)

(٥) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر ٥٣/٢ ح (٧٤٠) دار الكتب العلمية بيروت

(٦) الحلية ٢٢٢/٧

(٧) معجم ابن المقرئ ١٢٢/٢ ح (٦١٩).

(٨) علل الدارقطني ١٤٢/١٢ ح (٢٥٤٠)

(٩) المعجم الأوسط ١٥٤/١ ح (٤٨٣) والصغير ١٣/٢ ح (٦٩٢)



ورواه محمد بن يوسف يعني الفريابي قال : حدثنا سفيان يعني الثوري عن أبي عروة وهو معمر بن راشد، عن أبي الخطاب هو قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد (١) »

وصحح الدارقطني رواية الفريابي. (٢)

ورواه ابن المبارك عن عسبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد. (٣)

ورواه هشيم وابن علية عن حميد عن أنس (٤)

ورواه شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس (٥)

ورواه وكيع عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أنس (٦)

وقد ذكر ابن رجب الحنبلي توجيه البخاري الاختلاف بين رواية هشام الدستوائي وابن أبي عروبة فيمن كن تحته ﷺ من النسوة (٧)

(١) أخرجه الدولابي الكني والأسماء ٣/٣٨٨.

(٢) علل الدارقطني ١٢/١٤٢ ح (٢٥٤٠)

(٣) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق ٣/٣٦١.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في المصنف باب الرجل يطوف على نسائه في ليلة باب رقم (١٧٩) ح

(١) بلفظ (أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد)..

(٥) حديث شعبة ١/٦٧ ح (٧٣) بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على

نسائه قال شعبة أراه يعني في ليلة في غسل واحد.

(٦) بلفظ (قال كنت أضع للنبي (غسلا واحدا فيغتسل من جميع نسائه في ليلة) قال الترمذي :

سألت محمدًا (يعني البخاري) عن هذا الحديث فقال ليس هو بصحيح إنما رواه صالح بن أبي

الأخضر عن الزهري عن أنس وحديث أنس عن النبي (في هذا حديث صحيح من غير هذا

الوجه). علل الترمذي الكبير ١/٩٣.

(٧) قال : قد ذكر البخاري اختلاف هشام وسعيد بن أبي عروبة على قتادة في عدد النسوة :

فذكر هشام : أنهن إحدى عشرة، وذكر سعيد : أنهن تسع. وحديث سعيد، قد أخرجه

البخاري، وقد روى هذا الحديث معمر، عن قتادة، وذكر فيه : أن ذلك كان بغسل واحد.

وقال الترمذي : حسن صحيح. وإنما لم يخرج البخاري هذا ؛ لأن رواية معمر، عن قتادة

ليست بالقوية. قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : قال معمر : جلست إلى

قتادة وأنا صغير، فلم أحفظ عنه الأسانيد. قال الدارقطني في ((العلل)) : معمر سيء الحفظ

لحديث قتادة. انظر فتح الباري لابن رجب الحنبلي ١/٢٩٩ ط دار ابن الجوزي السعودية



محفوظة عن أنس إلا أن أهل القبلة لمن يختلفوا أن كل ما ذكر في هذا الخبر من الجهر و المخافتة من القراءة في الصلاة فكما ذكر في هذا الخبر (١)

وجه العلة التي أشار إليها ابن خزيمة في هذا الحديث أن الحفاظ رويوا هذا الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلي الله عليه عليه وسلم مرسلا وهو أصح من الرواية الموصولة من رواية سعيد عن قتادة عن أنس، حيث جعل عكرمة بن إبراهيم الأزدي الراوي عن ابن أبي عروبة القصة عن أنس وهي غير محفوظة عنه وعكرمة هذا قد ضعفوه. (٢)

وقد تابع جرير بن حازم سعيد بن أبي عروبة في رواية هذا الخبر عن قتادة، وقد تكلموا أيضا في رواية جرير عن قتادة.

قال ابن رجب : وروايات جرير بن حازم عن قتادة خاصة فيها منكرات كثيرة، لا يتابع عليها، ذكر ذلك أئمة الحفاظ : منهم أحمد وابن معين وغيرهما (٣)

وهذه الرواية التي أشار ابن خزيمة إلي ضعفها وعدم ثبوتها من جهة الإسناد لها علتان

الأولي : ضعف عكرمة بن إبراهيم حيث ضعفه النسائي، وابن حبان. وقال ابن معين وأبو داود : ليس بشيء، وقال العقيلي : يخالف في حديثه وفي حفظه اضطراب. (٤)

الثانية : أن عكرمة خولف في هذه الرواية حيث رواها الحفاظ من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلا، ومن طريق سعيد عن قتادة عن

(١) صحيح ابن خزيمة ٤٢/٣ ح (١٥٩٢).

(٢) ذكره سراج الدين بن الملقن في البدر المنير ١٦٨/٣.

(٣) فتح الباري لابن رجب الحنبلي ١٢٥/٢.

(٤) الجرح والتعديل ١١/٧ (ت ٤٢)، تاريخ يحيى رواية الدوري ٨٧/٤ (ت ٣٢٨٣)، الضعفاء والمتروكين للنسائي ٨٥/١ (ت ٤٨٢)، الكامل في الضعفاء ٢٧٧/٥ (ت ١٤١٤)، المرحومين ١١٩/٢ (ت ٨٢٩)، المعرفة والتاريخ ١٢٢/٢، تعجيل المنفعة ٢١/٢ (ت ٧٤٩) ط دار البشائر بيروت ط ١٩٩٦ م، سؤالات الآجري ٢٥٢/١ (ت ٣٣٦) ط الجامعة الإسلامية المدينة المنورة ط أولي ١٣٩٩ هـ ١٩٧٩ م ت محمد علي قاسم العمري، الضعفاء الكبير للعقيلي ٣٧٧/٣ (ت ١٤١٤).

أنس عن مالك بن صعصعة، ورواها هو عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس، ولم يذكر ابن صعصعة.

وسئل الدراقطني عن حديث مالك بن صعصعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في المعراج. فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، ومجاعة بن الزبير، عن قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة.

واختلف عن سعيد، فرواه عكرمة بن إبراهيم، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مالك بن صعصعة. (١)

قال ابن رجب الحنبلي: ثم خرج من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ( - بنحوه مراسلاً. وهذا المرسل أصح، وروايات جرير بن حازم عن قتادة خاصة فيها منكرات كثيرة، لا يتابع عليها، ذكر ذلك أئمة الحفاظ: منهم أحمد وابن معين وغيرهما. ومراسيل الحسن. فيها ضعف عند الأكثرين، وفيه نكارة في منته في ذكر التأذين للصلاة؛ والأذان لم يكن بمكة، إنما شرع بالمدينة. خرج البيهقي من طريق شيان، عن قتادة، قال: حدث الحسن - فذكره مراسلاً، وذكر أنه نودي لهم: ((الصلاة جامعة)). وخرجه أبو داود ((في مراسيله)) من رواية سعيد عن قتادة عن الحسن وروى البيهقي باسناد من حديث يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن أبي مسعود، قال: أتى جبريل النبي (، قال: قم فصل....) الحديث (٢)

#### الجنس السابع

الاختلاف علي رجل في تسمية شيخة أو تجهيلة.

وقد أعل ابن خزيمة بهذه العلة عددا من الأحاديث منها

المثال الأول: قال أبو بكر، نا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن مسافع، أن مصعب بن شيبة أخبره، عن عتبة بن محمد بن الحارث، عن عبد الله بن جعفر، عن النبي ﷺ قال: "من نسي شيئا

(١) علل الدراقطني ٣١٣/١٣ ح (٣١٩١).

(٢) فتح الباري ١٢٥/٢

مِنْ صَلَاتِهِ فَلَيْسَ يُسْجَدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ". هَكَذَا قَالَ أَبُو مُوسَى: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الشَّيْخُ يَخْتَلِفُ أَصْحَابُ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي اسْمِهِ.  
قَالَ حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَهَذَا الصَّحِيحُ  
عِنْدِي (١).

وجه العلة في هذا الحديث في اسم عقبة بن محمد بن الحارث فقد رواه مصعب  
بهذا ورواه غيره من أصحاب ابن جريج باسم عتبة بن محمد وهو ما رجحه ابن  
خزيمة

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ: عَنْ رَوْحٍ، وَحَجَّاجٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهِ. وَلَفْظُهُ: "مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ  
فَلَيْسَ يُسْجَدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ". وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ  
جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَافِعٍ، عَنْ عُقْبَةَ، مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ..  
وهذا الحديث مداره علي عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج واختلف عنه :

فرواه أبو داود من طريق حجاج بن محمد عنه بإسناد ابن خزيمة غير أنه قال: "عقبة بن محمد" ولفظه "مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ يُسْجَدُ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ" (٢)

ورواه النسائي من طريق ابن جريج قال: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ فَلَيْسَ يُسْجَدُ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ" (٣) ورواه عن مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ، أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهِ بِلَفْظِهِ إِلَّا أَنَّهُ زَادَ فِي لَفْظِهِ "بَعْدَ التَّسْلِيمِ" (٤)

(١) صحيح ابن خزيمة ١/٥١٠ ح (١٠٣٣)

(٢) سنن أبي داود باب من قال بعد التسليم ٢/٢٦٧ حديث (١٠٣٣) قال الأرنبوط: إسناده ضعيف، مصعب بن شيبة لين الحديث. وعبد الله بن مسافع مجهول الحال، الناشر دار الرسالة الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ، وللحديث شاهد عن معاوية بن أبي سفيان أخرجه أحمد في المسند

حديث ١١٨/٢٨ (١٦٩١٥) ط الرسالة، والطبراني في الكبير ١٩/٣٣٧ ح (٧٧٨)

(٣) سنن النسائي كتاب السهو باب التحري حديث (١٢٤٨) والحديث ضعيف

(٤) سنن النسائي كتاب السهو باب التحري حديث (١٢٤٩) والحديث ضعيف

غير أن النسائي في الطريقتين السابقين أسقط مصعب بن شيبة من الإسناد وأثبته في الطريقتين الآتيتين، ورواه عن مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهِ وَقَالَ عَقْبَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَلَفْظُهُ مِنْ شَكِّ فِي صَلَاتِهِ (١)،

ورواه عن هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، وَرَوْحُ هُوَ ابْنُ عُبَادَةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ وَقَالَ "عَقْبَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ" بِلَفْظٍ "مِنْ شَكِّ فِي صَلَاةٍ" قَالَ حَجَّاجٌ: بَعْدَ مَا يُسَلَّمُ، وَقَالَ رَوْحٌ: وَهُوَ جَالِسٌ (٢) قَالَ النَّسَائِيُّ: مَصْعَبٌ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَعْتَبَةٌ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ (٣)

ورواه أحمد قال: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَافِعٍ، أَنَّ مَصْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَقَالَ الْحَجَّاجُ: عُتْبَةُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ" (٤) ورواه أحمد عن علي بن إسحاق عن عبد الله عن ابن جريج بهذا الإسناد غير أنه لم يذكر فيه مصعب بن شيبة فرواه عن عبد الله بن مسافع عن عقبة بن محمد عن عبد الله بن جعفر بمثل لفظ روح وحجاج بن محمد، فيكون بهذا عبد الله بن مسافع سمعه مرة من عقبة بن محمد ومرة من مصعب بن شيبة.

إذاً ورد لفظ عتبة بن محمد في حديث أبي داود وأحمد من طريق حجاج بن محمد، وهو ما رجحه ابن خزيمة فقد رجح رواية حجاج بن محمد وعبد الرزاق علي رواية روح ابن عبادَةَ.

قال حنبل بن إسحاق: حدثني أبو عبد الله، يعني أحمد بن حنبل، قال: حدثنا روح. قال: حدثني عبد الله بن مسافع، أن مصعب بن شيبة أخبره، عن عقبة بن

(١) سنن النسائي كتاب السهو باب التحري حديث (١٢٥٠) والحديث ضعيف

(٢) سنن النسائي باب التحري حديث (١٢٥١) والحديث ضعيف

(٣) سنن النسائي باب التحري حديث (١٢٥١)، وينظر كتاب جامع الأصول لابن الأثير ٥/٥٤٥ ح (٣٧٦٩) الناشر مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان الطبعة الأولى ١٣٩٠ هـ

(٤) مسند أحمد حديث (١٧٤٧) والحديث إسناده ضعيف.

محمد ابن الحارث. قال أبو عبد الله: أخطأ فيه روح إنما هو عتبة بن محمد، كذا حدثناه عبد الرزاق<sup>(١)</sup>

قال الزيلعي: ورواه البيهقي، وقال: إسناده لا بأس به، وعقبه بن محمد، ويُقال عتبة، ذكره ابن حبان في "الثقات"، ومُصَنَّبُ بن شَيْبَةَ، وَإِنْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ"، وَوَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، فَقَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ وَالِدَارِقُطْنِي<sup>(٢)</sup>.  
وقال أبو حاتم والدارقطني: ليس بالقوي زاد الدارقطني: ولا بالحافظ<sup>(٣)</sup>

وقال أحمد: روى أحاديث مناكير<sup>(٤)</sup> وقال ابن سعد: كان قليل الحديث<sup>(٥)</sup>  
وقال العجلي: ثقة<sup>(٦)</sup> ووثقه ابن حبان<sup>(٧)</sup>

وقال علاء الدين مغلطي: ذكره أبو نعيم<sup>(٨)</sup> في جملة الصَّحَابَةِ وقال: مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ. وذكره ابن سعد<sup>(٩)</sup> في الطبقة الثالثة من تابعي أهل مكة شرفها الله تعالى. وذكره العجلي، والدارقطني<sup>(١٠)</sup>، وابن عدي في التابعين، وذكره الصَّغَانِي فِي "المختلف في صحبتهم"<sup>(١١)</sup>

- (١) تهذيب الكمال ١٩/ (ت ٣٧٨٤) موسوعة أقوال الإمام أحمد ٤/ ٤٧٧.
- (٢) نصب الراية ١٦٧/٢ الناشر مؤسسة الريان بيروت / القبلة للثقافة الإسلامية جده ١٤١٨ هـ
- (٣) علل ابن أبي حاتم ١/ ٥٧٠ ح (١١٣)، سنن الدارقطني ١/ ١١٣
- (٤) الجرح والتعديل ٨/ (١٤٠٩).
- (٥) الطبقات الكبرى ٦/ ٣٥ (ت ١٦٠٤) الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ
- (٦) ثقات العجلي (ت ١٧٣٢) الناشر مكتبة الدار المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ
- (٧) لسان الميزان ٧/ ٣٨٨ (ت ٤٨٤٩) الناشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٠ هـ
- (٨) في "المعرفة" (٢ / ق: ١٩٥ / ب)
- (٩) في "طبقاته" (٥ / ٤٨٨).
- (١٠) انظر "معرفة الثقات" للعجلي (٢ / ٢٨٠ - ترتيبه)، و"سنن الدارقطني" (١ / ١١٣، ١٣٤).
- (١١) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة ٢/ ١٨٥ (٩٧١) المؤلف علاء الدين مغلطي. الناشر مكتبة الرشد الرياض

## المسال الاللس

قال أبو بكر لنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، ثنا حسين - يعني ابن علي الجعفي - عن زائدة، عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لباة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء؛ يبلغ به النبي ﷺ قال: "من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي بالليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى، وكان نومه صدقة عليه من ربه".

قال أبو بكر: "هذا خبر لا أعلم أحدا أسنده غير حسين بن علي عن زائدة. وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر." (١)

هذا الخبر أعله ابن خزيمة بالاختلاف في شيخ عبدة بن أبي لباة فمرة يرويه عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء ومرة يرويه عن زر بن حبيش عن أبي الدرداء.

والحديث مداره علي عبدة بن أبي لباة واختلف عليه:

فرواه حبيب بن أبي ثابت عنه عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ ابن خزيمة (٢)

ورواه سفان الثوري عن عبدة، قال: سمعت سويد بن غفلة، عن أبي ذر، وأبي الدرداء موقوفاً (٣)

(١) صحيح ابن خزيمة حديث (١١٧٢) قال الصنعاني: قال الحاكم: على شرطهما وقال الحافظ

العراقي: سنده صحيح وقال المنذري: سنده جيد. ينظر التنوير في شرح الجامع

الصغير ٢٠/١٠ ح (٨٢٦٧) الناشر مكتبة دار السلام الرياض الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ، وقد

تكلم بعض أهل العلم في عننة حبيب بن أبي ثابت والاعمش في هذا الحديث حيث إنهما

مدلسان لكن لم ينفرد به حبيب بل تابعه الثوري وابن عيينة وشعبة عن عبدة.

(٢) أخرجه النسائي كتاب قيام الليل باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام حديث (١٧٨٧)

وقال عقبه: خالفه سفیان من طريق سفيان الثوري عن عبدة قال سمعت سويد بن غفلة عن

أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً ح (١٧٨٦)، وقال مرة خالفه سفیان الثوري وابن عيينة

ح (١٧٨٥)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء فيمن نام

عن حزه من الليل من طريق حبيب بن أبي ثابت حديث (١٣٤٤) وابن خزيمة من طريق

حبيب حديث (١١٧٢)

(٣) أخرجه النسائي كتاب قيام الليل باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام حديث (١٧٨٨)

وهذه الرواية هي ما قصدها النسائي بقوله في رواية حبيب السابقة خالفه سفیان أي خالفه في

رفع الحديث فرواه موقوفاً، وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢٦٣/١٢ الحديث الرابع: روى

الثوري وأبو عيينة عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء جميعاً موقوفاً. الناشر

وزارة الأوقاف المغربية ١٣٨٧ هـ





يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِقِيَامِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَنَامُ عَنْهَا، إِلَّا كَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ مَا نَوَى" (١)

ورواه البيهقي من طريق آخر من طريق زائدة، عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (٢) ورواه أيضا البزار من طريق زائدة به ثم قال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وهو حسن الإسناد من غريب حديث الأعمش متصل الإسناد. (٣)

قال البيهقي: ورواه جرير، عن سليمان الأعمش، عن حبيب، عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر بن حبيش، عن أبي الدرداء، موقوفاً، ورواه الثوري، عن عبدة، عن زر، أو عن سويد، عن أبي الدرداء، أو عن أبي ذر، موقوفاً (٤)  
قال ابن خزيمة: وهذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة. قال مرة: «عن زر». وقال مرة: «عن سويد بن غفلة» كان يشك في الخبر فهو «عن زر» أو «عن سويد». (٥)

#### اللسلس الالاسل

أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة فإذا رواها بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه.

وقد أعل ابن خزيمة في الصحيح عددا من الأحاديث بهذه العلة منها

(١) رواه ابن حبان في صحيحه كتاب الصلاة باب النوافل حديث (رقم طبعة با وزير: ٢٥٧٩)

، (حب) ٢٥٨٨ والحديث صحيح

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٢٢/٣ حديث (٤٧٢٤) الناشر دار الكتب العلمية الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.

(٣) مسند البزار ٨٧/١٠ ح (٤١٥٣) الناشر مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة الطبعة الأولى

(بدأت ١٩٨٨م وانتهت ٢٠٠٩م)

(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٢٢/٣ حديث (٤٧٢٥).

(٥) صحيح ابن خزيمة ح (١١٧٣)

## المثال الأول:

قال أبو بكر: نا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ، نا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: فَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَضْلُ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسْتَأْكَ لَهَا عَلَيْكَ الصَّلَاةِ الَّتِي لَا يُسْتَأْكَ لَهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا". قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا اسْتَشْنَيْتُ صَحَّةَ هَذَا الْخَبَرِ، لِأَنِّي خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا دَلَّسَهُ عَنْهُ. (١)

وجه العلة في هذا الحديث هي الانقطاع بين محمد بن إسحاق والزهري حيث إن ابن إسحاق مدلس ولم يروي الحديث بصيغة التحديث أو السماع إنما بصيغة التمريض حيث روي بقوله: "قال " لذا فقد توقف ابن خزيمة في صحة هذا الحديث لهذه العلة. (٢)

هذا الحديث أطلق الحاكم القول بصحته بعدما أخرج من طريق ابن إسحاق وقال صحيح علي شرط مسلم ولم يخرج موافقه الذهبي علي ذلك (٣)

ولم يحتج الإمام مسلم بابن إسحاق وإنما أخرج له متابعة

قال الشيخ عبد الرؤوف المناوي: قال الحاكم: علي شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكنه ضعفه لأن مداره علي ابن إسحاق ومعاوية بن يحيى الصدفي (٤)

قال الدارقطني: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

(١) صحيح ابن خزيمة ١/١٠٩ ح (١٣٧)

(٢) علل الدارقطني ١٤/٩٢ ح (٣٤٤٧) الناشر دار طيبة الرياض طبعة أولي ١٤٠٥ هـ

(٣) مستدرک الحاكم ١/٢٤٤ حديث (٥١٥) الناشر دار الكتب العلمية بيروت ١٤١١ هـ

(٤) فتح القدير بشرح الجامع الصغير ٤/٤٣١ ح (٥٨٥٧) الناشر المكتبة التجارية الكبرى مصر الطبعة الأولى ١٣٦٥ هـ



فلم يسمعه منه<sup>(١)</sup> وذاكر الإمام أحمد مما يعرف به تدلس ابن إسحق أيضاً ما جرى عليه تلمبذه إبراهيم بن سعد في كتابه عنه؛ فقد قال الإمام أحمد: كان ابن إسحق يدلس، إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد، إذا كان سماعاً قال: حدثني، وإذا لم يكن، قال: قال<sup>(٢)</sup>

فالذي يميز حديث ابن إسحاق موصوله ما إذا كان بصيغة السماع أو التحديث ونحوها مما يفهم منه الاتصال بينه وبين شلخه أما ما كان بصيغة قال أو ذكر أو روي ففله تدلس ابن إسحاق وهذا ما بينه تلمبذه المكشر عنه إبراهيم بن سعد الذي روي عنه ابنه يعقوب في إسناد هذا الحديث.

وقال ابن رجب: وكان يدلس عن غير الثقات، وربما دلس عن أهل الكتاب ما يأخذه عنهم من الأخبار<sup>(٣)</sup>

وقد سأل الأثرم الإمام أحمد: ما تقول في ابن إسحق؟ قال: هو كشر التدلس جداً، فكان أحسن حديثه عندي ما قال: أخبرني، وسمعت<sup>(٤)</sup>

وينظر كلام شلخنا العلامة الدكتور أحمد معبد عبد الكرم في التعليق علي هذا الحديث في تحقيقه لكتاب النفع الشذي في شرح جامع الترمذي للإمام محمد بن سيد الناس<sup>(٥)</sup>

المثال الثاني

بَابُ اسْتِحْبَابِ لُبْسِ الْحُلِيِّ فِي الْجُمُعَةِ إِنْ كَانَ الْحَجَّاجُ بِنِ أَرْطَاةَ سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ  
قال أبو بكر: ثنا الحسن بن الصباح البزاز، ثنا حفص - يعني ابن غياث - عن حججاج، عن أبي جعفر، عن جابر بن عبد الله قال: كانت للنبي ﷺ جبة<sup>(٦)</sup> يلبسها في العيدين ويوم الجمعة<sup>(٧)</sup>.

(١) شرح العلف لابن رجب ١/ ٣٧٦، جامع التحصيل/ ٣٦٢.

(٢) انظر تاريخ بغداد ١/ ٢٣٥

(٣) شرح العلف ١/ ١٢٦.

(٤) الجرح والتعديل ٧/ ١٩٣، ١٩٤

(٥) النفع الشذي في شرح جامع الترمذي ٢/ ٧٥٠ الناشر دار العاصمة الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ

(٦) وورد في ألفاظ الحديث حلّة بضم المهملة ومعني الجبة: وَالصَّوَابُ تشديد الباء وَالْمَرَادُ بِهَا هُنَا ذَلِكَ الثَّوَابِ الْمَعْرُوفِ وَلَمْ يَحْكَ أَحَدُ التَّخْفِيفِ فِي بَائِهَا بَلْ حَسَبْنَا دَلِيلًا عَلَى تَشْدِيدِهَا قَوْلَهُمْ جَمَعَهَا حَبِيبٌ وَحَبَابٌ بَبَاءِينَ. ينظر لسان العرب ١/ ٤٨.

(٧) أخرجه ابن خزيمة، ٢/ ٨٥٤ باب (٣٤) (١٧٦٦)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٥١)، والبيهقي في الكبرى (٥٩٨٤، ٥٩٨٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص: ١٠٠)، وأبو نعيم =

ووجه العلة في هذا الحديث توقف ابن خزيمة في سماع الحجاج بن أرطاة من أبي جعفر محمد بن علي، والحجاج مدلس وقد روي هذا الحديث بالنعنة. والحديث رجال إسناده كلهم ثقات سوي الحجاج بن أرطاة فقد اختلفت أقوال الأئمة فيه جرحاً وتعديلاً وأغلب الجرح كان بسبب تدليس الحجاج وهالك أقوال أهل النقد فيه: قال يحيى بن معين: صدوق، ليس بالقوي، يدلّس عن عبيد الله العرزمي، عن عمرو بن شعيب، وقال أبو زرعة: صدوق مدلس، وقال أبو حاتم: صدوق يدلّس عن الضعفاء، يكتب حديثه، فإذا قال حدثنا فهو صالح، لا يرتاب في صدقه وحفظه، إذا بين السماع، لا يُحتجّ بحديثه". وقال يعقوب بن شيبة: "واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وهو صدوق، وكان أحد الفقهاء".

وقال الحافظ في التقريب: صدوق كثير الخطأ والتدليس، من السابعة. مات سنة (١٤٤). (١)

وقد كشفت رواية ابن أبي شيبة عن العلة حيث روي الحديث في المصنف: "في الثياب النظاف والزينة لها" - أي الجمعة - قال حدثنا هشيم، قال أنا الحجاج به مرسلًا: عن أبي جعفر مرفوعًا، ولفظه قال: "كان يلبس برده الأحمر يوم الجمعة، ويعمّ يوم العيدين" (٢).

انظر كيف قال هشيم: أنا الحجاج به مرسلًا، فالحديث ليس من سماع الحجاج من أبي جعفر محمد بن علي، فالحديث بهذا ضعيف لنعنة الحجاج وشهرته بالتدليس وتوقف ابن خزيمة فيه صحيح.

وقد رواه عبد الرزاق في المصنف من غير طريق الحجاج: باب اللبوس يوم الجمعة: قال: عن ابن جريح قال: أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي - ﷺ -: "كان يلبس في كل يوم عيد بُردًا له من حبرة" (٣).

= الأصبهاني في الترغيب، (٣٧٨)، وعبد العزيز الكنايني في مسلسل العيدين، (٢٥)، ومُسَدَد بن مُسَرِّهَد في مسنده، كما في المطالب العالية (٧٣٧)، كُلُّهُم من طريق حفص بن غياث به.  
(١) انظر ترجمته: الجرح والتعديل (١٥٦ / ٣)، والكامل (٥١٨ / ٢)، وتهديب الكمال (٤٢٠ / ٥)، والميزان (٤٥٨ / ١)، السير (٦٨ / ٧)، والتقريب، (١١١٩).  
(٢) المصنف لابن أبي شيبة (١٥٦ / ٢)  
(٣) المصنف لعبد الرزاق (٢٠٣ / ٣): ٥٣٣١

وجعفر بن محمد هو الصادق ابن الباقر صدوق فقيه إمام. (١) وقد تابع حجاجاً عليه عن محمد بن علي لكنه أرسله، لكن الصحابي قد عرف وهو جابر -رضي الله عنه-. (٢)  
الجنس التاسع :

أن تكون طريقه معروفة، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق.

ومعناه أن يكون ثم طريق معروفة، ويروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق فيقع الراوي عنه في الوهم فيرويه من الطريق المعروفة، بمعنى: أن يكون هناك إسناد معروف مشهور، لا يختلف الرواة الثقات في هذا الإسناد، ثم يأتي راوٍ فيروي حديثاً ما بالإسناد المشهور وهماً منه أنه هو الإسناد لهذا الحديث، وليس كذلك بل يكون لهذا الحديث إسناد خاص به مخالف للمشهور

المثال الأول :

حديث رواه ابن خزيمة من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا... الحديث قال أبو بكر: «هذا الخبر لم يروه، عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب، وهذا خبر طويل قد خرجته في أبواب ذوات عدد، والمشهور في هذا المتن عبد الله بن محمد بن عفيق، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، لا عن عبد الله بن أبي بكر» نا موسى، وأحمد بن عبد الله قال أبو موسى: نا، وقال أحمد: أخبرنا أبو عامر، حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عفيق (٣)

(١) وانظر: التقريب (١٤١ / ٩٥٠)

(٢) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ٧٠٩/٤ ح (٧١١) الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى (١٤١٩، ١٤٢٠) تحقيق مجمعة من الباحثين في رسائل علمية

(٣) صحيح ابن خزيمة ١٢٧/١ حديث (١٧٧) وإسناد ابن خزيمة هو: نا أبو موسى، حدثني الضحاك بن مخلد أبو عاصم، أخبرنا سفيان، عبد الله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري... فذكر الحديث

هذا الحديث الذي أشار إليه ابن خزيمة عن أبي سعيد الخدري بهذا المتن مشهور من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري، وإنما رواية أبي عاصم عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر مع صحتها لكنها رواية غريبة تفرد بها أبو عاصم الضحاك بن مزاحم، والمشهور لهذا المتن رواية عبد الله بن محمد بن عقيل هكذا رواه الثقات والحفاظ من الناس عنه

والحديث مداره علي عبد الله بن محمد بن عقيل واختلف عليه علي أوجه :  
فقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ بِهِ بَلْفِظُهُ (١)  
ورواه أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْهُ بِهِ (٢)  
ورواه أبو موسى محمد بن المثنى، قال: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بِهِ بَلْفِظُهُ (٣)  
ورواه أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ بِهِ (٤)

(١) سنن ابن ماجه ح (٤٢٧) لكن بزيادة لفظ (وكثرة الخطا إلي المساجد)  
(٢) مسند أحمد ح (١٠٩٩٤) بزيادة لفظ (وكثرة الخطا إلي هذه المساجد) مطولا، نقل الحافظ ابن حجر بعد سياق إسناد ابن خزيمة السابق هذا القول : حديث أبي عامر ليس في سماعنا. فُلْتُ (الكلام لابن حجر): إِنْ كَانَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَقِيلٍ يُكْتَبُ أَبَا بُكَيْرٍ فَقَدْ دَلَّسَهُ الثَّوْرِيُّ بِلا سَكِّ، ثُمَّ وَحَدَّثَ أَبَا بُكَيْرٍ الْبَيْرَارَ قَدْ حَزَمَ بِأَنَّ الثَّوْرِيَّ كَتَبَ مُحَمَّدَ بْنَ عَقِيلٍ: أَبَا بُكَيْرٍ، وَدَلَّسَهُ. ينظر تحاف المهرة ٢٢٥/٥ ح (٥٢٦٧) نشر مجمع فهد لخدمة المصحف أولي ١٤١٥ هـ  
(٣) رواه ابن خزيمة في الصحيح ح (١٧٧) وأشار إلي أنه معلول بتفرد أبي عاصم عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن ابن المسيب بهذا الطريق ومخالفته للمشهور من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن المسيب به، ورواه في موضع آخر بنفس الإسناد (٣٥٧) لكن ورد فيه (مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يُخْرِجُ مِنْ بَيْتِهِ فَيُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَجْلِسُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى إِلَّا وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ " ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ أَبُو بُكَيْرٍ: مَ يَرُو هَذَا غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ).

(٤) رواه ابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان باب الإخلاص وأعمال السر ح (٤٠٢) عن ابن خزيمة قال حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم به لكن بلفظ ("ألا أدلُّكم على شيءٍ =



ورواه يحيى بن آدم، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ بِهِ (١)  
ورواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، نَا عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ بِهِ (٢)  
ورواه زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، ثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَقِيلٍ بِهِ (٣)  
ورواه مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ  
ابْنِ عَقِيلٍ (٤)

أقوال أهل العلم في عبد الله بن محمد بن عقيل (٥)  
عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود  
والترمذي وابن ماجه (٦)، قال ابن سعد (٧) وأحمد: منكر الحديث، وقال ابن  
المديني صدوق في حديثه ضعف شديد جداً، وقال الترمذي صدوق، وقال

- = يُكْفَرُ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ؟ " قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ أَوْ  
الطُّهُورِ فِي الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، وَالصَّلَاةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ"  
(١) رواه أحمد ح (١١٢١) لكن بزيادة لفظ " «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّهَا  
الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ»"  
(٢) رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك ٢٧/١ ح ٦٥ تحقيق: محمد  
حسن محمد حسن إسماعيل الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى،  
٢٠٠٤ هـ - ١٤٢٤
- (٣) رواه الدارمي في كتاب الطهارة من طريق زكريا ح (٦٩٨)، ورواه عبد بن حميد في المنتخب من  
مسنده مطولا ١١٩/٢ ح (٩٨٢) لكن بلفظ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: "إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى  
المكروهات، وكثرة الخطا إلى المساجد، وَأَنْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ... الحديث تحقيق: الشيخ  
مصطفى العدوي الناشر: دار بلنسية للنشر والتوزيع الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م
- (٤) سنن الدارمي كتاب المقدمة باب الفتيا وما فيه من الشدة ٥٤٦/١ ح (٧٢٦) تحقيق: حسين  
سليم أسد الداراني الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى،  
٢٠٠٠ هـ - ١٤١٢
- (٥) هو عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، روى عن أبيه وخاله  
محمد بن الحنفية وابن عمر وغيرهم
- (٦) تهذيب الكمال ٧٨/١٦
- (٧) الطبقات الكبرى ٣٩٢/٥ (ت ١١٤٠) الناشر دار الكتب العلمية بيروت أولي ١٤١٠ هـ  
١٩٩٠ م

النسائي ضعيف، وكان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديثه، وقال ابن عبد البر هو أوثق من كل من تكلم فيه (١)  
قال أبو حاتم: لَيْسَ الْحَدِيثُ، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ (٢)

قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: هو مقارب الحديث. (٣) قال الدارقطني: ليس بالقوي. (٤) وقال مرة: ضعيف (٥)، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ (٦)

قال البيهقي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ مُخْتَلَفٌ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ (٧)

قال الحافظ ابن كثير: ابن عقيل هذا احتج به الأئمة الكبار (٨)

قال الحافظ ابن حجر: عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغيّر بآخره. (٩)

وقال أيضا: عبد الله بن محمد بن عقيل لَيْسَ بِمَشْهُورٍ قَلَّتْ صَحْحُ حَدِيثِهِ الْحَاكِمِ وَلَمْ أَرَهُ فِي ثِقَاتِ ابْنِ حَبَانَ وَهُوَ عَلَى شَرْطِهِ (١٠)

أقوال أهل العلم في روايات الحديث عن أبي سعيد الخدري

(١) تهذيب التهذيب (٦/١٣، ١٤)

(٢) انظر الجرح والتعديل ١٥٤/٥ (ت ٧٠٦)

(٣) العلل الكبير للترمذي ٢٢/١ الناشر عالم الكتب بيروت أولي ١٤٠٩ م

(٤) ((العلل)) ١/١٧٤.

(٥) ((العلل)) ٣/٢٢٢

(٦) المجروحين لابن حبان ٣/٢ (ت ٥٢٢)

(٧) سبل السلام ١٥١/١ للصنعاني ط دار الحديث القاهرة

(٨) «ذخيرة العقبي في شرح المجتبى» ١١/٥٥٢ المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي

الوَلِيُّ الناشر: دار المعراج الدولية للنشر من [ج ١ - ٥] - دار آل بروم للنشر والتوزيع من [ج

٦ - ٤٠] الطبعة: الأولى

(٩) «تقريب التهذيب» (ت ٣٥٩٢)

(١٠) تعجيل المنفعة ١/٧٤٤. الناشر: دار البشائر. بيروت والطبعة: الأولى. ١٩٩٦ م د إكرام الله

إمداد الحق

قال الإمام أحمد: هذا باطل . يعني حديث عبد الله بن أبي بكر . إنما هو حديث ابن عقيل وأنكره أشد الإنكار وقال ليس بشيء (١)  
قال الدارقطني: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، فَأَسْنَدُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ. وَكِلَاهُمَا ضَعِيفَانِ. (٢)  
قال البزار: «لا نعلم رواه عن الثوري إلا أبو عاصم، وأظن عبد الله بن أبي بكر هو: عبد الله بن محمد بن عقيل» (٣)

وقال ابن أبي حاتم عن هذا الحديث : قَالَ أَبِي: هَذَا وَهَمٌّ؛ إِنَّمَا هُوَ: الثَّوْرِيُّ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَعْنَى؛ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ: زُهَيْرٌ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (٤).

وقال الدارقطني: «غريب من حديثه عنه، لم يروه عنه غير عبد الله بن محمد بن عقيل، وكذلك رواه الثوري، عن ابن عقيل هذا، ورواه أبو عاصم النبيل عن الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، ولم يتابع عليه، وتفرد به أبو عاصم، عن الثوري» (٥).

وقال ابن رجب الحنبلي : ومثال القسم الثاني وهو من اختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الوهم والغلط أم لا ؟  
عبد الله بن محمد بن عقيل :

وقد ذكر الترمذي في أول كتابه عن البخاري أن أحمد وإسحاق والحميدي كانوا يحتجون بحديثه. وقد صحح الترمذي حديثه. وقال ابن معين وغيره: ((لا يحتج به)) وقال الجوزجاني : ((عامه ما يروى عنه غريب))، وتوقف عنه (٦).

(١) كتاب "العلل" لعبد الله بن أحمد بن حنبل (٣٦٣٣)، "الضعفاء" للعقيلي ٢ / ٢٢٣، وانظر كتاب الجامع لعلوم الإمام أحمد ١٤ / ١٠٨ باب (٦٨) ما جاء في فضل الوضوء لمؤلف: إبراهيم النحاس الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

(٢) علل الدارقطني ٣ / ٢٢٢ ح (٣٧٤٩) ط دار طيبة الرياض أولي ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م، ويقصد بقوله " كلاهما ضعيفان : حديث سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب وحديثه عن أبي سعيد الخدري.

(٣) مسند البزار (كشف الأستار ح ٥٣١)

(٤) علل ابن أبي حاتم ١ / ٤٧٨ ن ٤٨٩. الناشر مطابع الحميضي ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م

(٥) في "الأفراد" (٢٧٢/أ/أطراف الغرائب)

(٦) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي ٢ / ٥٦٤ الناشر مكتبة المنار الزرقا الأردن الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ تحقيق د همام سعيد.

### المثال الثاني :

ما رواه ابن خزيمة من طريق عبيد الله بن عمر، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ".... الحديث  
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ سَعِيدٍ.  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِمَّنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، إِنَّمَا قَالُوا: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (١)

ووجه العلة التي أشار إليها ابن خزيمة أن كل أصحاب عبيد الله بن عمر قالوا عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة إلا يحيى بن سعيد القطان قال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، وهذه العلة غير قاذحة لأن سعيد بن أبي سعيد المقبري روي عن أبي هريرة وسمع من أبيه جزم بذلك الترمذي حيث قال بعد روايته للحديث من طريق يحيى بن سعيد القطان: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى ابْنُ نُمَيْرٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، "وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَصَحُّ" وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ "وَأَبُو سَعِيدِ الْمَقْبُرِيُّ اسْمُهُ كَيْسَانُ، وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ يُكْنَى أَبَا سَعِيدٍ". (٢)

قال أبو عبد الرحمن النسائي: خولف يحيى في هذا الحديث فقليل عن سعيد عن أبي هريرة والحديث صحيح (٣)

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه ؛ فَرَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) صحيح ابن خزيمة ١/٣٢٤ ح (٥٩٠) وإسناد ابن خزيمة هو نا بُنْدَارٌ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَحْيَى

بُنْ حَكِيمٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ - وَهَذَا حَدِيثٌ بُنْدَارٍ - نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عُمَرَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

(٢) جامع الترمذي حديث (٣٠٣) الناشر دار إحياء التراث العربي تحقيق أحمد شاکر

(٣) السنن الكبرى للنسائي ح (٩٦٠) ترقيم شعيب الأرناؤوط



ورواه ابن خزلسما عن الاللسن بن علسلس، نا عبء الله بن نمللسر، ح واءنا الاللسن  
ابن الاللسنل، نا علسلس بن لونس قالال: اءنا عبء الله بن عمر، اءنا سعلء  
المقبرلس، عن ابلس هرلسرا فاءر الاللسن واللفظ لابن نمللسر<sup>(١)</sup>

وخالصا القول فل هذا الاللسن أن اصحاب عبلس الله بن عمر اءنلفوا فل هذا  
الاللسن فرواه للسلس بن سعللس عنه علي ولس عن سعللس بن ابلس سعللس المقبرلس عن  
ابلس عن ابلس هرلسرا ورجل الاللسنل هذه الرواللس علي للسرها

ورواه الباقون عبء الله بن نمللسر وأبو أساما وعللسلس بن لونس وللسرهم باسقاط روالس  
سعللس عن ابلس فرووه عن سعللس عن ابلس هرلسرا مباللسرا وسعللس سمع من ابلس هرلسرا  
وسمع من ابلس فالاللسن صلسلس علي الولسلسن والعللس باللسلاا فل الاللسنل للسر  
قاللسا بل هل الاللسنل واءللس لأن للسلس بن سعللس القطان مقللم فل عبلس الله بن  
عمر علي للسرها وأللسل

اللسلس العاللسر : أن لرولس الاللسن مرفوعا من ولس موقوفا من ولس آلسر

وقل رول ابن خزلسما من هذا اللسلس عءا من الاللسنل

منها الاللسن رواه قال : نا بئنازل، ثنا عبء الله بن عبء الملسللس، نا عبء الراللسن  
بن ابلس الزناءل، عن ابلس، عن ابلس سلللس، عن ابلس هرلسرا، أن الللسل صلللى الله عللسه  
وسللل قال : «اللسرا لا تقطع الصلاا، إنللس من مئاع البلسل»<sup>(٢)</sup>

هذا الاللسن الاللسن ألسرلس ابن خزلسما فل صلسلسه رول مرفوعا من طرلس عبلس  
الله ابن عبء الملسللس عن عبء الراللسن بن ابلس الزناءل عن ابلس ابلس الزناءل عبء الله بن  
اءلوان عن ابلس سلللس بن عبء الراللسن عن ابلس هرلسرا رلسلس الله عنه عن النلسل ﷺ  
وهذا الطرلس معلول بعللسنل:

الأوللس : رفع الاللسنل من طرلس عبلس الله بن عبء الملسللس وهو وإن كان ثقة إلا  
أن لأهل الاللسنل فله كلاما.

(١) رواه ابن خزلسما ح (٤٥٤)

(٢) رواه ابن خزلسما ١/٤٢٠ ح (٨٢٨)

الناثفة : رواه عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن أبل الزناد موقوفا بهذا الإسناد، وهو أوثق من عبف الله بن عبد المجلد وأعلف درجة فف الحفظ، فهو ثقة حافظ ففكون الحدف معلولا بالمخالفة والشذوذ

وهذا الحدف مداره علف عبد الرحمن بن أبل الزناد واختلف علفه : فرواه محمد بن بشار (بندار)، قال : ثنا عبف الله بن عبف المجلد، نا عبف الرحمن بن أبل الزناد به مرفوعا (أ)

ورواه الربف بن سلفمان، قال : ثنا ابن وهب، عن ابن أبل الزناد بهذا الحدف موقوفا (ب)

ورواه فردوس الواسطف قال : ثنا مهفدى بن عفسى (ج) ثنا ابن أبل الزناد بسنده سواء (د)

ورواه أبو غسان، قال : نا مهفدى، عن ابن أبل الزناد، عن أبله، عن أبل هريرة مرفوعا: "الهرة من متاع البف" (ه)

(أ) رواه ابن خزفمة كتاب الصلاة باب التغلفظ فف مرور الحمار والمرأة والكلب ٤٢٠/١ ح (٨٢٨) والحدف أخرج ابن ماجه كتاب الطهارة وسننها باب الوضوء بسور الهرة والرخصة فف ذلك ١٣١/١ ح (٣٦٩)، وابن خزفمة ٤٢٠/١ ح (٨٢٨)، والحاكم كتاب الطهارة (١/٣٨٥ ح ٩٣٥) وقال : «هذاف حدف صلف علف شرط مسلم لاسنشاهه بعفد الرحمن بن أبل الزناد مقرونا بغيره من حدف ابن وهب ولم يخرجاه» ووافقه الذهف علف اسنشاه مسلم بابن أبل الزناد، وخالف بعض أهل العلم الحاكم فف اسنشاه مسلم بابن أبل الزناد قال مغلفظف : وعند الحاكم : وزعم أنه على شرط مسلم لاسنشاهه بعفد الرحمن بن أبل الزناد عن أبل هريرة مرفوعا: "الهرة لا تقطع الصلاة إنفا من متاع البف شرح ابن ماجه له ١٦٠١/١ وقوله زعم لأن مسلم أخرج لابن أبل الزناد مقرونا بغيره ولم فحتج به، والسلفمى (٤/٣٤٩، رقم ٧٠١٣) وابن عفدى (٤/٢٧٥) أورده فف أفراد عبد الرحمن بن أبل الزناد (١٥٨٦) من طرف بندار به.

(ب) رواه ابن خزفمة ٤٢٠/١ ح (٨٢٨)

(ج) قال ابن حجر : مهفدى بن عفسى الواسطف عن عبد الرحمن بن أبل الزناد أخرج له البزار حدف الهرة لا تقطع الصلاة بسند ففد قال ابن القطان مهفدى مجهول الحال. لسان الميزان ١٠٦/٦ (ت ٣٧٤) الناشر مؤسسة الأعظمف للمطبوعات بفروت ط النائف ١٣٩٠ هـ

١٩٧١ م

(د) أخرج البزار كشف الأستار ١/ ح رقم ٥٨٤

(ه) أخرج البزار كشف الأستار (ج ٢/ ق ١٨٥/ ١)

قال أبو بكر بن خزيمة : ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد به مرفوعاً (١)

فقد رجح ابن خزيمة الرواية الموقوفة علي الرواية المرفوعة لتقدم ابن وهب في الحفظ علي عبيد الله بن عبد المجيد ولاختصاصه بحديث أهل المدينة عن غيره فهو أعلم بروايات عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه من غيره كلام أهل الحديث عن رجال الإسناد قال عبد الحق: فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، يكتب حديثه علي ضعفه (٢)

وقال أبو الحسن بن القطان : فيه من لا يعرف (٣)

وخالفهما مغلطاي فقال: هذا حديث إسناده جيد لا بأس به (٤)

وقد مشاه الذهبي في الميزان : عبد الرحمن أحد العلماء الكبار ووثقه مالك وضعفه ابن معين والنسائي وقال يحيى وأبو حاتم: لا يحتج به وقال أحمد: مضطرب الحديث قال: ومن مناكيره هذا الخبر. قلت قد مشاه جماعة وعدلوه،

(١) رواه ابن خزيمة ٤٢٠/١ ح (٨٢٨)

(٢) الأحكام الوسطي من حديث النبي ﷺ ٣٤٨/١ لعبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي الناشر مكتبة الرشد الرياض ١٤١٦ هـ ١٩٩٥ م تحقيق حمدي السلفي، صبحي السامرائي.

(٣) بيان الوهم والإيهام (٣/٢٣٠)، و (٤/١٨٦) و (٥/٦٨٨) وانظر التنوير شرح الجامع الصغير ٢٧/١١ ح (٩٥٨٤) للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعائي الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ

(٤) شرح مغلطاي علي ابن ماجه ٢٠٠/١ قال مغلطاي: هو حديث صحيح عن عبد الرحمن، ولها في ذلك سلف صالح، وهو قول مالك بن معين فيه: هو من أثبت الناس في هشام بن عروة، وخروج البخاري حديثه في صحيحه علي طريق الاستشهاد، وقال ابن مهدي: حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث بالعراق فهو مضطرب، وكذلك قاله الساجي، وقال أبو حاتم: نكتب حديثه ولا نحتج به، فهذا كما ترى ثناء الناس عليه وعلي حديثه المدني، وحديثه هذا منه لا سيما مع ما تقدم من شواهد، وقد تابعه الحكم بن أبان فيما ذكره ابن خزيمة في صحيحه فقال محمد بن يحيى: نا إبراهيم ابن الحكم بن أبانقال: حدثني أبي عن عكرمة قال: قال أبو هريرة، قال النبي - عليه السلام-: " الهرة من متاع البيت " وأما قول الترمذي أنه حديث أبي قتادة/وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة ففيه نظر.



وكان من الحفاظ المكثرين، ولا سيما عن أبيه، وهشام ابن عروة وهو إن شاء الله حسن الحال في الرواية (١)

قال ابن طاهر المقدسي : حديث: الهرة لا تقطع الصلاة... الحديث. غريب من حديثه عنه، تفرد به ابنه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عنه (٢)

### المثال الثاني

ما رواه ابن خزيمة قال: حَدَّثَنَا بِهَذَا الْخَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، وَيَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَا: ثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ حَمِيدًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِي الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: «لَمْ يَذْكُرْ مَزِيدًا عَلَيَّ هَذَا» قُلْتُ لِلصَّنَعَانِيِّ: وَالْحِجَامَةُ؟ فَغَضِبَ، فَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِي الْخَيْرِ ذِكْرُ الْحِجَامَةِ، وَالذَّلِيلُ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْخَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذِكْرُ الْحِجَامَةِ (٣)

هذا الحديث أعله ابن خزيمة بالرفع فقال ليس في هذا الخبر ذكر النبي ﷺ ودل علي ذلك بأن الخبر مروى بغير ذكر الحجامة فقد رواه ابن خزيمة أيضا عن علي بن شعيب، حَدَّثَنَا أَيضًا قَالَ: ثنا أَبُو النَّضْرِ، نا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "رُحِّصَ لِلصَّائِمِ فِي الْحِجَامَةِ وَالْقُبْلَةِ" فَهَذَا الْخَيْرُ رُحِّصَ لِلصَّائِمِ فِي الْحِجَامَةِ وَالْقُبْلَةِ، دَالٌ عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (٤)

(١) ميزان الاعتدال ٥٧٦/٢ (ت ٤٩٠٨)

(٢) أطراف الغرائب والأفراد ٣١٨/٥ ح (٥٥٧٧) وذكر ابن طاهر في ذخيرة الحفاظ بعض طرق الحديث ٢٥٨٦/٥ ح (٦٠٠٨) حديث: الهر من متاع البيت لا يقطع الصلاة. رواه عيسى بن ميمون الجرشي: عن محمد بن كعب، عن أبي هريرة. وعيسى متروك الحديث.

(٣) رواه ابن خزيمة ٢٣١/٣ ح (١٩٦٨)

(٤) صحيح ابن خزيمة ٢٣١/٣ ح (١٩٦٩) روى أبو سعيد الخدري أنه عليه السلام رخص في القبلة للصائم والحجامة رواه الدارقطني وقال رواه كلهم ثقات، ورد ذلك في شرح سنن ابن ماجه للسيوطي المسمي مصباح الزجاجه وإنباح الحاجة للمجددي الناشر كتب خاتنة كراتشي، قال ابن خزيمة: فخير قتادة وخبر أبي يحيى عن حميد والضحاك بن عثمان دالان على أن أبا سعيد لم يحك عن النبي صلى الله عليه وسلم الرخصة في الحجامة للصائم إذ غير جائز أن يروي أبو سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم ويقول كانوا يكرهون ذلك مخافة الضعف إذ ما قد أباحه صلى الله عليه وسلم إباحه مطلقا لا إستثناء ولا

## أقوال أهل العلم في الحديث

قال الدارقطني فيه: ثنا عبدُ المَلِكِ بنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، وَأَبُو عُبَيْدِ بنُ المَحَامِلِيِّ، قَالَا: ثنا يَعْقُوبُ بنُ إِبرَاهِيمَ الدَّورَقِيِّ بِهِ، وَقَالَ: كُلُّهُمُ ثِقَاتٌ، وَعَیْرُ مُعْتَمِرٍ يَرْوِيهِ مَوْفُوقًا. (١)

وهذا الحديث مداره علي أبي المتوكل الناجي واختلف عنه

فرواه إسحاق بن راهويه قال: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بنُ سَلِيمَانَ سمعت حميد الطويل يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي المْتَوَكِّلِ النَّاجِي عنه به (٢)

= شريطة فمباح لجميع الخلق غير جائز أن يقال أباح النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة للصائم وهو مكروه مخافة الضعف ولم يستثن النبي صلى الله عليه وسلم في إباحتها من يأمن الضعف دون من يخافه فإن صح عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم كان مؤدى هذا القول أن أبا سعيد قال كره للصائم ما رخص النبي صلى الله عليه وسلم له فيها وغير جائز أن يتأول هذا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرووا عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في الشيء ويكرهونه وقد روي أيضا عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ ثلاث يفطرن الصائم الحجامة والقيء والحلم. ابن خزيمة في صحيحه ج ٣ / ص ٢٣٣ حديث رقم: ١٩٧١، وروي الدارقطني من طريق عبد الله بن المثني البنان عن أنس بن مالك قال أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم فمر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أفطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الحجامة للصائم وكان أنس يحتجم وهو صائم كلهم ثقات ولا أعلم له علة وحديث أبي سعيد الخدري بلفظ الترخيص يدل على هذا فإن الأغلب أن الترخيص يكون بعد النهي والله أعلم. الدارقطني في سننه كتاب الصيام باب القبلة للصائم ج ٢ / ص ١٨٢ حديث رقم: ٧، وانظر البيهقي في سننه الكبرى كتاب الصيام باب من زرعه القيء لم يفطر ومن استقاء أفطر ج ٤ / ص ٢٦٨ حديث رقم: ٨٠٨٦ وروي الطبراني من طريق ابن عيينة عن حصين عن عكرمة عن بن عباس قال \* لا بأس بالحجامة للصائم إنما كره من أجل الضعف. الطبراني في معجمه الكبير ج ١١ / ص ٢٦٩ حديث رقم: ١١٦٩٩

(١) إتخاف المهرة ٣٦١/٥ ح (٥٥٨٥) الناشر مجمع الملك فهد المدينة المنورة ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م

(٢) أخرجه النسائي في "الكبرى" كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد الخدري ح (٣٢٢٤)

وقد تابع إسحاق بن راهوية عن المعتمر ثلاثة (يعقوب بن إبراهيم الدورقي (١)  
ومحمد بن عبد الأعلى وبشر بن معاذ (٢)

ورواه إسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن  
أبي سعيد الخدري أن النبي عليه السلام رخص في الحجامة للصائم، قال  
الطبراني: لم يروه عن سفيان، إلا إسحاق الأزرق (٣)

قال الترمذي في "علله الكبرى": حديث إسحاق الأزرق هذا خطأ، إنما هو  
موقوف، حدثنا إبراهيم بن سعيد ثنا ابن علية عن حميد الطويل عن أبي المتوكل  
عن أبي سعيد. قوله: ولم يرفعه، وهذا أصح، انتهى (٤)

ورواه علي بن سعيد. قال: حدثنا أبو نصر، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن  
خالد الحذاء، عن أبي المتوكل التاجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: رخص  
للصائم في الحجامة والقبلة.

قال ابن خزيمة: وهذا الخبر؛ رخص للصائم في الحجامة والقبلة، دال على أنه  
ليس فيه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم. (٥)

وقد روي هذا الحديث موقوفاً علي أبي سعيد الخدري من طرق متعددة منها

ورواه حميد بن مسعدة، عن بشر. قال: حدثنا حميد، عن أبي المتوكل، أنه سأل  
أبا سعيد عن الحجامة للصائم. فقال: لا بأس به، وعن القبلة للصائم. فقال: لا  
بأس به (موقوفاً). (٦)

ورواه فتيبة بن سعيد. قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أبي المتوكل،  
عن أبي سعيد؛ أنه كان لا يرى بالقبلة للصائم بأساً (٧)

(١) رواه ابن خزيمة ح (١٩٦٧)

(٢) رواه ابن خزيمة ح (١٩٦٧، ٢٠٥٩)

(٣) الطبراني في الأوسط ١٠/٨ ح (٧٧٩٧).

(٤) انظر نصب الرأية ٤٨١/٢ (باب ما يوجب القضاء والكفارة) وعزاه للترمذي في العلل الكبرى

(٥) رواه ابن خزيمة ح (١٩٦٩)

(٦) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٢٥)

(٧) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٢٦)

ورواه علي بن حُجْر. قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ. أَبَا سَعِيدٍ، عَنِ الصَّائِمِ يَحْتَجِمُ. فَقَالَ: لَا بِأَسٍ بِهِ. (١)

ورواه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَا بِأَسٍ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ (٢)

ورواه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: لَا بِأَسٍ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ إِذَا لَمْ يَجِدْ ضِعْفًا (٣)

ورواه زكريا بن يحيى. قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَرَجِسَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحِذَاءِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بِأَسًا. (٤)

ورواه مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "لَا بِأَسٍ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ" موقوفًا (٥)

ورواه مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ يَحْيَى قَالَ: نَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: "أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بِأَسًا" موقوفًا (٦)

ورواه أيضًا مُحَمَّدٌ قَالَ: نَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: "لَا بِأَسٍ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ" موقوفًا (٧)

(١) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٢٧)

(٢) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٢٩)

(٣) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٣١)

(٤) أخرجه النسائي في السنن كتاب الصيام باب ذكر حديث أبي سعيد ح (٣٢٣٠)

(٥) رواه ابن خزيمة ح (١٩٧٩) والحديث موقوف

(٦) رواه ابن خزيمة ح (١٩٨٠) والحديث موقوف

(٧) رواه ابن خزيمة ح (١٩٨١) والحديث إسناده ضعيف بسبب نعيم بن حماد وما سبقه شاهد له

قال الزىلى: هءا الءءء، اسءءل به الءازمى فى كءابه "الناسء والمنسوء" على نسخ ءءء: أفطر الءاءم، قال: لأن ظاهر الرءصة يفتضى ءءء النهى (١)

ما رواه مءمء قال: نا موسى بن هارون البزءى، نا عبءة، عن سلءمان الءاءى، عن أبى المءوكل، أن أبى سعءء لءس عن رسول الله صلى الله علیه وسلم. ولا أظن مءمرا لفظه (٢)

وءاء الءءء مرفوعا من طرق أيضا منها:

ما رواه مءمء بن عبء الأعلى الصنعائى، وبشر بن معاذ قال: ءءنا المءمء قال: سمعت ءمءا ءءء عن أبى المءوكل الءاءى، عن أبى سعءء الءءرى أن رسول الله صلى الله علیه وسلم رءص فى القبله للصائم. (٣)

وقء زوى عن المءمء بن سلءمان، عن ءمءء، عن أبى المءوكل، عن أبى سعءء: "رءص النبى صلى الله علیه وسلم فى القبله للصائم" والءءامة للصائم ءءنا يعقوب بن إبراهىم الءورقى، ثنا المءمء، وهءه اللفظة والءءامة للصائم: إنما هو من قول أبى سعءء الءءرى، لا عن النبى صلى الله علیه وسلم، أءرء فى الءءر لعل المءمء ءءء بهءا ءفظا فأءرء هءه الءلمة فى ءءر النبى صلى الله علیه وسلم، أو قال: قال أبو سعءء: ورءص فى الءءامة للصائم، فلم ءضبء عنه: قال أبو سعءء، فأءرء هءا القول فى الءءر (٤)

(١) نصب الرابة ٤٨١/٢ (باب ما ءوبء القضاء والكفارة)، وانظر الاءءبار فى معرفة الناسء والمنسوء من الآءار ٤١/١ الأبى بكر محمد بن موسى الءازمى الناشر ءار المعارف العءثمانىة ءىءر آباء الءكن الطبعة الءانىة ١٣٥٩هـ

(٢) ابن ءزىمة ح ١٩٨٢ قال الألبانى: إسناءه صءىء موقوف

(٣) رواه ابن ءزىمة ح (٢٠٠٥)

(٤) ابن ءزىمة ح ١٩٦٧ قال الألبانى: إسناءه صءىء وإعلال المصنف له بالوقف مءفوع بمءابعة عبء الوهاب ابن عطاء للمءمء وبأن له طرىقا آءرى عن أبى المءوكل به مرفوعا وءبانه فى الإرواء ٩٢١

## المبحث الثاني

العلل التي أعل ابن خزيمة بها الأحاديث في الصحيح من غير أجناس العلل التي ذكرها الحاكم ومنها

أولا : ما أعله ابن خزيمة بالتفرد والغرابة مع صحته لمخالفته المشهور من الرواية

مثاله : حديث مواقيت الصلاة الذي رواه ابن خزيمة عن عمارة بن خالد الواسطي، قال : نا محمد - وهو ابن يزيد، وهو الواسطي -، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو مرفوعا وفيه (ووقت المغرب إلى أن تذهب حمرة الشفق) (١)

فهذه اللفظة قد تفرد بها محمد بن يزيد وخالف فيها أصحاب شعبة فقد رواها أصحاب شعبة بلفظ (ثور الشفق) وليس (حمرة الشفق)

قال أبو بكر: فلو صحّت هذه اللفظة في هذا الخبر، لكان في هذا الخبر بيان أن الشفق الحمرة، إلا أن هذه اللفظة تفرد بها محمد بن يزيد، إن كانت حُفظت عنه، وإنما قال أصحاب شعبة في هذا الخبر: ثور الشفق، مكان ما قال محمد بن يزيد: حمرة الشفق (٢)

وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر : حديث ابن عمر: "الشفق الحمرة فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة" ابن عساكر في غرائب مالك، وصحح البيهقي وفقهه ورواه ابن عساكر من حديث أبي حذافة عن مالك وقال حديث عتيق أمثل إسنادا وقد ذكر الحاكم في المدخل حديث أبي حذافة وجعله مثالا لما رفعه المجروحون من الموقوفات

ثم ساق كلام ابن خزيمة تاما في معني الشفق وتفرد محمد بن يزيد بالحديث ثم قال : قلت: محمد بن يزيد صدوق (٣)

(١) صحيح ابن خزيمة ١/٢١٤ ح (٣٥٤)

(٢) المرجع السابق ١/٢١٤ ح (٣٥٤)

(٣) التلخيص الحبير ١/٤٥١، ٤٥٢ ح (٢٥٠)



القَامُوسُ: الشَّفَقُ (مُحَرَّكَةً) الْحُمْرَةُ فِي الْأُفُقِ مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى الْعِشَاءِ، وَإِلَى قَرِيبِهَا، أَوْ إِلَى قَرِيبِ الْعَتَمَةِ<sup>(١)</sup>

وقال الخطابي في معني (فور الشفق، وثور الشفق) بقية حمرة الشفق في الأفق وسمى فوراً لفورانه وسطوعه وروى أيضا ثور الشفق وهو ثوران حمرة قال ولي الدين العراقي وصفه بعضهم بنون ولو صحت الرواية لكان له وجه<sup>(٢)</sup> وقد وافق ابن رجب ابن خزيمة في أن قوله (حمرة الشفق) أعلت الحديث فقال: (ووقت المغرب إلى أن تذهب حمرة الشفق). وقد أعلت هذه اللفظة بتفرد محمد بن يزيد الواسطي بها عن سائر أصحاب شعبة.

وقال طائفة: الشفق البياض الباقي بعد الحمرة. وروي عن عمر بن عبد العزيز، وهو قول أبي حنيفة، وزفر، والمزني، وروي - أيضا - عن الثوري والأوزاعي. وأما الإمام أحمد فالمشهور عند القاضي أبي يعلى ومن بعده من أصحابه أن مذهبه أن الشفق الحمرة حضراً وسفراً<sup>(٣)</sup> وقد ذهب إلى أن الشفق الحمرة جمهور الفقهاء<sup>(٤)</sup>

- (١) سبل السلام شرح بلوغ المرام ١/١٧٠ (وقت المغرب)  
(٢) عون المعبود ٢/٤٩ ح (٣٩٦) محمد شمس الحق العظيم آبادي الناشر دار الكتب العلمية بيروت الثانية ١٤١٥ هـ  
(٣) فتح الباري لابن رجب الحنبلي ٤/٣٨٦ الناشر: مكتبة الغراء الأثرية - المدينة النبوية. الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م  
(٤) قال أبو محمد اليزيدي: والشفق شفقان، فأحدهما البياض والآخر الحمرة، فوقت المغرب عند ابن أبي ليلى وسفيان الثوري ومالك والشافعي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم يخرج ويدخل وقت العشاء الآخرة بمغيب الحمرة وهو المروي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس وغيرهم أن الشفق هو الحمرة، وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، إلا أن أحمد يستحب التفرقة بين الحضر والسفر ليكون المقيم على يقين من وقت الحمرة. وقال أبو حنيفة وعبد الله بن المبارك والمزني وأبو ثور: لا يخرج وقت المغرب ولا يدخل وقت العتمة إلا بمغيب البياض. النفع الشذي في شرح جامع الترمذي بتصرف ٣/٤٠٥ الناشر دار الصمعي الرياض أولي ١٤٢٨ هـ



وأهل اللغة (أ) وهو قول الصاحبين (ب)  
وقد رواه البيهقي بإسناد صحيح عن ابن عمر كما في التهذيب (ج)

ورواه الدارقطني مرفوعا وأعلوه. ثم رواه عن عبادة ابن الصامت وشداد بن أوس  
معا وعن أبي هريرة موقوفا. وقال أبو حنيفة والمزني وطائفة من الفقهاء وأهل  
اللغة: المراد الأبيض وهو بعد الأحمر قال في (شرح مسلم) : (والأول هو  
الراجح). وإليه ذهب ابن حزم (د) (ه)

ثانيا : الشذوذ في المتن

مثاله : حديث مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيِّ، قَالَ: نَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصُّبَيْعِيِّ، نَا  
عَلِيَّ ابْنَ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "سَبْحَانَكَ  
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ" ... الحديث (و)

(١) قال ابن منظور : والتَّؤُزُّ: حُمْرَةُ الشَّفَقِ النَّائِرَةُ فِيهِ، وَفِي الْحَدِيثِ "صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةُ: إِذَا  
سَقَطَ ثَوْرُ الشَّفَقِ" فَإِذَا غَابَ حَلَّتْ الْعِشَاءُ الْآخِرَةُ، وَقَالَ فِي الْمَغْرِبِ: مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ،  
أهـ. لسان العرب ج ١ ص ٥٢١.

(٢) ذهب صاحباً أبي حنيفة أبو يوسف ومحمد وقالوا الشفق هو الحمرة وهو رواية عن أبي حنيفة  
بل قال في النهر وإليه رجع الإمام وقال في الدر الشفق هو الحمرة عندهما وبه قالت الثلاثة  
وإليه رجع الإمام كما هو في شروح المجمع، ولا شك في أن المذهب الراجح المختار هو أن  
الشفق الحمرة يدل عليه حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال الشفق الحمرة  
رواه الدارقطني وصححه ابن خزيمة. تحفة الأحوذى ١/٣٩٥ الناشر دار الكتب العلمية بيروت

(٣) تهذيب الأسماء (٢ / ١٦٥)

(٤) المحلي (٣ / ١٩٢ - ١٩٤)

(٥) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب ١/٦١ الناشر : غراس للنشر والتوزيع الطبعة الأولى  
(٦) من طريق جعفر بن سليمان أخرجه النسائي في كتاب صفة الصلاة باب نوع آخر من الذكر  
بين افتتاح الصلاة وبين القراءة (٢ / ١٠٢) وفي "الكبرى" كتاب المساجد باب نوع بحر من  
الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة (٩٧٢) والطبراني في "الدعاء" (٥٠١) وأخرجه ابن أبي  
شيبه كتاب الصلاة باب فيما يفتتح به الصلاة ح (٢٤١٦) (١ / ٢٣٢) وأحمد (٣ / ٥٠ و  
٦٩)، والدارمي كتاب الصلاة باب ما يقال بعد افتتاح الصلاة (١٢٣٩)، وأبو داود في  
كتاب الصلاة باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم (٧٧٥) وابن ماجه كتاب إقامة  
الصلاة باب افتتاح الصلاة (٨٠٤) والترمذي في السنن كتاب الصلاة باب ما يقول عند =



## كلام العلماء علي الحديث

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الْخَبْرُ لَمْ يُسْمَعْ فِي الدُّعَاءِ، لَا فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَلَا فِي حَدِيثِهِ، اسْتُعْمِلَ هَذَا الْخَبْرُ عَلَيَّ وَجْهَهُ، وَلَا حُكْمِي لَنَا عَنْ مَنْ لَمْ نَشَاهِدْهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ لِافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، إِلَى قَوْلِهِ: وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يُهَلِّلُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلَاثًا.

أما ما يفتتح به العامة صلاتهم بخراسان من قولهم: سبحانك الله وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيره، فلا نعلم خيرا ثابتا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - عند أهل المعرفة بالحديث. وأحسن إسناد نعلمه روي في هذا خبر

أبي المتوكل عن أبي سعيد. ثم ساقه بإسناده (١)

قال الترمذي: وفي الباب عن علي، وعائشة، وعبد الله بن مسعود، وجابر، وجبير ابن مطعم، وابن عمر، وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب، وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث "وأما أكثر أهل العلم، فقالوا: إنما يروى عن النبي ﷺ أنه كان يقول: "سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك" (٢) وهكذا روي عن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود "والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين، وغيرهم" وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: "لا يصح هذا الحديث" (٣)

وقد أجب عن هذا أن لفظ "كبر ثلاثا" لم يرد إلا في رواية محمد بن موسى الحرشي البصري عن جعفر بن سليمان الضبعي عند ابن خزيمة، والحرشي هذا مختلف فيه، ولينه الحافظ في "التقريب"، وقد رواه الترمذي عنه فلم يقل "ثلاثا" وكذلك سائر الرواة عن جعفر بن سليمان قالوا "كبر" ولم يقولوا "ثلاثا" فدل ذلك على أن هذه الزيادة شاذة وأن المحفوظ ما رواه الجماعة.

وقال عبد الله بن أحمد: لم يروه إلا جعفر بن سليمان عن علي بن علي عن أبي المتوكل (٤)، وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات (٥)

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب إباحة الدعاء بعد التكبير ٢٦٧/١ ح (٤٦٧)

(٢) أي من غير لفظة (كبر ثلاثا).

(٣) الترمذي كتاب الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ح ٢٤٢، والحديث صحيح

(٤) التنقيح لابن عبد الهادي ٢/٧٩٣

(٥) مجمع الزوائد ٤/٢٣٨

وحسن الحديث الحافظ ابن حجر ونقل أن علي بن علي الرفاعي وثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم وآخرون، وسائر رواة رواة الصحيح" (١) وحكم الشيخ أحمد شاکر بصحة الحديث (٢) لكن يري البعض أن الضبعي والرفاعي صدوقان، والناجي ثقة، فالإسناد حسن (٣)

ثالثا : المخالفة والقلب في المتن والإسناد  
\*القلب في متن الحديث

مثاله : حديث السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله فقد رواه ابن خزيمة عن بُنْدَارٍ، قال : نا يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ بنُ عَمَرَ، حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بنِ عاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عن مرفوعا وفيه (وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا، لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ، لَا تَعْلَمُ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، قَدْ خُولِفَ فِيهَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، فَقَالَ: مَنْ رَوَى هَذَا الْخَبَرَ غَيْرَ يَحْيَى: "لَا يَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا يُنْفِقُ يَمِينُهُ".

هذا الخبر تفرد بروايته يحيى بن سعيد وخالف في لفظة (حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله) وهو في الصحيح عند مسلم (٤) والمحمفوظ من طرق أخرى في الصحيح أيضا (حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) وهو في الصحيح أيضا (٥)

(١) نتائج الأفكار ١/ ٤١٢ - ٤١٤

(٢) سنن الترمذي ٢/ ١١ بتحقيق الشيخ شاکر

(٣) أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ٣/ ٢٣٦٤ المؤلف: أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصرة الكويتي المحقق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصرة الناشر: مؤسسة السّماحة، مؤسسة الريان، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

(٤) صحيح مسلم كتاب الزكاة باب (٣٠) فضل إخفاء الصدقة حديث ٩١ ولكنه من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة مرفوعا

(٥) البخاري (١٠) كتاب الأذان ٣٦ - باب (٣٦) من جلس في المسجد ينتظر الصلاة حديث ٦٦٠ من طريق محمد بن بشار، (٢٤) كتاب الزكاة باب (١٦) الصدقة باليمين حديث ١٤٢٣ عن مسدد (٨١) كتاب الرقائق باب (٢٤) البكاء من خشية الله حديث ٦٤٧٩ عن محمد بن بشار أيضا كلاهما عن يحيى بن سعيد عن حبيب بن عاصم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعا وفيه: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه".

(أ). أقوال أهل العلم في الحديث

قال القاضي عياض: "يشبه أن يكون الوهم ممن دون مسلم". وجوز الحافظ أن يكون من شيخ مسلم وهو زهير أو شيخ شيخه وهو يحيى القطان (١)

وقد قال الحافظ في ذلك صيانة للصحيح: فاليمين آلة الإنفاق لا الشمال، لكن حمل بعضهم هذا على ما إذا كان الإنفاق باليمين مستلزماً لإظهار الصدقة، والإنفاق بالشمال يستلزم إخفاءها، فإن الإنفاق بالشمال والحالة هذه يكون أفضل من الإنفاق باليمين. (٢)

وعلى نفس كلام العلماء في قلب المتن يقول الملا علي القاري: هذا الحديث، مما انقلب أي متنه على أحد الرواة، وإنما هو أي المتن الصحيح: حتى لا تعلم شماله أي يسار المنفق، على إرادة غاية المبالغة في الإخفاء، أو المراد به مَنْ على شماله، بذكر المحل وإرادة الحال تجوزاً، كقوله تعالى: ! (تجري من تحتها الأنهار) في وجهه ما تنفق يمينه إذ المعلوم من السنة إضافة الإعطاء إلى اليمنى كما في الصحيحين أي كما في طرق البخاري، وبعض طرق مسلم فلا ينافي ما سبق أنه عند مسلم. (٣)

القلب في الإسناد

مثاله: ما أخرجه ابن خزيمة في النهي عن خروج الرجلين من الغائط كاشفين عورتها يتحدثان من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: ..... الحديث

فهذا الراوي هلال بن عياض قد ورد اسمه في الإسناد مقلوباً والصواب عياض بن هلال هكذا ورد في كتب التراجم وليس كما ورد في إسناد الحديث السابق قيل اسمه عياض بن هلال، وقيل ابن عبد الله، وقيل ابن أبي زهير، وقيل هلال بن عياض الأنصاري.

(١) ولاستيفاء الأقوال انظر فتح الباري ١٤٦/٢.

(٢) النكت علي مقدمة ابن الصلاح لابن حجر ٢/ ٨٢٢ الناشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤٠٤ هـ ت ربيع بن هادي عمير

(٣) شرح نخبة الفكر للملا علي القاري ١/ ٤٧٧ الناشر لبنان بيروت بدون.

قال ابن حجر وكذا رجح تسميته عياض بن هلال البخاري، ومسلم في ((الوحدان))، والدارقطني. (١)

قال ابن خزيمة : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ هَذَا الشَّيْخُ هُوَ عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ. رَوَى عَنْهُ حَيُّ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ. وَأَحْسَبُ الْوَهْمَ مِنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ: عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ. (٢)

أقوال أهل العلم في الحديث  
سئل الدارقطني عن حديث عياض بن هلال، عن أبي سعيد، قال رسول الله ﷺ: لَا يَتَحَدَّثُ الْمُتَعَوِّطَانِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمَقْتُ عَلَى ذَلِكَ. فَقَالَ: يَرُوهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. وَاخْتَلَفَ عَنْ عِكْرِمَةَ أَيْضًا، فَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. (٣)

وقد أورد له الدارقطني طرقاً أخرى عن أبي هريرة وأبي قتادة وجابر ويحيى بن أبي كثير مرسلًا، ثم قال: وَأَشْرَبُهَا بِالصَّوَابِ حَدِيثَ عِيَاضِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. (٤)

وقال ابن أبي حاتم : وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي حَدِيثِ رَوَاهُ عِكْرِمَةَ بْنُ عَمَّارٍ (٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

(١) ((تهذيب التهذيب)) ٣/٣٥٣.

(٢) صحيح ابن خزيمة كتاب الوضوء باب النهي عن المحادثة علي الغائط ١٧٩/١ ح (٧١)

(٣) العلل الواردة في الأحاديث للدارقطني ١١/٢٩٦ ح (٢٢٩٤) الناشر دار طبية الرياض ١٤٠٥ ت محفوظ الرحمن زين الله.

(٤) العلل الواردة في الأحاديث للدارقطني ١١/٢٩٧ ح (٢٢٩٤)

(٥) وروايته أخرجه أحمد في "مسنده" (٣/٣٦ رقم ١١٣١٠)، وأبو داود في "سننه" كتاب الطهارة باب كراهية الكلام عند الحاجة ح (١٥)، والنسائي في "الكبرى" كتاب الطهارة باب النهي للمتعوطين ان يتحدثوا ح (٣٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" كتاب الوضوء باب النهي عن المحادثة علي الغائط (٧١)، وأبو نعيم في "الحلية" (٩/٤٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وابن ماجه في "سننه" (٣٤٢) من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، عن أبي سعيد الخدري، به. ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (١/٩٩)

عن النبل صلفا مرسلا قال أبل : الصلح هفا - بلعبل : الال الأوالعبل -  
والال عكرمة وهم ( )

رابعا : ما أله ابن خزلمة بالانلقاع

مئاله : ما رواه ابن خزلمة من طرلق هشا بن عروة عن محمد بن عمرو بن  
عطاء، عن ابن عباس : أن النبل - أكل عظما - أو قال لهما - ثم صلى  
ولم يتوضأ.

فقد أعل ابن خزلمة هفا الال بالانلقاع بلن هشا بن عروة وبلن محمد بن  
عمرو بن عطاء فإن بلنهما الال وهب بن كسلان، هكذا رواه بلحبل القطان  
وعبلة ابن سللمان.

قال أبو بكر : "البل حماد بن زبل بلل اللال، بللنا بل إالرا، فإن  
بلن هشا بن عروة وبلن محمد بن عمرو بن عطاء : وهب بن كسلان، وكذللك  
رواه بلحبل ابن سلطان، وعبلة بن سللمان. ( )

الكلام على الال :

هفا الال مداره على محمد بن عمرو بن عطاء والال على :

( ) علل الال لابن أبو الال : ٥٣١/١، ٥٣٢، ٥٣٣. الال : مطابع الال الال  
الال : الأولى، ١٤٢٧ ه - ٢٠٠٦ م

( ) صلح ابن خزلمة كتاب الوضوء باب إسقاط إبال الوضوء من أكل ما مسله النار ٦٦/١  
ح (٣٨) وإسناد ابن خزلمة عبلة بن سللمان قال : أالرا حماد - بلعبل ابن زبل - عن هشا  
بن عروة عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس :، رواه بلحبل بن محمد الال الله  
بن عمران الالنا داؤد بن عجلان عن زبل بن أسلم عن عطاء بن سلار عن ابن عباس أن  
رسول الله صلى الله علىه وسلم أكل كلف شاة ثم صلى ولم يتوضأ بلل بنت عب الصمل  
الهروية ٥٧/١ ح (٦٦) الال : الال للال للإسلامل - الكولت، الال : الأولى،  
١٩٨٦ عب الال بن عب الال الال.

ورواه البخارل قال : الال عب الله بن بلل قال : أالرا ماللك، عن زبل بن أسلم، عن عطاء بن  
سلار، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله علىه وسلم أكل كلف شاة، ثم صلى ولم  
يتوضأ. الال الصلح باب من لم يتوضأ من لحم شاة ح (٢٠٧) ورواه مسلم بل  
الال باب نسل الوضوء ما مسل النار ح (٣٥٤) بإسناد البخارل الال بل أنه قال  
الال الال قال : الال ماللك الال الال.

فرواه عبدة بن سللمان عن حماد بن زبء عن هشام بن عروة عن محمد بن عمرو  
ابن عطاء عن ابن عباس.

ورواه يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن يحيى بن سعد عن هشام بن عروة عن وهب  
ابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس.

ورواه محمد بن بشار بنءار عن يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة عن الزهري  
عن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه مرفوعا ولفظه (أن النبي ﷺ أكل عرقاً ثم  
صلى ولم يتوضأ)

ورواه زهير بن حرب قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة أخبرني  
وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس ( )

ورواه من غير طريق هشام بن عروة إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن وهب بن  
كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس، ولفظه (أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أكل من عظم، أو تعرق من عظم ثم صلى ولم يتوضأ) ( )

خامسا : العلة بالقلب والوهم

مثاله : ما ورد في الاختلاف في القنوت في الفجر أم في الوتر.

ينكر ابن خزيمة أن يكون هناك خيرا ثابتا في القنوت في الوتر ولو ثبت ذلك  
عندي لم تجز المخالفة لخبر النبي ﷺ ثم روي في صحيحه من طريق يونس بن  
أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء، عن الحسن بن علي قال :  
علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر : "اللهم اهءني فيمن  
هءيت... الحديث، ومن طريق شعبة عن بريد بن أبي مريم بهذا الإسناد ولم  
يذكر القنوت ولا الوتر ( ) ثم قال : وقد روى العلاء بن صالح - شيخ من أهل

(١) رواه أيضا مسلم في الصحيح باب نسخ الوضوء مما مست النار ح (٣٥٤) قال حدثنا زهير  
بن حرب به

(٢) معجم ابن الأعرابي أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري المتوفى ٣٤٠ هـ / ٢٧٥ ح  
(٥١٣) الناشر دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ -

١٩٩٧ م

(٣) هذا الحديث الذي أشار إليه ابن خزيمة رواه أحمد في المسند ٣٤٥/٢ ح (١٧٢٣) من طريق  
شعبة حدثني بُريد بن أبي مريم بإسناد ابن خزيمة ولفظه.. قلت للحسن بن علي: ما تذكر من  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؟ قال: أذكر أني أخذت تمرًا من تمر الصدقة... =



الْكُوفَةَ - صَلَاتُهُ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْوُتْرِ فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، قَالَ: سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ. ثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، نَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ، نَا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ.

وَهَذَا الشَّيْخُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ وَهُمْ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي قَوْلِهِ: فِي الْوُتْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْفَجْرِ لَا فِي الْوُتْرِ. (١)

ثم روي بسنده من طريق سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ. فَقَالَ: سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ.

فَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ أَحْفَظُ مِنْ مَائَتَيْنِ مِثْلَ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ. وَقَدْ رَوَى الثَّوْرِيُّ وَشُعْبَةُ - وَهُمَا إِمَامَا أَهْلِ زَمَانِهِمَا فِي الْحَدِيثِ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ (٢)

الكلام علي الحديث :

هذا الحديث مداره علي أبي إسحاق وقد اختلف عليه فرواه عنه إسرائيل بن يونس وأبو الأحوص وزهير بن معاوية وشريك بن عبد الله والثوري وغيرهم، وتابع أبو إسحاق يونس ابنه وشعبة عن بريد بن أبي مريم به كما عند أحمد ح (١٧١٨) وح (١٧٢٣)

فقد أخرجه الترمذي في السنن من طريق أبي إسحاق، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْحَوْرَاءِ

=وفيه... وكان يعلمنا هذا الدعاء: "اللهم اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت...."  
الحديث وصححه الشيخ شاکر وهو مطول في ح (١٧١٨) وح (١٧٢١). ورواه أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ح (١١٧٥) من طريق عبدة الله بن إدريس، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ بِهِ، وَلَفْظُهُ "قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ وَكَانَ يُعَلِّمُنَا: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ...» الحديث الناشر دار طيبة الرياض ٢٠٠٣م

(١) وقد روي هذا الحديث مختصرا من طريق العلاء بن صالح قال: حدثنا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِهِ وَلَفْظُهُ "كنا عند حسن بن علي، فسئل: ما عقلت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ...؟ فذكره، كما عند أحمد في المسند ح (١٧٢٥).

(٢) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ذكر الدليل علي أن النبي ﷺ أوتر هذه الليلة التي باب ابن عباس فيها عنده بعد طلوع الفجر ١/ ٥٤٣ وما بعدها ح (١٠٩٥)

السَّعْدِيُّ وَاسْمُهُ رَيْبَعَةُ بْنُ شَيْبَانَ، وَلَا نَعْرِفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوَتْرِ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا. (١)

ورواه أبو داود (٢) من طريق قتيبة بن سعيد بإسناد الترمذي السابق غير أن أبا داود زاد مع قتيبة أحمد بن جؤاس الحنفي وفيه : قال الحسن بن علي: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوَتْرِ - قال ابن جؤاس في قنوت الوتر - : "اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ... فذكر الحديث"

وأخرجه النسائي (٣) عن قتيبة بن سعيد بالإسناد السابق ورواه أيضا ح (١٤٤٧) من طريق ابن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن علي عن الحسن، به (٤) وهذا سند جيد

ورواه أحمد في المسند، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه (٥)

ورواه أبو داود من طريق أبي إسحاق، بإسناده ومعناه، وقال في آخره: هذا يقول في الوتر في القنوت، ولم يذكر: أقولهن في الوتر. أبو الحوراء: ربيعة بن شيبان (٦)

- (١) سنن الترمذي أبواب الوتر باب ما جاء في القنوت في الوتر ح (٤٦٤)
- (٢) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر ٢ / ٥٦٤ ح (١٤٢٦) الناشر: دار الرسالة العالمية الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م تحقيق الأرنؤوط
- (٣) سنن النسائي الكبرى كتاب قيام الليل باب الدعاء في الوتر ح (١٤٤٦)
- (٤) المرجع السابق (١٤٤٧) وإسناد جيد
- (٥) مسند أحمد ٢ / ٣٤٣ ح (١٧١٨) وإسناد قال : حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي إسحق به قال أحمد شاکر إسناده صحيح، بريد بن أبي مريم السلولي: تابعي ثقة، و "بريد" بالباء الموحدة مصغراً، وهو مشتبه في الاسم براو آخر تابعي من طبقتة، اسمه "يزيد بن أبي مريم الدمشقي". أبو الحوراء، بفتح الحاء المهملة بالواو بعدها راء: هو ربيعة بن شيبان السعدي، وهو تابعي ثقة. والحديث رواه أصحاب السنن الأربعة وغيرهم. أحمد محمد شاکر الناشر: دار الحديث القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ، وينظر صحيح ابن حبان ح (٩٤٥) وكذا المستدرک علي الصحيحين ٣ / ١٧٢
- (٦) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر ح (١٤٢٧) ومن طريق زهير بن معاوية بهذا الإسناد رواه الطبراني في "الكبير" (٢٧٠٤)، والبيهقي كتاب الصلاة باب القنوت في الوتر ٢ / ٤٩٨ ح (٤٨١٢)، والبخاري (١٣٣٧)، ابن الجارود (٢٧٣)

وأخرجه ابن ماجه (١) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، به. وقال: أقولهن في قنوت الوتر.

وقال ابن حجر عن حديث الحسن بن علي في قنوت الوتر: قد صححه الترمذي وغيره لكن ليس على شرط البخاري

وقال أيضا: لفظ أبي الأحوص إلا أنه لم يقع في روايته لفظة (جدي) ووقعت في رواية شريك، لكن لم تقع في روايته لفظة قنوت ولا قوله وتولني فيمن توليت. هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن أبي الأحوص فوق لنا بدلا عاليا، ولم تقع في أكثر الروايات قوله: "وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ" وهي ثابتة فيما سقناه ورجاله ثقات والله أعلم (٢)

فهذا الحديث الذي يشير إلي أن الدعاء في القنوت ثابت صحيح صححه بعض أهل العلم من رواية أبي إسحاق وليس كما أشار ابن خزيمة رحمه الله إلي أنه لم يثبت عن النبي خبر في قنوت الوتر.

سادسا: العلة بالاضطراب في الإسناد والمنتن

الاضطراب في الإسناد

مثاله: ما رواه ابن خزيمة من طريق معاوية بن هشام، قال: نا شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال: لا ينظر الله إلى صلاة رجل يجز إزاره بطرا.

قال أبو بكر: قد اختلفوا في هذا الإسناد. قال بعضهم: عن عبد الله بن عمرو. خررت هذا الباب في كتاب اللباس (٣)

هذا الحديث روي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعن عبد الله بن عمرو ابن العاص.

(١) سنن ابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في القنوت في الوتر ح (١١٧٨)

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢/٤٩٠ ح (٩٥٥) الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩

(٣) صحيح ابن خزيمة ١/٤٠٣ ح (٧٨١)

فقد رواه البخاري من طريق مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، وزيد بن أسلم:  
يُخْبِرُونَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَلَفْظُهُ «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» (١)

ورواه شعبة عن مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا وَلَفْظُهُ «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً  
لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِمُحَارِبٍ: أَذَكَرُ إِزَارَهُ؟ قَالَ: مَا  
خَصَّ إِزَارًا وَلَا قَمِيصًا (٢)، تَابَعَهُ جَبَلَةُ بْنُ سَحِيمٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ، وَزَيْدُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،  
ورواه موسى بن عُقْبَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَقُدَامَةُ بْنُ مُوسَى، وَحَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ بِلَفْظِ " مِنْ جَرِّ ثَوْبِهِ " (٣)

ورواه أحمد من طريق شيبان، عن يحيى (هو ابن أبي كثير)، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى الَّذِي يَجْرُ إِزَارَهُ خِيَلًا" (٤)

ومن طريق يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان لكن عن عبد  
الله ابن عمرو بن العاص وليس عن ابن عمر رواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه "لا  
ينظر الله إلى الذي يجر إزاره خيلاء" وابن خزيمة ولفظه "لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى صَلَاةِ

(١) صحيح البخاري كتاب اللباس باب من جر إزاره من غير خيلاء ح (٥٧٨٣)، صحيح مسلم  
كتاب اللباس والزينة باب (٤٢) باب تحريم جر الثوب خيلاء ح (٢٠٨٥)، والترمذي في  
أبواب اللباس باب ما جاء في كراهية من جر الإزار ح (١٧٣٠) وقال بعده: وَفِي الْبَابِ عَنْ  
خُدَيْقَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي دَرٍّ، وَعَائِشَةَ، وَهَبَيْبِ بْنِ مُعَمَّلٍ وَحَدِيثِ ابْنِ  
عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، والنسائي في الكبرى كتاب الزينة باب ذكر اختلاف ألفاظ  
الناقلين لخبر عبد الرحمن بن يعقوب ح (٥٣٢٧) من طريق الليث وعبيد الله، عن نافع به،  
عنه ولفظه "مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ" أَوْ قَالَ: "إِنَّ الَّذِي يَجْرُ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ"، وابن ماجه كتاب اللباس باب من جر ثوبه من الخيلاء من طريق عبيد الله عن نافع  
ح (٣٥٦٩) جميعهم عن عبد الله بن عمر

(٢) صحيح البخاري كتاب اللباس باب من جر إزاره من غير خيلاء ح (٥٧٨٣) وما بعدها،  
صحيح مسلم كتاب اللباس باب تحريم جر الثوب خيلاء ح (٢٠٨٥)، والنسائي من طريق  
محارب عن ابن عمر ح (٥٣٢٨)

(٣) صحيح البخاري كتاب اللباس ح (٥٧٩١) وما قبله، مسلم كتاب اللباس باب ٤٢ ح  
(٢٠٨٥)

(٤) ورواه أحمد ح (٥٣٧٧)

رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا" بزيادة لفظ صلاة وبإبدال لفظ " خيلاء " بلفظ " بطرا " وهذا ما جعل ابن خزيمة يحكم عليه باضطراب حيث قال : قَدْ اِخْتَلَفُوا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (١)

وقد رجح ابن حجر رواية ابن عمر علي رواية ابن عمرو فرأى أن الأولي محفوظة والثانية شاذة ولم ير أن هناك اضطرابا في السند قال ابن حجر : قلت: هكذا رواه معاوية بن هشام من طريق عبد الله بن عمرو ابن العاص، وخالفه حسن بن موسى الأشيب، فرواه من طريق عبد الله بن عمر ابن الخطاب.

أخرجه أحمد في مسنده (٢ / ٦٩) قال: حدّثنا حسن بن موسى، ثنا شيبان عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن - يعني إن ثوبان مولى بني زهرة- أنه سمع ابن عمر يقول: فذكره بمثل لفظ ابن أبي شيبة، والذي يظهر لي، والله أعلم أن المحفوظ عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذلك لأمر:  
أحدها: أن الحسن بن موسى الأشيب أوثق من معاوية بن هشام.

الثاني: أن كتب الرجال والتراجم لا تذكر رواية لمحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن عبد الله بن عمرو بن العاص، بخلاف روايته، عن عبد الله بن عمرو بن الخطاب فهي مذكورة في ترجمة كل منهما في كتب الرجال.

الثالث: أن الحفاظ الأثبات قد تابعوا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان في رواية هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن الخطاب.  
حيث تابعه كل من:

نافع مولي ابن عمر، عبد الله بن دينار، و زيد بن أسلم، ومسلم بن يسار، ومحارب بن دثار، وجبله بن سحيم، وسالم بن عبد الله بن عمر، وحنظلة بن أبي سفيان، ومسلم بن يناق.

وعلي ذلك فالحديث بهذا الإسناد شاذ والمحفوظ من حديث عبد الله بن عمر ابن الخطاب، والله أعلم (٢)

(١) المصنف لابن أبي شيبة (٥ / ١٦٥) كتاب العقيقة، باب (٧٨) في جر الإزار وما جاء فيه (رقم ٢٤٨١٢) صحيح ابن خزيمة ح (٧٨١) (١ / ٣٨٢) كتاب الصلاة، باب (٢٦٠) التخليط في إسبال الإزار في الصلاة  
(٢) المطالب العالية ١٠ / ٢٨٣ ح (٢٢١١)

### الاضطراب في الاللس

مئاله : ما رواه ابن خزلسة من طرلس شعبة؁ علس خلسب - وهو ابن عبء الرللسن -  
علس عمته أنلسة وكالل مصلله؁ علس الللل - الللل - قال :  
"إن ابن أم مكئوم - أو بلال - ىنادل بللل فكلوا واشربوا؁ حلى ىنادل بلال - أو  
ابن أم مكئوم -"؁ وما كان إلا أن ىزل أحلهما وىصعل الآخر؁ فلالل بشوبه  
فلقول : كما أنل حلى الللل.  
قال أبو بكر : فخبار أنلسة قلل اخللوا فله فله الللظة. ولكن قلل روى  
الالراورللى علس هشام بن عروة؁ علس أبه؁ علس عائشة؁ مئل معنى خبر منصور بن  
زالال فله الللظة. (١)

وكذا رواه ابن خزلسة على الشك بلن بلال وابن أم مكئوم من طرلس شعبة علس  
خلسب ابن عبء الرللسن علس عمته أنلسة مرفوعا

وهذا الخبر مداره على خلسب بن عبء الرللسن علس عمته وقد اخلل عنه

فرواه شعبة علس خلسب؁ واخلل علس شعبة جماعة منهم وهب بن جرلس وروح بن  
عباءة وسلسمان بن حرب فرواه غنلر وىزلد بن ززلع كلاهما بالشك بلن بلال وابن  
أم مكئوم فله الآال الأول

فرواه غنلر علس شعبة علس خلسب علس عمته مرفوعا ولفظه «إن ابن أم مكئوم - أو  
بلالا - ىنادل بللل فكلوا واشربوا حلى ىنادل بلال - أو ابن أم مكئوم -» فمال

(١) صللح ابن خزلسة ٢٤١/١ ح (٤٠٥) رول البخارل كتاب الآال باب الآال قبل الفجر  
من طرلس عبء الله؁ حللنا علس القاسم بن مللل؁ علس عائشة؁ وعن نافع؁ علس ابن عمر؁ علس  
الللل صلل الله عله وسلم أنه قال : «إن بلالا ىلزل بللل؁ فكلوا واشربوا حلى ىلزل ابن أم  
مكئوم»؁ (خ) ٦٢٢؁ وهذا الاللس رواه أحمد قال من طرلس شعبة؁ علس خلسب بن عبء  
الرللسن؁ علس عمته؁ قالل إن الللل صلل الله عله وسلم قال : "إن ابن أم مكئوم أو بلالا  
ىنادل بللل فكلوا واشربوا حلى ىنادل بلال أو ابن أم مكئوم" " فمال كان إلا أن ىلزل  
أحللهما؁ وىصعل الآخر فلالل بله ولقول كما أنل حلى الللل " ٤٢٩/٤٥  
ح (٢٧٤٤١)؁ ورواه ابن عاصم فله الآال والمئال ١٢٤/٦ ح (٣٣٤٥) من طرلس غنلر  
به الناشر الال الاللس ط أولل ١٤١١هـ - ١٩٩١م؁ والطبرالل فله الكبلر ٢٤/١٩١  
ح (٤٨٢) من طرلس الإمام أحمد

كَانَ إِلَّا أَنْ يُؤذَنَ أَحَدُهُمَا، وَيَصْعَدَ الْآخَرَ فَنَأْخُذَهُ بِيَدِهِ وَنَقُولَ كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَتَسَحَّرَ" (١)

ورواه عفان عن شعبة عن حبيب قال سمعت عمتي ولفظه «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٍ أَوْ إِنَّ بِلَالَ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا، وَيَنْزِلُ هَذَا، فَتَتَعَلَّقُ بِهِ فَتَقُولُ كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَتَسَحَّرَ" (٢)

ورواه عن حبيب أيضا منصور بن زاذان لكن بالجزم أن ابن أم مكتوم يؤذن أولا ثم بعده بلال وقد رواه عن منصور هشيم، ولفظه "إِذَا أَدَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا" (٣)

وأخرجه البيهقي في "سننه" (٤) من حديث الطيالسي وجماعة، عن شعبة، عن حبيب ابن عبد الرحمن، حدثني عمتي أنيسة قالت: كان بلال وابن أم مكتوم يؤذنان للنبي - عليه السلام -، فقال: إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم. فكنا نحتبس ابن أم مكتوم عن الأذان فنقول: كما أنت حتى نتسحر، ولم يكن بين أذانهما إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا".

وأخرجه عن أبي الوليد والحوضي أيضا: قالوا: ثنا شعبة، عن حبيب، سمعت عمتي أنيسة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن ابن أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال". ثم قال البيهقي: كذا رواه محمد بن أيوب، وقد رواه الكديمي، عن أبي الوليد كالأول. ورواه سليمان بن حرب وجماعة عن شعبة بالشك، فقال سليمان: نا شعبة، حدثني حبيب، سمعت عمتي - وكانت قد حجّت مع رسول الله - عليه السلام - قالت: قال رسول الله -

(١) مسند أحمد ح (٢٧٤٤١) وهو لفظ ابن خزيمة ح (٤٠٥)

(٢) مسند أحمد ح (٢٧٤٣٩)

(٣) سنن النسائي الكبرى كتاب قيام الليل باب يؤذنان جميعا أو فرادي ح (٦٤٠) ورواه احمد في

المسند ح (٢٧٤٤٠) ولفظ أحمد «إِذَا أَدَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا... الحديث»، ولفظ

ابن خزيمة لكن من طريق هشام عن منصور وليس هشيم ح (٤٠٤) هو نفس لفظ احمد

ومثله لفظ ابن حبان ح (٣٤٧٤) لكن من طريق هشيم عن منصور به

(٤) السنن الكبرى "كتاب الصلاة باب القدر الذي كان بين الأذان (١/ ٣٨٢ رقم ١٨٦٦).

عليه السلام - : "إن بلالاً يؤذن بليل - أو قال: إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل - ...  
" الحديث، وفيه: "فكنا نتعلق به، نقول: كما أنت حتى نتسحر"

قال أبو بكر الصبيعي: فإن صحت رواية أبي عمر الحوضي وغيره فيجوز أن يكون  
بين ابن أم مكتوم وبين بلال نُوبٌ، وإن لم يصح فقد صح من وجوه أن الذي  
كان يؤذن أولاً بلال - رضي الله عنه. (١)

قال الصنعاني: فإن قيل: كيف يجوز لهم التسحر بامساك بلال أو ابن أم مكتوم  
عن الأذان إذا كان الفجر طالماً؟!

قلت: ما كان تعلقهم بأحدهما ليؤخر الأذان حتى يتسحروا وإن كان الفجر طالماً،  
بل المراد أن لا يستعجل أحدهما في الصعود عقيب أذان الآخر لأن أحدهما  
كان يؤذن بليل والآخر يصعد، ولهذا قال في رواية الطحاوي: "كان إذا نزل هذا  
وأراد هذا أن يصعد تعلقوا به...". فحينئذ كان تعلقهم به؛ لأجل استعجاله في  
الصعود لا لأجل أن يؤخر الأذان عن وقته المستحق حتى يتسحروا. (٢)

ثم روي من خبر عائشة ما يؤيد أن آذان ابن أم مكتوم كان أولاً وكان لا يمنع  
طعاماً ولا شرباً لأنه كان رجلاً ضريباً وأن بلالاً كان لا يؤذن حتى يري الصباح.

وقد ورد أكثر من خبر علي جهة الاختلاف في أيهما يؤذن أولاً ففي صحيح ابن  
خزيمة من حديث ابن عمر أنّ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: (إن بلالاً  
يؤذن بليل فكلوا) واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم" وفي حديث ابن  
مسعود عنده: قال عليه السلام: "الا يمنعن أحد منكم أذان بلال عن سحوره،  
فأنه يؤذن - أو ينادى - ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم" وفي حديث عائشة أن  
النبي - عليه السلام - قال: (إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم  
مكتوم) ولم يكن بينهما إلا قدر ما يرقى هذا وينزل هذا، وفي حديث أنيسة بنت  
حبيب: قال عليه السلام: (إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال  
فلا تأكلوا ولا تشربوا، فإن كانت المرأة منّا ليبقى عليها شيء من سحورها فتقول  
لبلال أمهل حتى أفرغ من سحوري"

(١) توضيح الأفكار ٣ / ٧٠، ٧١ باب التأذين للفجر أي وقت هو بعد طلوع الفجر الناشر وزارة  
الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر طبعة أولي ٢٠٠٨ م  
(٢) توضيح الأفكار ٣ / ٧٠، ٧١ باب التأذين للفجر أي وقت هو بعد طلوع الفجر الناشر وزارة  
الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر طبعة أولي ٢٠٠٨ م



وفي كتاب البيهقي عن أبي عبد الله أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه قال: فإن صحت رواية أنيسة فقد يجوز أن يكون الأذان نوبا بينهما، وهذا حديث صحيح وإن لم يصح فقد صحّ خبر ابن عمر وابن مسعود وسمرة وعائشة: (أنّ بلالا كان يؤذن بليل) وصح ابن حبان الحديين، وقال: " رسول الله ﷺ قد جعل الأذان بينهما نوبا إلى آخره واستدرك ذلك عليه الحافظ ضياء الدين في كتاب العلل بأن ابن خزيمة شيخه إنما قال هذا من باب الجواز لا النقل، ولقائل أن يقول لعل ابن حبان ظفر في هذا ينقل ما يظفر به غيره، فلا يحسن ألا يراد عليه - والله تعالى أعلم - اللهم إلا لو عزي ذلك لابن خزيمة فحسن. (١)

قال الزركشي في النكت: قال ابن الجوزي في جامع المسانيد " كأن هذا مقلوب إنما هو " إن بلالا ينادي بليل " واحتج عبد الغني بن سعيد به على جواز السماع من وراء حجاب اعتمادا على الصوت وقال: إن ابن أم مكتوم أو بلالا ينادي بليل " وروى ابن خزيمة مثله من حديث عائشة وهو خلاف المشهور عنها لكنه لم يجعله من المقلوب بل قال " لا تضاد بين الخبرين لجواز أن يكون النبي صلى الله عليه و سلم جعل الأذان بالليل نوبا بين بلال وابن أم مكتوم فحين تكون نوبة أحدهما لئلا تكون نوبة الآخر عند طلوع الفجر فجاء الخبران على حسب الحالين " وذكر ابن حبان في صحيحه نحوه (٢)

سابعاً: العلة بجرح الراوي.

مثاله: ما رواه ابن خزيمة من طريق ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقیل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ - "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ، فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ... " الحديث

(١) صحيح ابن خزيمة ١/ ١١٣ ح (١٤٦)

(٢) النكت علي مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢/ ٣٠٧ ح (٢٣٠) الناشر أضواء السلف الرياض

ط أولي ١٩٩٨ م

قال أبو بكر: ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب، إذا تفرّد برواية. وإنما أخرجت هذا الخبر لأن جابر بن إسماعيل معه في الإسناد (١)

أورد ابن خزيمة هذا الحديث بإسناده ولم يتكلم علي أحد في هذا الإسناد سوي عن عبد الله بن لهيعة وجاء بمتابع له في هذا الإسناد وهو جابر بن إسماعيل وقال: عبد الله بن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب (يقصد علي سبيل الاحتجاج) وإنما أخرج له متابعة

الكلام علي ابن لهيعة

قال عبد الرحمن بن مهدي: ما أعتد بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سمع ابن المبارك ونحوه (٢)

وروي العقيلي عن عبد الله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا خالد بن خدّاش قال: قال لي ابن وهب، ورآني لا أكتب حديث ابن لهيعة: إنني كنت كغيري في ابن لهيعة فأكتبها. (٣)

وقال الدارقطني لما سئل عن ابن لهيعة: (يعتبر بما يروي عنه العبادة، ابن المبارك، والمقرئ، وابن وهب) (٤) ويوافقه الذهبي علي ذلك (٥)

وقال ابن حجر: صدوق، من السابعة خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين أي ومئة، وقد ناف على الثمانين، روى له مسلم، وأبو داود والترمذي، وابن ماجه" (٦)

(١) صحيح ابن خزيمة ١/١١٣ ح (١٤٦) وانظر شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/١٤١ باب السنة في الأذان الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى،

١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م

(٢) تهذيب الكمال ١/٤٨٢ (ت ٢٥)

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي ٢/٢٩٣ (٨٦٧)

(٤) سؤالات السهمي للدارقطني ص ٣٩ الناشر مكتبة المعارف الرياض طبعة أولي ١٩٨٤ م

(٥) تذكرة الحفاظ ١/٢٣٨

(٦) تقريب التهذيب ١/٤٤٤.

وهذا الحديث الذي رواه ابن خزيمة عن ابن لهيعة هو من رواية عبد الله بن وهب عنه لكن قال الدارقطني في هذا الحديث : وَرَوَاهُ ابْنُ لَهَيْعَةَ، وَجَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ عَقِيلِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، وَلَا يَثْبُتُ ذَلِكَ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. (١)

ثامنا : العلة بالتفرد والغرابة

مثاله : ما رواه ابن خزيمة من طريق الفضل بن موسى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب قال: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عِيدِهِ، صَلَّى وَقَالَ: "قَدْ قَضَيْتُمَا الصَّلَاةَ، فَمَنْ شَاءَ جَلَسَ لِلْخُطْبَةِ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَذْهَبَ ذَهَبَ". قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا حَدِيثٌ خُرَاسَانِيٌّ غَرِيبٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ الْفَضْلِ ابْنِ مُوسَى الشَّيْبَانِيِّ، كَانَ هَذَا الْخَبْرُ أَيْضًا عِنْدَ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى، لَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ بَنِي سَابُورَ، حَدَّثَ بِهِ أَهْلُ بَغْدَادَ عَلَى مَا خَبَّرَنِي بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ. (٢)

هذا الحديث مداره علي الفضل بن موسى واختلف عنه فرواه عنه

نعيم بن حماد وقد تكلم فيه بعض أهل العلم وتابعه محمد بن يحيى بن أيوب ومحمد بن الصباح البزار وهدية بن عبد الوهاب وعمرو بن رافع البجلي .  
متابعة محمد بن يحيى عند النسائي ولفظه " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعِيدَ، قَالَ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيُقِمْ" (٣)

ومحمد بن الصباح البزار عند أبي داود ولفظه مثل لفظ ابن خزيمة غير أنه قال " شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "هَذَا مُرْسَلٌ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (٤)

(١) العلل للدارقطني مسند أبي هريرة ٧٨/٨ ح (١٤١٩) الناشر دار طيبة الرياض طبعة أولي  
١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م

(٢) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب اجتماع العيد والجمعة في يوم واحد ٧٠٨ / ١ ح  
(١٤٦٢)

(٣) سنن النسائي الكبرى كتاب صلاة العيدين باب التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين ح  
(١٥٧١) وإسناده صحيح

(٤) سنن أبي داود كتاب تفريع أبواب الجمعة باب الجلوس للخطبة ح (١١٥٥)



ورواه ابن خزيمة في موضع آخر سابق علي هذا الموضع بهذا الإسناد ولفظه "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِنَا رُكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ" مختصراً وزاد فيه لفظة " وجهر" (١) وربما هذا ما جعل ابن خزيمة يتهم النعمان بن راشد بالتخليط في حديث الزهري، لذا فالحديث من طريق النعمان ضعيف وللحديث شاهد صحيح رواه ابن خزيمة من طريق الزهري، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ، وَحَوَّلَ رِذَاءَهُ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ" (٢)

ورواه ابن خزيمة وأحمد (٣) من طريق عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد، وتابع الزهري وعبد الله بن أبي بكر عمارة بن غزيرة عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد بهذا اللفظ كما عند ابن خزيمة وأحمد (٤)

عاشراً : عدم المتابعة علي حديث الراوي

مثاله : ما رواه ابن خزيمة من طريق مُحَاضِرٍ، قَالَ: نَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْأَعْرَافِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ مُحَاضِرَ بْنَ الْمَوْرِعِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ أَصْحَابُ هِشَامٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَوْ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، شَكَّ هِشَامٌ. (٥)

هذا الحديث رواه ابن خزيمة من طريق هشام واختلف عليه فرواه أصحاب هشام يحيى بن سعيد وأبو أسامة بالشك بين زيد بن ثابت وبين أبي أيوب الأنصاري ورواه محاضر بن المورع بالجزم علي أنه من حديث زيد بن ثابت وهذا ما جعل ابن خزيمة يصرح بعدم متابعة محاضر علي هذا الحديث، لكن تابعه عبد الله بن ذكوان عن هشام عن أبيه عروة (٦)، لكن جعله من حديث

(١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ترك الأذان والإقامة لصلاة الاستسقاء (١٤٠٩)

(٢) صحيح ابن خزيمة (١٤١٠)

(٣) صحيح ابن خزيمة ح (١٤٠٦، ١٤٠٧)، مسند أحمد ح (١٦٤٦٦)

(٤) صحيح ابن خزيمة ح (١٤١٥)، مسند أحمد ح (١٦٤٦٢)

(٥) صحيح ابن خزيمة ٢٨٨/١ ح (٥١٧)

(٦) مسند أحمد ح (٢١٦٣٣)

مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت وليس من حديث عروة عن زيد كما في رواية ابن خزيمة، وللحديث متابعات أخرى لكن لهشام عن عروة فقد تابع هشاماً عن عروة عبد الله بن أبي مليكة (١) وأبو الأسود (٢) و محمد بن عبد الرحمن (٣) مطولاً مع اختلاف يسير في اللفظ ن وسوف يأتي بيان ذلك في الروايات التي جازمت بأن الحديث عن زيد بن ثابت .

فقد رواه بالشك يحيى بن سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي، أن زيد بن ثابت، أو أبا أيوب، قال لمروان: «ألم أرك قصرت سجدتي المغرب؟ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بالأعراف» (٤)

ورواه وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، أو عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم «قرأ في المغرب بالأعراف في الركعتين» (٥) ورواه أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، أن أبا أيوب، أو زيد بن ثابت - شك هشام - قال لمروان - وهو أمير المدينة - " إنك تخف القراءة في الركعتين من المغرب، فوالله، لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما بسورة الأعراف في الركعتين جميعاً، فقلت لأبي: ما كان مروان يقرأ فيهما؟ قال: من طول المفضل "

قال ابن خزيمة: وهكذا رواه وكيع، وشعيب بن إسحاق، عن هشام قالاً: عن زيد أو عن أبي أيوب (٦)

ورواه بالجزم من حديث زيد بن ثابت مع اختلاف في اللفظ عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت: ألم أرك الليلة خففت القراءة في سجدتي المغرب؟ والذي نفسي بيده، إن «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيهما بطول الطويلين» (٧)

(١) مسند أحمد (٢١٦٤٦)

(٢) سنن النسائي كتاب صفة الصلاة باب القراءة في المغرب ب المص ح (٩٨٩)

(٣) صحيح ابن خزيمة ح (٥٤١)

(٤) مسند أحمد ح (٢١٦٠٩)

(٥) مسند أحمد ح (٢٣٥٤٤)

(٦) صحيح ابن خزيمة ح (٥١٨)

(٧) مسند أحمد (٢١٦٣٣)

ورواه عن عروة عبد الله بن أبي مليكة، يحدث يقول: أخبرني عروة بن الزبير، أن مروان، أخبره قال: قال لي زيد بن ثابت: مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل؟ لقد «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب طولى الطويلين» قال: قلت لعروة: ما طولى الطويلين؟ قال: «الأعراف» (١)  
ورواه أبو الأسود، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث، عن زيد بن ثابت، أنه قال لمروان: يا أبا عبد الملك أتقرأ في المغرب بقول هو الله أحد، وأنا أعطيتك الكوثر؟ قال: نعم. قال: فمحلوفة "لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيها بأطول الطويلين المص" (٢)

ورواه محمد بن عبد الرحمن، أنه سمع عروة بن الزبير يقول: قال زيد بن ثابت لمروان بن الحكم: يا أبا عبد الملك، أتقرأ في المغرب بقول هو الله أحد، وأنا أعطيتك الكوثر، فقال: نعم قال زيد بن ثابت: فمحلوفة، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فيبدأ بأطول الطويلين المص " قال أبو بكر: قد أملت خبر هشام، عن أبيه، عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في المغرب بسورة الأعراف في الركعتين كلتيهما، بخبر محمد بن عبد الرحمن، عن عروة، عن زيد بن ثابت في قوله: يقرأ فيهما، يريد في الركعتين جميعاً (٣)

(١) مسند أحمد (٢١٦٤٦)

(٢) سنن النسائي كتاب صفة الصلاة باب القراءة في المغرب ب المص ح (٩٨٩)

(٣) صحيح ابن خزيمة ح (٥٤١)

## الفصل الثالث

### ألفاظ الاللسل ولاللها علل ابن خزلسة

فله خمسة مباحل:

المبالل الأول: ألفاظ الاللسل الاللة على القلل بضعل الخبر وعلل  
للوله.

المبالل اللاني: ألفاظ الاللسل الاللة على لوقف ابن خزلسة فله  
صحة الخبر.

المبالل اللال: ألفاظ الاللسل الاللة على الللأ واللهم فله سلل  
الللل وممله.

المبالل اللابع: ألفاظ الاللسل الاللة على العرابة واللللر فله الإسلل  
والملل.

المبالل اللامس: ألفاظ الاللسل الاللة على اللللس والإرسل فله  
الللل.

الفصل اللابع: ألة الللللل بلل اللوالل علل ابن خزلسة فله  
الصللل.



المبحث الأول: ألفاظ التعليل الدالة علي القطع بضعف الخبر وعدم ثبوته.  
وفي هذا المبحث أذكر الألفاظ التي أوردها ابن خزيمة في الصحيح وتدل علي  
القطع بضعف الخبر وهذه الألفاظ يمكن تقسيمها إلي قسمين هما:

الأول : ألفاظ التعليل الدالة علي القطع بضعف الخبر مع ذكر سبب الضعف:

قوله في حديث رقم (٣٨) "خَبَرُ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ غَيْرُ مُتَّصِلِ الْإِسْنَادِ، غَلَطْنَا فِي  
إِخْرَاجِهِ (١)" وقوله في حديث رقم (٣٨٢) في خبر عبد الرحمن بن أبي ليلى عن  
عبد الله بن زيد قال ابن خزيمة سمعت محمد بن يحيى يقول : ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ  
يُدْرِكْ ابْنَ زَيْدٍ (٢) . وقوله في حديث رقم (٤٧٠) وَحَارِثَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ -

- (١) تقدمت دراسة الحديث ص ٩٢ تحت عنوان (رابعا : ما أعله ابن خزيمة بالانقطاع)  
(٢) هذا الحديث روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى واختلف عنه فرواه عمرو بن مرة وحصين بن  
عبد الرحمن، واختلف فيه علي عمرو ابن مرة فرواه عنه شعبة وأبي النضر هاشم بن القاسم  
والأعمش والمسعودي ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد روي الخبر عن ابن أبي ليلى  
مرسلا وموصولا، والرواية المرسلة أصح لأن ابن أبي ليلى لم يدرك عبد الله بن زيد ولا معاذ بن  
جبل اللذين وصل عنهما الخبر وهذا الحديث رواه الثوري، عَنْ حُصَيْنِ، وَعَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَمَنْ يَقُولُ: عَنْ مُعَاذِ، وَلَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَا قَالَ: حَدَّثَنَا  
أَصْحَابُنَا، وَلَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، بَلْ أُرْسِلَهُ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى، وَمَنْ يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَا عَنْ مُعَاذِ، وَقَالَ: حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، وَمَنْ يُسَمِّ  
أَحَدًا مِنْهُمْ (ينظر صحيح ابن خزيمة ح ٣٨١ وما بعده) والرواية المرسلة رويت من طريق  
حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى مرة ومن طريق عمرو بن مرة عن عبد  
الرحمن بن أبي ليلى مرة أخرى، وأخرجها أبو داود في كتاب الصلاة باب كيف الآذان ح  
(٥٠٦) من طريقين عمرو بن مرزوق ومحمد بن المثني كلاهما عن شعبة، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ،  
قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ... الحديث  
وجاءت موصولة من طريق عمرو بن مرة أخرجها أبو داود أيضا ح (٥٠٧) من طريق يزيد بن  
هارون، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ:  
أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، وَأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ... الحديث، ورواه شريك عَنْ  
حُصَيْنٍ فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. ينظر  
صحيح ابن خزيمة ح (٣٨٢)، قال الدارقطني : وابن أبي ليلى لا يثبت سماعه من عبد الله بن  
زيد وقال الأعمش والمسعودي عن عمرو بن مرة عن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل ولا يثبت  
والصواب ما رواه الثوري وشعبة عن عمرو بن مرة وحصين بن عبد الرحمن عن بن أبي ليلى  
مرسلا أ.ه سنن الدارقطني كتاب الصلاة باب ذكر الإقامة وذكر الاختلاف فيها ٢٤١/١ ح  
(٣٠)

رحمه الله - لَيْسَ مِمَّنْ يَحْتَجُّ أَهْلَ الْحَدِيثِ بِحَدِيثِهِ (١) . وقوله (٥١٧) لَا أَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ مُحَاضِرَ بَنِ الْمَوْرَعِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ (٢) . وقوله (١٢١٤) وَعَبِيدَةُ بْنُ مُعْتَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ عِنْدَ مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِرُؤَاةِ الْأَخْبَارِ (٣) . وقوله في حديث رقم (١٢٢٤) لَمْ يَتَابِعْ هَذَا الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّ إِصْصَالَ هَذَا الْخَبْرِ (٤) . وقوله في حديث رقم (٢٠٠٨) أَنَا أَبْرَأُ مِنْ عُهْدَةِ هَذَا الْإِسْنَادِ لِمَعْمَرٍ . وقوله في حديث رقم (٢٠٤٠) لَسْتُ أَعْرِفُ كَلِيبَ بْنَ ذَهْلٍ، وَلَا عَبِيدَةَ بْنَ جَبْرِ، وَلَا أَقْبَلُ مَنْ لَا أَعْرِفُهُ بَعْدَ الْوَالِدِ (٥) . . قوله في

(١) هذا الحديث رواه ابن خزيمة من طريق حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ يَقُولُ: "سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ" كتاب الصلاة باب إباحة الدعاء بعد التكبير ح (٤٧٠) روي العقيلي له هذا الحديث في الضعفاء ١/٣٨٨ ت ٣٥٣ وقال: حارثة بن أبي الرجال مَدَنِيٌّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ ضَعِيفٌ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَارِثَةُ لَيْسَ بِثِقَةٍ. حَدَّثَنِي آدَمُ قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ اسْمُ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَصْلُهُ مَدَنِيٌّ عَنْ عَمْرَةَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ أَه. وقال ابن حبان: " كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ وَهْمُهُ وَفَحَشَ خَطْوُهُ تَرَكَهُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى " ينظر المرحومين ١/٣٦٨ (ت ٢٧٥)، من أجل ذلك ضعفه ابن خزيمة وقال: ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه.

(٢) سبقت دراسة الحديث ص ١٠٥ تحت عنوان (ما أعله ابن خزيمة بعدم المتابعة علي حديث الراوي)

(٣) عبدة بن معتب الضبي روي عن إبراهيم النخعي وعامر الشعبي وأبي وائل وغيرهم روي عنه الثوري وشعبة ووكيع وغيرهم، قال فيه أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه (العلل ٢/٥٤٩) (ت ٣٦٠٢)، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء (تاريخ يحيى من رواية ابن طهمان ١/٦٠) (ت ١٣٥)، وقال الدارقطني: ضعيف لا تقوم به حجة (العلل ١٤/٢٧١ ح ٣٦١٩)، وضعفه النسائي وأبو حاتم (ميزان الاعتدال ٣/٢٢٥ ت ٥٤٥٩)، ومن أجل ذلك لم يحتج به ابن خزيمة.

(٤) سبقت دراسة الحديث ص ٣٨ تحت عنوان (الجنس الثاني من اجناس العلل التي ذكرها الحاكم وتكلم عنها ابن خزيمة المثال الثاني)

(٥) كليب بن ذهل ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٣٥٦ ت ١٠٤٢٣) روي عن عبدة بن جبر ولم يرو عنه سوى يزيد بن أبي حبيب، وقال ابن حجر: وثقه ابن حبان . (لسان الميزان ٧/٣٤٦ ت ٤٤٨٩)، أما عبدة بن جبر فهو شيخ كليب ذكره ابن يونس في تاريخه وقال: الغفاري المصري (مولى أبي بصرة): يكنى أبا جعفر روى عن مولاه في الفطر في السفر روى عنه =

حديث رقم (٢٣٠٥) هَذَا الْخَبْرُ لَمْ يَسْمَعُهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مِنْ جَابِرٍ (١). قوله في  
حديث رقم (٢٥٠٣) لَسْتُ أَقِفُ عَلَى سَمَاعِ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْخَبْرَ مِنْ  
كُدَيْرٍ (٢). قوله في حديث رقم (٢٧٣٢) لَسْتُ أَعْرِفُ أَبَا رَجَاءٍ هَذَا بَعْدَ الْوَالِدِ وَلَا

= كليب بن ذهل الحضرمي. يقال: إن جيرا كان قبطيا ممن بعث به المقوقس إلى النبي صلى  
الله عليه وسلم مع مارية (تاريخ بن يونس (١/٣٣١) ت ٨٩٨ الناشر دار الكتب العلمية  
بيروت الطبعة الأولى ١٤٢١هـ) وقد جهلها ابن خزيمة في صحيح ورد روايتهما.

(١) هذا الحديث أخرجه ابن خزيمة من رواية عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله، فرواه من طريق  
مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ يَعْنِي الطَّائِفِيَّ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَيْسَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ رَكَاةٌ فِي كَرَمِهِ، وَلَا زَرْعُهُ إِذَا كَانَ أَقْلًا مِنْ  
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ" ح (٢٣٠٤)، ورواه من طريق ابن جريج، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ:  
سَمِعْتُهُ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "لَيْسَ فِيمَا دُونَ  
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الْحَبِّ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ الْخَلْوِ صَدَقَةٌ" ح (٢٣٠٦)  
ورجح رواية ابن جريج علي رواية محمد بن مسلم الطائفي في عمرو بن دينار لكنه توقف في  
سماع عمرو بن دينار هذا الحديث من جابر بن عبد الله، ورواه أحمد من طريق عبد الرزاق عن  
محمد بن مسلم عن عمرو به ح (١٤١٦٢) ورواه ابن ماجه من طريق وكيع عن محمد بن مسلم  
عن عمرو به ح (١٧٩٤)

وقد اختلف علي محمد بن مسلم في هذا الحديث فرواه عنه منصور بن زيد الموصلبي وسعيد بن أبي  
مريم عنه عن عمرو بن دينار عن جابر، وخالفهما داود بن عمرو بن زهير فجعله عنه عن  
عمرو بن دينار عن جابر وأبي سعيد الخدري وقد حسن الجوزقاني الحديث من هذا الطريق  
فقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِجَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: مَنْصُورُ بْنُ زَيْدِ الْمُؤَصِّلِيِّ،  
وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَالْهَيْثَمِيُّ بْنُ جَبَلٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ (٢/٩٣ ح ٤٥٨ الناشر دار الصمعي  
الرياض ١٤٢٢هـ)، قال أبو نعيم: «غريب من حديث عمرو، ولم يجمعهما إلا محمد بن  
مسلم» الحلية (٣/٣٥٣)، وقال العقيلي عن حديث محمد بن مسلم: «لا يتابع عليه»  
"الضعفاء" (٤/١٣٤)، وقال الطبراني: «لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ إِلَّا مُحَمَّدُ  
بْنُ مُسْلِمٍ» "المعجم الأوسط" (٨٤٨٣)، وقال ابن حجر «هكذا رواه داود بن عمرو جامعًا  
بين جابر وأبي سعيد، وخالفه غيره من الحفاظ، فاقتصر على جابر» "موافقة الخبر الخبر"  
(٢/٩١)، وأما سماع عمرو هذا الحديث من جابر فهو كما قال ابن خزيمة لم يسمعه من  
جابر مباشرة وإنما بواسطة فقد أخرج البخاري هذه الرواية في التاريخ الكبير (١/٢٢٤) ت  
(٧٠٠) وقال: مِثْلُهُ، هَذَا أَصَحُّ مُرْسَلٍ أ.هـ

(٢) كدير الضبي مختلف في صحبته سئل أحمد: هل لكدير الضبي صحبة؟ فقال: لا! (سؤالات  
أبي داود" (١٩٢٥)، وقال أبو حاتم: لا نعلم له صحبه (المراسيل لابن أبي حاتم ١/١٧٨ =



المبحث الثاني: ألفاظ التعليل الدالة علي توقف ابن خزيمة في صحة الخبر

وقد ذكر ابن خزيمة من ألفاظ التعليل ما يدل علي توقفه في صحة الخبر وهذا التوقف غالباً ما يكون صحيحاً في صحة الخبر فهو لا يتوقف إلا إذا كان في الخبر علة، وأحياناً يذكر هذه الألفاظ في عنوان الباب وأحياناً أخرى يذكرها عقب الحديث، وهذه الألفاظ متكررة في كثير من الأحاديث لذا ما ذكرت هنا رقم الحديث، ويمكن تقسيم هذه الألفاظ إلي قسمين

الأول : ألفاظ التعليل الدالة علي التوقف في صحة الخبر مع ذكر سبب الضعف ومنها:

قوله (فإن في القلب من فلان، فلو صحَّت هذه اللَّفْظَةُ في هذا الخَبَرِ، أشك في صحة هذا الخبر لهذه العلة، وقوله: إن صحَّت هذه اللَّفْظَةُ فقد اختلفوا فيها، إِنِّي خَائِفٌ أَنْ لَا تَجُوزَ رَوَايَتُهَا إِلَّا لِتَبَيَّنَ عِلَّتُهَا، وقوله: إن صحَّ هذا الخَبَرِ، لَا أَدْرِي أَسْمِعَ فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ أَمْ لَا؟، إن ثَبَتَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، إن جازَ الإختِجَاجُ بفُلَانٍ، وَأَهَابُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ الْأَخِيرُ عَنْ غَيْرِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، لَعَلَّهُ مِنْ كَلَامِ الثَّوْرِيِّ، أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي حَازِمٍ، فَأُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ.، وقوله: فإن في القلب من حفظ فلان، فَإِنِّي خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِسْنَادُ، وَهَمًّا، وقوله: أَنَا أَشْكُ فِي سَمَاعِ فُلَانٍ مِنْ فُلَانٍ، وقوله: أما خبر فلان ففيه نظر، وقوله: إن ثَبَتَ الْخَبَرُ، فَإِنِّي لَسْتُ أَعْرِفُ مُسَيِّكَةَ بَعْدَالَةَ وَلَا جَرِحَ، وَلَسْتُ أَحْفَظُ لَهَا رَاوِيًا إِلَّا ابْنَهَا.

الثاني: ألفاظ التعليل الدالة علي التوقف في صحة الخبر من غير ذكر سبب الضعف ومن هذه الألفاظ:

قوله: كَانَ فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْإِسْنَادِ شَيْءٌ،، وقوله: إن صحَّ الخَبَرُ. فَإِنِّي فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذَا الْخَبَرِ، وقوله: فَإِنِّي فِي الْقَلْبِ مِنْ اتِّصَالِ هَذَا الْإِسْنَادِ، وقوله: إن ثبت الخبر، وقوله: إن صحَّ الخَبَرُ، وَلَا أَحَالُ، وقوله: إن ثَبَتَ الْخَبَرُ، وَلَا أَحَالُ.

المبحث الثالث: ألفاظ التعليل الدالة علي الخطأ والوهم في سند الحديث ومثته.

وهذه الألفاظ قليلة في كتاب ابن خزيمة أعني إشارته إلي الوهم في الحديث ويمكن تقسيم هذه الألفاظ إلي قسمين هما:

الأول: ألفاظ التعليل الدالة علي الوهم والخطأ في الإسناد ومن هذه الألفاظ:

قوله في حديث (٧١) : وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ هَذَا الشَّيْخُ هُوَ عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ. وَأَحْسَبُ الْوَهْمَ مِنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ: عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ. (١)، وقوله في حديث (٢٢٦): فِي الْقَلْبِ مِنْ هَذِهِ اللَّفْظَةِ - أَعْنِي قَوْلَهُ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ - وَأَهَابُ أَنْ يَكُونَ هَذَا وَهْمًا مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَوْ مِمَّنْ دُونَهُ. لِأَنَّ ابْنَ وَهْبٍ رَوَى عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَرْضَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ.، وقوله في حديث (٤٤٥) وَأَمَّا ابْنُ عَجَلَانَ، فَقَدْ وَهَمَ فِي الْإِسْنَادِ وَخَلَطَ فِيهِ، وقوله في حديث (٧٧٣) هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: عَنْ عُمَرَ، وَهُوَ وَهْمٌ (٢)، وقوله في حديث (٨٠٨) أَخَافُ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ وَهْمٌ فِي رَفْعِ هَذَا الْخَبَرِ.

الثاني: ألفاظ التعليل الدالة علي الوهم والخطأ في المتن ومنها:

قوله في حديث (٧١٤) لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَخْبَارِ "يُحَرِّكُهَا" إِلَّا فِي هَذَا الْخَبَرِ زَائِدٌ ذَكَرَهُ، وقوله في حديث (٣٥٢) هَذِهِ الزِّيَادَةُ لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ غَيْرَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فِي هَذَا الْخَبَرِ كُلِّهِ، وقوله في حديث (١٠٩٧) وَهَذَا الشَّيْخُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ وَهَمَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي قَوْلِهِ: فِي الْوَتْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْفَجْرِ لَا فِي الْوَتْرِ، يَقْصِدُ الْقِنُوتَ وَهَذَا وَهَمٌ فِي الْمَتْنِ، وقوله في حديث (٢٦٥٢) أَنَا خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ فَرَقْدُ السَّيْحِيِّ وَاهِمًا فِي رَفْعِهِ هَذَا الْخَبَرِ، فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدْهِنُ بِالزَّيْتِ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَ، وقوله في حديث (٢٤١٩) ذَكَرُ الْحِنْطَةَ فِي خَبَرِ أَبِي سَعِيدٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَلَا أَدْرِي مِمَّنِ الْوَهْمُ، وقوله في حديث (٢٩٨٤، ٢٩٨٥) وَمَعْمَرٌ فِيمَا أَحْسِبُ وَاهِمًا فِي جَمْعِهِ الْقِصَّتَيْنِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

المبحث الرابع: ألفاظ التعليل الدالة علي الغرابة والتفرد في الإسناد والتمتن.

وقد أكثر ابن خزيمة من ذكر الغرائب والتنبه عليها في كتابه الصحيح وأحيانا لا يقصد ابن خزيمة من الغرابة معناها الاصطلاحي ولكن يقصد أن الخبر غير محفوظ عنده وقد يشير إلي الغرابة بعد ذكر الحديث، وأحيانا يشير إليها أثناء ذكر السند عند موطن التفرد، ومن الألفاظ الدالة علي الغرابة والتفرد عند ابن

(١) سبقت دراسة الحديث ص ٩١ تحت عنوان (ما أعله ابن خزيمة بالقلب في الإسناد)

(٢) سبقت دراسة الحديث ص ٤١ (الجنس الثالث في العلل المثل الأول)

خزيمة قوله في حديث (١٤) "لَمْ يُسْنَدْ هَذَا الْخَبْرَ عَنِ الثَّوْرِيِّ أَحَدٌ نَعَلَّمَهُ غَيْرُ الْمُعْتَمِرِ وَوَكَيْعٍ وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرُهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَإِنْ كَانَ الْمُعْتَمِرُ وَوَكَيْعٌ مَعَ جَلَالَتِهِمَا حَفِظَا هَذَا الْإِسْنَادَ وَاتَّصَالَهُ فَهُوَ خَبْرٌ غَرِيبٌ غَرِيبٌ، وَكَانَ طَرِيقُ وَكَيْعٍ وَالْمُعْتَمِرِ فِيهِ فِي نَهَابَتِهِ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ صَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ" (١)، وقوله في حديث (١٧٧) هَذَا الْخَبْرُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ غَيْرَ أَبِي عَاصِمٍ. فَإِنْ كَانَ أَبُو عَاصِمٍ قَدْ حَفِظَهُ فَهَذَا إِسْنَادٌ غَرِيبٌ. (٢)، وقوله في حديث (٢٢٩) هَذَا خَبْرٌ غَرِيبٌ وَيَقْصِدُ بِهِ حَدِيثَ سُفْيَانَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ. قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: وَالْمَشْهُورُ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. (٣)، وقوله في حديث (٣٠٥) هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَمْ يُسْنَدْهُ أَحَدٌ أَعْلَمُهُ غَيْرُ مَحْبُوبِ بْنِ الْحَسَنِ. رَوَاهُ أَصْحَابُ دَاوُدَ، فَقَالُوا: عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ خَلَا مَحْبُوبِ بْنِ الْحَسَنِ.، وقوله في حديث (٥٣٧) نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بِخَبَرِ غَرِيبٍ غَرِيبٍ، وَهَذَا أَثْنَاءَ ذِكْرِهِ لِلْإِسْنَادِ، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (١٤٦٢) هَذَا حَدِيثٌ خُرَّاسَانِيٌّ غَرِيبٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرُ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى الشَّيْبَانِيِّ (٤)، وقوله في حديث (٢١٥١) التَّهْيُ عَنِ الصَّلَاةِ، قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مَشْهُورٌ؛ وَأَمَّا فِي الصَّوْمِ فَقَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ فَهُوَ غَرِيبٌ، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُسْلِمٌ بْنُ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ وَهْبِ الْأَسْلَمِيِّ الْمَدِينِيُّ بِخَبَرِ غَرِيبٍ، وَأَكْمَلَ الْإِسْنَادَ

المبحث الخامس: ألفاظ التعليل الدالة علي التدليس والإرسال في الحديث.  
وقد ذكر ابن خزيمة من الألفاظ ما يدل علي التدليس والإرسال في كثير من المواضع في كتابه الصحيح وأحيانا يصرح بموضع الانقطاع في السند ويشير إلي المدلس من الرواة وأحيانا أخري يذكر علة الإسناد جملة من غير تفصيل تاركا مهمة البحث والتنقيب لمن يطالع الكتاب، ومن الألفاظ الدالة علي علة التدليس والإرسال عند ابن خزيمة ما يلي:  
أولاً: ألفاظ تدل علي العلة بالتدليس ومنها:

- (١) سبق الكلام عن الحديث ص ٢٤ (في المطلب الثاني: أولاً: طرق إيراد العلة)
- (٢) سبقت دراسة الحديث ص ٧٠ (الجنس التاسع من أجناس العلل المثل الأول)
- (٣) سبقت دراسة الحديث ص ٥٥ (الجنس السادس من أجناس العلل المثل الأول)
- (٤) سبقت دراسة الحديث ص ١٠٣ (ثامناً: ما أعله ابن خزيمة بالتفرد والغرابة)

قوله في حديث (٣٧) "هَذَا الْخَبْرُ لَهُ عِلَّةٌ. لَمْ يَسْمَعْهُ الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، لَمْ أَكُنْ فَهَمْتُهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي أَمَلَيْتُ هَذَا الْخَبْرَ أَه. فِي هَذَا الْخَبْرِ لَمْ يَصْرَحْ ابْنُ خَزِيمَةَ بِالتَّدْلِيْسِ لَكِنْ مَعْلُومٌ أَنَّ الْأَعْمَشَ مَدْلَسٌ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِالْعِنْعِنَةِ لَكِنْ أَتَى بَعْدَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ بِرِوَايَةِ أُخْرَى صَرَحَ فِيهَا الْأَعْمَشُ بِالتَّحْدِيثِ وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي مَبْحَثِ طَرَقِ إِيرَادِ الْعِلَّةِ.، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (١٣٧) أَنَا اسْتَنْيَيْتُ صِحَّةَ هَذَا الْخَبْرِ، لِأَنِّي خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَإِنَّمَا دَلَّسَهُ عَنْهُ" أَه. وَفِي هَذَا صَرَحَ بِلَفْظِ التَّدْلِيْسِ (١)، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (٣٧٨) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْخَبْرَ مِنْ أَبِي مَحْدُورَةَ. إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْدُورَةَ. (٢)، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (٥٦٣) وَإِنَّمَا كُنْتُ تَرَكْتُ إِمْلَاءَ خَبْرِ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ لِأَنَّ بَيْنَ خَالِدِ الْحَدَّاءِ وَبَيْنَ أَبِي الْعَالِيَةِ رَجُلًا غَيْرَ مُسَمًّى، لَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ (٣)، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (١١٧٥) "فَإِنْ كَانَ زَائِدَةُ حَفِظَ الْإِسْنَادَ الَّذِي ذَكَرَهُ، وَسَلِيمَانُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبٍ، وَحَبِيبٌ مِنْ عَبْدِ فَانَّهُمَا مَدْلَسَانِ، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (٢٤٥٧) إِنْ صَحَّ الْخَبْرُ، فَإِنِّي لَا أَقِفُ هَلْ سَمِعَ الْأَعْمَشُ مِنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَمْ؟

ثانياً: ألفاظ تدل علي العلة بالإرسال ومنها:

قوله في حديث (١٠٨٤) هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا عَنْ حَمَّادٍ مُرْسَلٌ لَيْسَ فِيهِ أَبُو قَتَادَةَ (٤)، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (١٣٥٣) قَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. (٥)، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (١٧٨٠) إِنْ كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمَنْ دُونَهُ حَفِظَ ابْنَ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ ابْنِ جُرَيْجٍ أَرْسَلُوا هَذَا الْخَبْرَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ (٢٢٧٢) رَوَى هَذَا الْخَبْرَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ سَعْدٍ مُرْسَلًا. قَالَ: عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ.

(١) سبقت دراسة الحديث في ص ٦٦ (الجنس الثامن من أجناس العلل المثال الأول)

(٢) سبقت دراسة الحديث ص ٣١ (الجنس الأول من أجناس العلل)

(٣) سبقت دراسة الحديث ص ٥٠ (الجنس الخامس من أجناس العلل المثال الثاني)

(٤) سبقت دراسة الحديث ص ٣٧ (الجنس الثاني من أجناس العلل المثال الأول)

(٥) سبقت دراسة الحديث ص ٣٤ (الجنس الأول من أجناس العلل التي ذكرها الحاكم وتكلم عنها

ابن خزيمة المثال الأول)



## الفصل الرابع

### أدلة الترجيح بين الروايات عند ابن خزيمة في الصحيح.

وقد كان الترجيح بين الروايات سواء بالضعف أو التصحيح ظاهراً في كتاب ابن خزيمة وهذه ملكة امتاز بها ابن خزيمة وهو أهل للترجيح لما أوتيته من اطلاع واسع في علوم الحديث عامة، وأذكر هنا بعض المواضع التي رجح فيها ابن خزيمة بين الروايات ومنها ما يلي:

أولاً: قوله في حديث (٤٠٨) وقد أخرجه من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثَةٌ مُؤَدِّنِينَ: بِلَالٌ، وَأَبُو مَحْذُورَةَ، وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "إِذَا أَدَّنَ عَمْرُو فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَلَا يَغْرَتُكُمْ، وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَلَا يَطْعَمَنَّ أَحَدٌ".

قال أبو بكر: أما خبر أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، فإن فيه نظراً. لأنني لا أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من الأسود. فأما خبر هشام بن عروة فصحيح من جهة النقل. وليس هذا الخبر يضاد خبر سالم عن ابن عمر، وخبر القاسم عن عائشة، إذ جائز أن يكون النبي - ﷺ - قد كان جعل الأذان بالليل نوايب بين بلال وبين ابن أم مكتوم؛ فأمر في بعض الليالي بلالاً أن يؤذن أولاً بالليل، فإذا نزل بلال صعد ابن أم مكتوم. فأذن بعده بالتهار. فإذا جاءت نوبة ابن أم مكتوم بدأ ابن أم مكتوم فأذن بالليل، فإذا نزل صعد بلال فأذن بعده بالتهار.

ثانياً: قوله في حديث (٨١١، ٨١٢) قال أبو بكر نا عبد الجبار بن العلاء ومحمد بن منصور الجوزي، قالوا، ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، يحدثه عن جده، سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْئًا. وَقَالَ مَرَّةً: تَلَقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا فَلْيَخُطْ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ". وَقَالَ الْجَوَازِيُّ: فَلْيَضَعْ تَلَقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، وَالْبَاقِي مِثْلُهُ سَوَاءً.

وقال أيضاً وحدثنا بمثل حديث الجوزي، محمد بن عبد الأعلى الصنعائي، ثنا بشر ابن المفضل، ثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، أنه سمع جده يحدث عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: ... الحديث

قال ابن خزيمة: وَالصَّحِيحُ مَا قَالَ بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وَهَكَذَا قَالَ مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، إِلَّا أَنَّهُمَا قَالَا: عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ.

ثالثاً: قوله في حديث (٨٣٥، ٨٣٦) في حديث يرويه عبيد الله بن موسى ومحمد ابن جعفر (غندر) عن شعبة عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب، عن ابن عباس قال: جئت أنا وغلّام من بني هاشم على حمار أو حمارين، فمررت بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي فلم ينصرف... " الحديث.

قال أبو بكر: وليس في هذا الخبر أن الحمار مر بين يدي رسول الله ﷺ، وإنما قال: فمررت بين يدي رسول الله ﷺ، وهذه اللفظة تدل أن ابن عباس مر بين يدي رسول الله ﷺ بعد نزوله عن الحمار، لأنه قال: فمررت بين يدي رسول الله ﷺ وهو يصلي.

حيث أثبت عبيد الله بن موسى في الخبر أن مرور ابن عباس والغلّام بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي وهما علي الحمار وأثبت غندر أن المرور كان بعد النزول عنه يقول ابن خزيمة في الترجيح بين الروايتين: وَالْحُكْمُ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ مُحَالٌ لَا سِيَّامًا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ. وَلَوْ خَالَفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَدَدٌ مِثْلُ عَبِيدِ اللَّهِ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ لَكَانَ الْحُكْمُ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ.

وهذا القول من ابن خزيمة لطول ملازمة محمد بن جعفر (غندر) للإمام شعبة فقد كان غندر ربيب شعبة لذا قدمه أهل الحديث علي جميع أصحاب شعبة فيه عند التعارض

رابعاً: قوله في حديث (٩٥٣، ٩٥٢) هَذَا الْخَبْرُ عِنْدِي دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْمَسَافِرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ فَعَلَيْهِ إِتْمَامُ الصَّلَاةِ، لِرَوَايَةِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الَّذِي ثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَاهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ لَيْثِ، عَنْ طَاوُوسٍ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَسَافِرِ يُصَلِّي خَلْفَ الْمُقِيمِ قَالَ: يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ. وَلَسْنَا نَحْتَجُّ بِرَوَايَةِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ؛ إِلَّا أَنَّ خَيْرَ فَتَادَةٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ دَالٌّ عَلَى خِلَافِ رَوَايَةِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ طَاوُوسٍ فِي الْمَسَافِرِ يُصَلِّي خَلْفَ الْمُقِيمِ. قَالَ: إِنْ شَاءَ سَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ وَإِنْ شَاءَ ذَهَبَ.

خامساً: قوله في حديث (١٠٩٥، ١٠٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نَا يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ آدَمَ - نَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي

الْحَوْرَاءِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ عَلَّمِيَهُنَّ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْقُنُوتِ.

وَهَذَا الْخَبْرُ رَوَاهُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ فِي قِصَّةِ الدُّعَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْقُنُوتَ وَلَا الْوَتْرَ فَقَدِمَ ابْنُ خَزِيمَةَ رَوَايَةَ شُعْبَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَلِي رَوَايَةَ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ عَنْهُ، وَذَلِكَ لِحِفْظِ شُعْبَةَ وَسَلَامَةَ حَدِيثِهِ مِنَ التَّدْلِيْسِ. يَقُولُ ابْنُ خَزِيمَةَ: " وَشُعْبَةُ أَحْفَظُ مِنْ عَدَدٍ مِثْلَ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ. وَأَبُو إِسْحَاقَ لَا يَعْلَمُ أَسْمَعَ هَذَا الْخَبْرَ مِنْ بُرَيْدٍ أَوْ دَلَّسَهُ عَنْهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا يَدْعِي بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنْ كُلَّ مَا رَوَاهُ يُونُسُ عَنْ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ أَبُوهُ أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ مِمَّا سَمِعَهُ يُونُسُ مَعَ أَبِيهِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ. وَلَوْ ثَبَتَ الْخَبْرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ بِالْقُنُوتِ فِي الْوَتْرِ، أَوْ قَنَتَ فِي الْوَتْرِ لَمْ يَجْزِ عِنْدِي مُخَالَفَةُ خَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَسْتُ أَعْلَمُهُ ثَابِتًا.

سادساً: قوله في حديث (١١٨٥) ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي وزيادة بن أيوب، قال: ثنا هشيم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن الثعمان بن سالم، عن عنبسة بن أبي سفيان، حدثني أم حبيبة بنت أبي سفيان؛ أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ". ثم رواه في حديث (١١٨٧) قال: نا يعقوب الدورقي، ثنا ابن علية، أخبرنا داود بن أبي هند، حدثني الثعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس قال: قال عنبسة بن أبي سفيان:

أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا حَدَّثْتَنَاهُ أُمُّ حَبِيبَةَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: وَمَا رَأَيْتُهُ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا لِسَارِعِ إِلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثْتَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ".

ثم عقب علي الروایتين بقوله: أسقط هشيم من الإسناد عمرو بن أوس، والصحيح حديث ابن علية

سابعاً: قوله في حديث (١٦٨٦، ١٦٨٧) نا أحمد بن المقدام، ثنا المعتز، قال: سمعت أبي يحدث، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ - أنه قال: "المرأة عورة، وإنها إذا خرجت استشرفها الشيطان، وإنها لا تكون إلى وجه الله أقرب منها في فعر بيتها"، أو كما قال.

ثم روي بإسناده قال: نا محمد بن يحيى، نا محمد بن عثمان - يعني الدمشقي - ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن مورق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله أن النبي ﷺ - قال: بمثله.

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنَّمَا قُلْتُ: (وَلَا هَلْ سَمِعَ قَتَادَةَ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ؟)،  
 لِرِوَايَةِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ هَذَا الْخَبَرَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، لِأَنَّهُ اسْتَقَطَ مُورِّقًا  
 مِنَ الْإِسْنَادِ. وَهَمَّامٌ وَسَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ أَدْخَلَا فِي الْإِسْنَادِ مُورِّقًا، وَإِنَّمَا شَكَّكَتُ أَيْضًا  
 فِي صِحَّتِهِ، لِأَنِّي لَا أَقِفُ عَلَى سَمَاعِ قَتَادَةَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ مُورِّقٍ.

ثامنا: قوله في حديث (١٧٢٩) نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا محمد ابن  
 مصعب - يعنى القرقساني - ثنا الأوزاعي، عن أبي عمارة، عن عبد الله بن فروخ،  
 عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ - قال:

"خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ  
 أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ".

قال أبو بكر: قد اختلفوا في هذه اللفظة في قوله "فيه خلق آدم" إلى قوله "وفيه  
 تقوم الساعة"، أهو عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ -، أو عن أبي هريرة عن  
 كعب الأحرار؟ قد خرجت هذه الأخبار في "كتاب الكبير" من جعل هذا الكلام  
 رواية من أبي هريرة عن النبي - ﷺ -، ومن جعله عن كعب الأحرار، والقلب  
 إلى رواية من جعل هذا الكلام عن أبي هريرة عن كعب أميل، لأن محمد بن  
 يحيى حدثنا، قال: نا محمد بن يوسف: ثنا الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة،  
 عن أبي هريرة:

خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُسْكِنَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ  
 أُخْرِجَ مِنْهَا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ. قَالَ، قُلْتُ لَهُ: أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟  
 قَالَ: بَلْ شَيْءٌ حَدَّثَنَا كَعْبٌ.

وهكذا رواه أبان بن يزيد العطار وشيبان بن عبد الرحمن التحويتي، عن يحيى بن  
 أبي كثير، قال أبو بكر: وأما قوله: "خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة"  
 فهو عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - لا شك ولا مزية فيه، والزيادة التي بعدها:  
 "فيه خلق آدم" إلى آخره هذا الذي اختلفوا فيه، فقال بعضهم: عن النبي ﷺ،  
 وقال بعضهم: عن كعب.

والعلة التي أشار إليها ابن خزيمة أن الحديث إذا كان عن أبي هريرة عن كعب  
 الأحرار فهو حديث مرسل.

تاسعا: قوله في حديث (١٩٧٢) حدثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي،  
 حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وحدثنا محمد  
 بن يحيى، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن

عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

"ثَلَاثٌ يُفْطَرْنَ الصَّائِمَ: الْحِجَامَةُ، وَالْقَيْءُ، وَالْحُلْمُ".

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَذَا الْإِسْنَادُ غَلَطٌ، لَيْسَ فِيهِ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَلَا أَبُو سَعِيدٍ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ يَحْتَجُّ أَهْلَ التَّشْيِيتِ بِحَدِيثِهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ لِلْأَسَانِيدِ، هُوَ رَجُلٌ صَنَاعَتُهُ الْعِبَادَةُ، وَالتَّقَشُّفُ، وَالمُوعِظَةُ، وَالرُّهْدُ، لَيْسَ مِنْ أَحْلَاسِ الْحَدِيثِ الَّذِي يَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ.

عاشراً: قوله في حديث (٢٦٥٢، ٢٦٥٣) ثنا الحسن بن محمد، ثنا عفان بن مسلم ويحيى بن عباد، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، أخبرنا فرقد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَدَهَنَ بِزَيْتٍ غَيْرِ مُقْتَتٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ فَرَقْدُ السَّبِيخِيِّ وَاهِمًا فِي رَفْعِهِ هَذَا الْخَبَرَ، فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ رَوَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدَهِنُ بِالزَّيْتِ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يُحْرَمَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَمَّا عَلِمِي هُوَ الصَّحِيحُ الْأَدَهَانُ بِالزَّيْتِ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ إِنَّمَا هُوَ مِنْ فِعْلِ ابْنِ عُمَرَ لَا مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ - ﷺ - . وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ أَحْفَظُ وَأَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ وَاتَّقَنَ مِنْ عَدَدٍ مِثْلَ فَرَقْدِ السَّبِيخِيِّ، وَهَكَذَا رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ عَنْ حَمَادٍ. ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ؛ رَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَقَالَ: عِنْدَ الْإِحْرَامِ.

هذه بعض النماذج التي تدخل ابن خزيمة بالترجيح فيها ويوجد غيرها كثير في كتاب ابن خزيمة لكن البحث يطول بذكرها جميعاً، فالحمد لله وله الفضل والمنة.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين حمدا طيباً مباركاً فيه لا ينبغي لأحد سواه علي ما وفقني وأعانني علي إتمام هذا البحث، فهو سبحانه بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام علي حبيبهِ ومصطفاه ورحمته للعالمين صلاة وسلاماً دائمين إلي يوم أن نلقاه، فقد انتهيت بحول من الله وتوفيق منه من إعداد هذا البحث والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وأن يتجاوز عما فيه من خطأ أو تقصير أو نسيان إنه ولي ذلك والقادر عليه

وقد خرجت من خلال المعاشة لكتاب الصحيح للإمام المجتهد القدوة إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمه في هذا البحث بعدد من النتائج أذكرها فيما يلي:

أولاً: من خلال الاستقراء التام لكتاب صحيح ابن خزيمه تبين لي أن صاحب الكتاب أعلّ في صحيحه الأحاديث بالعلل الظاهرة والخفية في مائتين وخمسة وعشرين موضعاً

ثانياً: أن هذا القدر من الأحاديث المعلة إنما هو خاص بالجزء المطبوع الذي بين أيدينا أما باقي الكتاب فلم أطلع عليه حتي أستخرج منه العلل لأنه في حكم المفقود.

ثالثاً: تكلم ابن خزيمه عن العلل باختلاف مفهومها عند العلماء من أهل الحديث فتحدث عن العلل الخفية الغامضة التي تقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منها، وكذا تحدث عن ما اعتبره بعض أهل الحديث من أن كل ضعف يلحق بالحديث فهو علة حتي ولو كان ظاهراً وقد ذكرت نمادجاً من كتاب ابن خزيمه لكلا الرأيين.

رابعاً: تنوعت العلل في صحيح ابن خزيمه بحيث شملت ما ذكره الحاكم من أجناس العلل وما لم يذكره فكان في صحيح ابن خزيمه أحاديث معلة بالتدليس وبالإرسال والوصل والرفع والوقف والانقطاع والوهم والتصحيف والخطأ والغرابة



## ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم جلّ من أنزله

- (١) اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة المؤلف أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الناشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ
- (٢) أخلاق النبي ﷺ لأبي الشيخ الأصبهاني الناشر دار المسلم للنشر الصبعو الأولى ١٩٩٨ م ت صالح بن محمد الونيان
- (٣) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر المقدسي الناشر دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤١٩ هـ
- (٤) أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في فتح الباري المؤلف نبيل بن منصور البصارة الناشر مؤسسة السماحة بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ
- (٥) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للإمام الحسين بن إبراهيم الجوزقاني الناشر دار الصمعيي الرياض الطبعة الرابعة ١٤٢٢ هـ
- (٦) الأحكام الكبرى لعبد الحق الإشبيلي الناشر مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ
- (٧) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للإمام الخليل بن عبد الخليلي الناشر مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ
- (٨) الاستذكار لابن عبد البر الناشر دار الكتب العلمية بيروت سنة ١٤٢١ هـ
- (٩) الإنابة إلي معرفة المختلف فيهم من الصحابة لعلاء الدين مغلطاي الناشر مكتبة الرشد الرياض
- (١٠) الأوسط لابن المنذر الناشر...
- (١١) البداية والنهاية لابن كثير الناشر دار الفكر سنة ١٤٠٧ هـ
- (١٢) البدر المنير لسراج الدين ابن الملقن الناشر دار الهجرة الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ
- (١٣) التاريخ الكبير للإمام البخاري الناشر دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد
- (١٤) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك الناشر لأبي حفص عمرو بن شاهين الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ



- (١٥) الترغيب والترهيب للحافظ عبد العظيم المنذري الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ
- (١٦) الترغيب لأبي نعيم الأصبهاني الناشر...  
(١٧) التطريف في التصحيح للإمام أبي عبد الرحمن السيوطي الناشر دار الفائز عمان . الأردن ١٤٠٩ هـ تحقيق علي حسين البواب
- (١٨) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للإمام الحسين بن عبد الرحيم العراقي الناشر المكتبة السلفية المدينة الطبعة الأولى ١٣٨٩ هـ
- (١٩) التلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني الناشر مؤسسة قرطبة مصر الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ
- (٢٠) التمهيد للإمام ابن البر طبعة وزارة الأوقاف بالمغرب عام ١٣٨٧ هـ
- (٢١) التنوير في شرح الجامع الصغير للعلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني الناشر دار السلام الرياض الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ
- (٢٢) الثقات للإمام أحمد بن عبد الله العجلي الناشر مكتبة الدار المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ
- (٢٣) الثقات للإمام أبي حاتم ابن حبان الناشر دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند الطبعة الأولى ١٣٩٣ هـ
- (٢٤) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب للشيخ الألباني الناشر دار غراس الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ
- (٢٥) الجامع الصحيح للإمام البخاري الناشر دار ابن كثير اليمامة بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ
- (٢٦) الجامع الصحيح للإمام مسلم الناشر دار إحياء التراث العربي بيروت تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- (٢٧) الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل لإبراهيم النحاس الناشر دار الفلاح القاهرة الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ
- (٢٨) الجرح والتعديل للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الناشر دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد / دار إحياء التراث العربي بيروت ط أولي ١٢٧١ هـ
- (٢٩) الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر العسقلاني الناشر دار المعرفة بيروت تحقيق السيد عبد الله هاشم
- (٣٠) السنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن النسائي الناشر دار الباز مكة المكرمة ١٤١٤ هـ

- (٣١) الضعفاء والمتروكين للنسائي الناشر دار الوعي حلب الطبعة الأولى  
١٣٩٦هـ
- (٣٢) الضعفاء الكبير للعقيلي الناشر دار المكتبة العلمية بيروت الطبعة الأولى  
١٤٠٤هـ تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي
- (٣٣) الطبقات الكبرى للإمام محمد بن سعد الناشر دار الكتب العلمية بيروت  
الطبعة الأولى ١٤١٠هـ
- (٣٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للإمام أبي الحسن الدارقطني الناشر  
دار طيبة الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ
- (٣٥) العلل الكبير للإمام الترمذي الناشر عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى  
١٤٠٩هـ
- (٣٦) الفوائد (الغلانيات) لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي الناشر دار ابن  
الجوزي الرياض ١٤١٧هـ
- (٣٧) الكامل في ضعفاء الرجال للإمام ابن عدي الناشر دار الكتب العلمية  
بيروت الطبعة الأولى ١٤١٨هـ
- (٣٨) الكني والأسماء لأبي بشر الدولابي الناشر دار ابن حزم بيروت الطبعة  
الأولى ١٤٢١هـ
- (٣٩) المتفق والمفترق للخطيب البغدادي الناشر دار ابن الجوزي الرياض  
الطبعة الأولى ١٤٢١هـ
- (٤٠) المجروحين من الضعفاء والمتروكين لابن حبان الناشر دار الوعي حلب  
الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- (٤١) المحلي بالآثار شرح المحلي باختصار للإمام علي بن أحمد بن حزم  
الظاهري الناشر دار الفكر بيروت بدون.
- (٤٢) المخلصيات لأبي طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص الناشر وزارة  
الأوقاف بدولة قطر الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ
- (٤٣) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي الناشر مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة  
الأولى ١٣٩٧هـ
- (٤٤) المستدرک علي الصحيحين للإمام أبي عبد الله الحاكم ابن البيع الناشر  
دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١١هـ تحقيق مصطفى عبد  
القادر.

- (٤٥) المستخرج علي صحيح مسلم لأبي عوانة الناشر دار المعرفة بيروت  
الطبعة الأولى ١٩٩٨ م
- (٤٦) المسند للإمام الشافعي الناشر دار الكتب العلمية بيروت عام ١٤٠٠ هـ
- (٤٧) المصنف لأبي بكر بن أبي شيبة الناشر مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى  
١٤٠٩ هـ تحقيق كمال يوسف الحوت
- (٤٨) المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني الناشر المجلس العلمي الهند /  
المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ
- (٤٩) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر العسقلاني الناشر دار  
العاصمة الرياض الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ
- (٥٠) المعجم الأوسط للإمام الطبراني الناشر دار الحرمين القاهرة عام  
١٤١٥ هـ
- (٥١) المعجم الكبير للطبراني الناشر مكتبة ابن تيمية القاهرة الطبعة الثانية  
تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي
- (٥٢) المعجم الصغير للطبراني الناشر المكتب الإسلامي بيروت / دار عمار .  
عمان الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ
- (٥٣) المعرفة والتاريخ للإمام يعقوب بن سفيان الفسوي الناشر مؤسسة الكتب  
العلمية بيروت الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ
- (٥٤) المنتخب لأبي محمد عبد الحميد بن حميد الناشر مكتبة السنة القاهرة  
الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ تحقيق صبحي السامرائي
- (٥٥) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لأبي الفرج بن الجوزي الناشر دار  
الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ
- (٥٦) الموطأ للإمام مالك بن أنس من رواية يحيى بن يحيى الناشر دار إحياء  
التراث العربي مصر تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- (٥٧) النسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الناشر  
دار المعارف حيدر آباد الطبعة الثانية ١٣٥٩ هـ
- (٥٨) النسخ الشذي في شرح جامع الترمذي للإمام محمد بن سيد الناس الناشر  
دار الصمعي الرياض الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ
- (٥٩) النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام أبي السعادات مجد الدين ابن  
الجزري ابن الأثير الناشر دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٩ هـ

- (٦٠) بيان الوهم والإيهام للإمام أبي الحسن بن القطان الناشر دار طيبة الرياض  
الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ
- (٦١) تاريخ الإسلام للإمام الذهبي الناشر دار الكتاب العربي بيروت الطبعة  
الثانية ١٤١٣ هـ تحقيق عمر عبد السلام التدمري
- (٦٢) تاريخ بغداد للإمام الخطيب البغدادي الناشر دار الكتب العلمية بيروت  
الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.
- (٦٣) تاريخ ابن أبي خيثمة الناشر الفاروق الحديثة للطباعة القاهرة الطبعة الأولى  
١٤٢٧ هـ
- (٦٤) تاريخ نيسابور لأبي عبد الله الحاكم الناشر كتابخانه ابن سينا طهران بدون
- (٦٥) تاريخ يحيى بن معين من رواية الدوري الناشر مركز البحث وإحياء التراث  
الإسلامي مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ
- (٦٦) تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري  
الناشر دار الكتب العلمية بيروت
- (٦٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للإمام أبي الحجاج المزي الناشر المكتب  
الإسلامي / والدار القيمة بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ
- (٦٨) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي الناشر دار طيبة الرياض تحقيق نظر  
محمد الفريابي
- (٦٩) تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي الناشر دار الكتب العلمية بيروت الطبعة  
الأولى ١٤١٩ هـ
- (٧٠) تعجيل المنفعة لابن حجر العسقلاني الناشر دار البشائر بيروت عام  
١٩٩٦ م
- (٧١) تقريب التهذيب لابن حجر الناشر دار الرشيد سوريا الطبعة الأولى  
١٤٠٦ هـ تحقيق محمد عوامة.
- (٧٢) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي الناشر أضواء السلف الرياض الطبعة  
الأولى ١٤٢٨ هـ
- (٧٣) تهذيب التهذيب لابن حجر الناشر دار الرشيد سوريا الطبعة الأولى  
١٤٠٦ هـ تحقيق محمد عوامة.
- (٧٤) تهذيب الكمال للإمام أبي الحجاج المزي الناشر مؤسسة الرسالة بيروت  
تحقيق بشار عواد.



- (٩٠) سنن الترمذي الناشر مصطفى البابي الحلبي القاهرة الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ تحقيق أحمد محمد شاكر.
- (٩١) سنن الدارقطني الناشر دار المعرفة بيروت عام ١٣٨٦هـ ت السيد هاشم
- (٩٢) سنن الدارمي الناشر دار المغني الرياض الطبعة الأولى ١٤١٢هـ
- (٩٣) سؤالات الجنيد ليحيى بن معين الناشر مكتبة الدار المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ تحقيق أحمد محمد نور سيف
- (٩٤) سؤالات الآجري لأبي داود الناشر الدامعة الإسلامية المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ
- (٩٥) سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني الناشر مكتبة المعارف الرياض طبعة أولى ١٤٠٤هـ
- (٩٦) سؤالات السهمي للدارقطني الناشر مكتبة المعارف الرياض أولى ١٩٨٤م
- (٩٧) سؤالات الترمذي للبخاري تأليف يوسف بن محمد الدخيل الناشر الجامعة الإسلامية المدينة المنورة عام ١٤٢٤هـ
- (٩٨) سير أعلام النبلاء للذهبي الناشر دار الحديث القاهرة ١٤٢٧هـ
- (٩٩) شرح التذكرة والتبصرة للعراقي الناشر دار الكتب العلمية أولى ١٤٢٣هـ.
- (١٠٠) شرح معاني الآثار للطحاوي الناشر عالم الكتب بيروت أولى ١٤١٤هـ
- (١٠١) شرح علل الترمذي لابن رجب الناشر مكتبة المنار الزرقا أولى ١٤٠٧هـ
- (١٠٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة لأبي القاسم هبة الله الطبري الناشر درا طبية الرياض ٢٠٠٣م
- (١٠٣) شرح نخبة الفكر للملا علي القاري الناشر دار الأرقم بيروت تحقيق محمد نزار تميم
- (١٠٤) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي الناشر مكتبة نزار مصطفى الرياض الطبعة الأولى ١٤١٩هـ
- (١٠٥) صحيح ابن خزيمة الناشر المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ تحقيق الدكتور محمد الأعظمي
- (١٠٦) صحيح الترغيب والترهيب للألباني الناشر مكتبة المعارف الرياض الطبعة الخامسة
- (١٠٧) طبقات ابن قاضي شهبة الناشر عالم الكتب بيروت أولى ١٤٠٧هـ
- (١٠٨) طبقات الحفاظ للسيوطي الناشر دار الكتب العلمية أولى ١٤٠٣هـ

- (١٠٩) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين السبكي الناشر دار هجر للطباعة  
الطبعة الثانية ١٤١٣هـ
- (١١٠) طبقات الشافعيين لابن كثير الناشر مكتبة الثقافة الدينية ١٤١٣هـ
- (١١١) علل الحديث لابن أبي حاتم الناشر مكتبة الرشد الرياض
- (١١٢) عون المعبود في شرح سنن أبي داود لشمس الحق العظيم آبادي  
الناشر دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤١٥هـ
- (١١٣) غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري الناشر مكتبة ابن تيمية  
الطبعة الأولى ١٣٥١هـ
- (١١٤) فتح الباري لابن رجب الحنبلي الناشر دار ابن الجوزي الرياض الطبعة  
الثانية ١٤٢٢هـ
- (١١٥) فتح الباري لابن حجر العسقلاني الناشر دار المعرفة بيروت ١٣٧٩هـ
- (١١٦) فتح القدير شرح الجامع الصغير للعلامة المناوي المكتبة التجارية  
القاهرة ١٣٦٥هـ
- (١١٧) فتح المغيث للسخاوي الناشر مكتبة السنة القاهرة أولي ١٤٢٤هـ/دار  
الكتب العلمية بيروت الطبعة أولي ١٤٠٣هـ
- (١١٨) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للعلامة جمال الدين  
القاسمي الناشر دار الكتب العلمية بيروت
- (١١٩) لسان العرب لابن منظور الناشر مكتبة الحياة بيروت الثانية ١٤١٤هـ
- (١٢٠) لسان الميزان لابن حجر الناشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات الطبعة  
الثانية ١٣٩٠هـ.
- (١٢١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للإمام نور الدين الهيثمي الناشر دار الفكر  
بيروت عام ١٤١٢هـ
- (١٢٢) مرآة الجنان وعبرة اليقظان للعلامة الياضي الناشر دار الكتب العلمية  
بيروت أولي ١٤١٨هـ
- (١٢٣) مسند البزار الناشر مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة أولي ١٩٨٨م
- (١٢٤) مسند أحمد بن حنبل الناشر مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثانية  
١٤٢٠هـ تحقيق شعيب الأرنؤوط
- (١٢٥) مشكاة المصابيح للإمام محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي الناشر  
المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ

- (١٢٦) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة لشهاب الدين البوصيري الناشر دار العربية بيروت الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ
- (١٢٧) معجم ابن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد البصري الناشر دار ابن الجوزي الرياض الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ
- (١٢٨) معجم ابن المقرئ محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني الناشر مكتبة الرشد الرياض الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ
- (١٢٩) معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي الناشر مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ
- (١٣٠) معجم متن اللغة لأحمد رضا الناشر مكتبة الحياة بيروت ١٣٨٠ هـ
- (١٣١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس الناشر دار الفكر ١٣٩٩ هـ تحقيق عبد السلام محمد هارون.
- (١٣٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني الناشر دار الوطن الرياض الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ
- (١٣٣) مقدمة ابن الصلاح الناشر دار الفكر المعاصر بيروت ١٤٠٩ هـ
- (١٣٤) موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلمه جمع وترتيب السيد أبو المعاطي، أحمد عبد الرزاق عيّد، محمود محمد خليل، الناشر عالم الكتب بيروت الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ
- (١٣٥) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي الناشر دار المعرفة بيروت الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ تحقيق علي محمد البجاوي.
- (١٣٦) نصب الراية في شرح أحاديث الهداية للإمام الزيلعي الناشر دار الريان بيروت / دار القبلة جدة الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ
- (١٣٧) نكت ابن حجر علي مقدمة ابن الصلاح الناشر عمادة البحث العلمي المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ
- (١٣٨) نيل الأوطار للإمام محمد بن علي الشوكاني الناشر دار الحديث القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ.